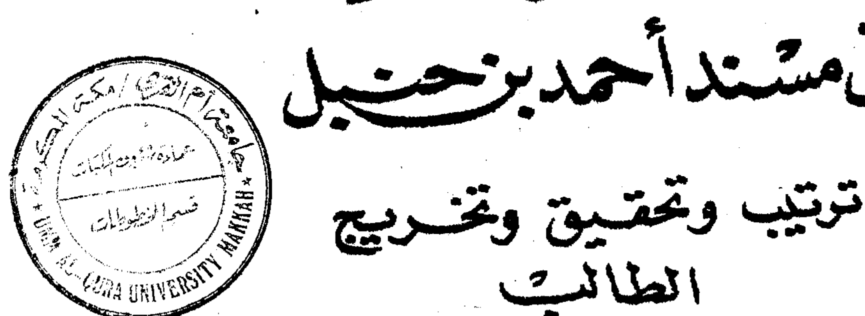
جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مكة المكرمة



دراسة

مرويات أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه في مسند أحمد بن حنبل



ترتيب وتحقيق وتخريج

الطالب
عبد الله مرحول السوالمة

رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية
لنيل درجة الماجستير في الكتاب والسنة

بإشراف الأستاذ الدكتور
أحمد محمد نور سيف

١٣٩٩ - ١٤٠٠ هـ

كلمة شكــــــــر

،،*،*،*،*

الحمد لله وكفى ، وصلى الله وسلم على خير وآخر من اصطفى وعلى آلـــه وأصحابه واتباعه ومن به اهتدى .

قال تعالى : ((ربّ اوزعني أن اشكر نعمتك التي انعمت عليّ وعلى والدىّ وأن أعمل صالحا ترضاه وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين))[1] الآية

وبعد فلئن كان شكر الله عز وجل واجبا على المسلم فكذلك شكر النـــاس لقوله صلى الله عليه وسلم : (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) وفي لفظ آخـــر : قال : (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) "٢"

ولهذا فانني اتقدم بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل لكل من كان له علــيّ فضل في انجاز هذه الرسالة واخص منهم بالذكر فضيلة الشيخ الدكتور احمد محمد نور سيف المشرف على هذه الرسالة ، حيث انه منحني كثيرا من وقته أثناء ساعات الاشراف وخارجها فاستفدت الكثير من توجيهاته وملاحظاته مما ساعدني في انجاز هذه الرسالة وأظهارها بثوبها الحالي ، فجزاه الله عني خير الجزاء واحسن اليــه ونفع بـــه .

كما أشكر فضيلة الدكتور مصطفى امين التازى حفظه الله المشرف السابق على هذه الرسالة جزاه الله خيرا .

واتقدم كذلك بخالص الشكر وعظيم الامتنان الى القائمين على جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة ، وعلى رأسهم سعادة عميد كلية الشريعة والدراســـات الاسلامية ، الشيخ الدكتور محمد بن سعد الرشيد ، وسعادة رئيس قسم الدراسات العليا الشرعية جزاهما الله خيرا ونفع بهما .

واتقدم بالشكر كذلك لكل من تفضّل بتقديم مساعدة مادّيّة أو معنويّة مـــن الاخوة والزملاء ، وأخص منهم بالذكر الأخ الشيخ شاكر فياض لما بذله معـــي من جهد مشكور فجزاه الله خيرا وشكر له .

والى جميع من أفدت منهم علما نافعا خالص شكرى وتقديرى ، والله أســـأل أن يوفقهم ويكرمهم ويحسن اليهم انه سميع مجيب الدعاء .

الطالـــــب

---

١) سورة النمل : آية "١٩"

٢) أخرجه الترمذى في الجامع ٨٧/٦ ، وابوداود في السنن ٢٥٥/٤ ، واحمد في المسند ٢٥٨/٢ ، ٢٩٥ ، ٣٠٣ ، ٣٨٨ ، ٤٦١ ، ٤٩٢ ، كلهم أخرجوه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه .
وأخرجه احمد كذلك في المسند ٣٢/٣ ، ٧٤ من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه .

الفهرس الإجمالي

المقدمة

القسم الأول : وفيه بابان .

الباب الأول : وفيه ثلاثة فصول .

الفصل الأول : فيه ترجمة الإمام أحمد .

الفصل الثاني : فيه ترجمة ابنه عبد الله .

الفصل الثالث : فيه ترجمة أبي بكر القطيعي .

الباب الثاني : فيه ترجمة أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه

القسم الثاني : فيه مرويات أبي قتادة مرتبة على الأبواب الفقهية وما يتعلق بهذه المرويات من الدراسة .

الخاتمة

الملاحق :

١ - ملحق (١) بأحاديث أبي قتادة خارج مسند الإمام أحمد

٢ - ملحق (٢) بشيوخ الإمام أحمد في مرويات أبي قتادة مع ذكر مؤلفات من له مؤلفات منهم .

ثبت المراجع

الفهارس

١ - فهرس الأحاديث على الأحرف الهجائية .

٢ - فهرس المواضيع .

بسم الله الرحمن الرحيم

" المقدمــــــة "

الحمد لله وحده نستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شـرور أنفسنا ومن سيئات اعمالنا . ((من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلـن تجد له وليا مرشدا)) "١" .واشهدأن لا اله الا الله وحده لاشريك له ، لـه الشكر على آلائه التي لاتحصى ونعمه التي لاتعد ولا تستقصى .ومن أعظمهـا وأجلها ما امتنّ به على هذه الأمة فاصطفاها خير أمة أخرجت للناس ،وبعث فيها أكرم الرسل وأحبهم اليه ، فكان النعمة المعطاة والرحمةالمهداة محمدبن عبد اللهصلى الله عليه وعلى آله واصحابه وأتباعه اكمل الصلاة واتم التسليم .

أنزل اليه الذكر الحكيم ليكون نورا ودستورا لجميع المسلمين ، وتولى حفظه وحماه من أيدى العابثين وسموم أفكار المفسدين والمغرضين الى أن يقوم الناس لرب العالمين ، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

قال تعالى : ((انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون)) "٢" .

فكان هذا القرآن الكريم هو المصدر الاول من مصادر التشريع الاسلامي .

وكانت السنة النبوية المشرفة هي المصدر الثاني لهذا التشريع في كـل ماصدر عنه صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقيـــة أو سيرة وغير ذلك ، ولذا فكل ماجاء عنه صلى الله عليه وسلم حق وصدق وشـرع يعمل به ، وذلك لأن الله عصمه عن الزلل أو الخطأ وأيّده بوحي السماء.

قال تعالى : ((والنجم اذا هوى * ماضلّ صاحبكم وماغوى * وماينطق عـن الهوى * ان هو الا وحي يوحى)) "٣" .

ولم يفارق صلى الله عليه وسلم الدنيا حتى بيّن للناس مانزّل اليهـم من ربهم وتركهم على المحجّة البيضاء فقال صلى الله عليه وسلم : (تركـت فيكم اثنتين لن تضلّوا ماتمسكتم بهما كتاب الله وسنّتي) "٤" .

---

١) سورة الكهف : آية " ١٧ "
٢) سورة الحجر : آية " ٩ "
٣) سورة النجم : آية " ١ - ٥ "
٤) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/١٨٠ .
ومالك في الموطأ بلاغا ٢/٨٩٩ .

ولهذا فقد أمر الله عز وجل باتباع ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم والتحاكم اليه في كل الأحوال والازمان . قال تعالى : ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلّموا تسليما))"١".

وقال تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله ورسوله ولا تولّوا عنه وأنتم تسمعون))"٢".

وقال أيضا : ((وماكان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا مبينا))"٣".

فمن رغب عن هذين المصدرين أو عن أحدهما ولم يعمل بما فيهما ولم يتحاكم اليهما فقد ضلّ ضلالا بعيدا وشاقّ الله ورسوله وارتضى لنفسه طريقا غير طريق المؤمنين .

قال تعالى : ((ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبيّن له الهدى ويتّبع غير سبيل المؤمنين نولّه ماتولّى ونصله جهنم وساءت مصيرا))"٤".

ولما كانت السنة المطهرة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي ولها هذه المكانة العظيمة حيث انها دين

فقد روى ابن أبي حاتم بسنده الى ابن سيرين قال : كان يقال : (انما هذه الأحاديث دين فانظروا عمّن تأخذونها)"٥"

---

١) سورة النساء : آية "٦٥"
٢) سورة الانفال : آية "٢٠"
٣) سورة الأحزاب : آية "٣٦"
٤) سورة النساء : آية "١١٥".
٥) انظر الجرح والتعديل ١/١/١٥

فقد هيأ الله سبحانه وتعالى في كل زمن رجالا من أهل الفضل والعلم يحفظونها ويكتبونها ويبينونها للناس ويدافعون عنها ، ويمحصونها فيخرجون منها ماكان دخيلا عليها ، وهكذا في كل جيل حتى يسلموها لمن بعدهم وهكذا ستبقى نقيّة صافية مصونة ان شاء الله تعالى الى أن تقوم الساعة .

وهذا ما أخبر عنه صلى الله عليه وسلم فقال : (لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة) "١"

قال الترمذى : قال محمد بن اسماعيل : قال علي بن المديني : هم أصحاب الحديث . أ هـ "٢"

وقال أحمد بن حنبل — وقد سئل عن معنى هذا الحديث — ان لم تكن هذه الطائفة المنصورة اصحاب الحديث فلا أدري من هم . أ هـ "٣".

وهكذا فقد اعتنى الصحابة رضوان الله عليهم بحديثه صلى الله عليه وسلم فكانوا يتلقونه عنه صلى الله عليه وسلم بقلوب واعية وآذان صاغية ،وصدور حافظة ، مع كامل الاستعداد للفهم والتطبيق فحفظه جمٌّ غفير منهم ، وكتب بعضهم لنفسه كتبا كعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي بكر الصديق ، وآخرين رضي الله عنهم أجمعين ، وقد كانت هذه الأحاديث التي جمعها كل واحد من هؤلاء هي بمثابة مسند لجامعها "٤" ، وهكذا فعل بعض كبار التابعين كالشعبي وغيره . حيث جمعوا مسانيد لأنفسهم .

---

١) أخرجه البخارى في الصحيح - كتاب الاعتصام ٢٩٣/١٣ من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، ومسلم في الصحيح - كتاب الايمان ١٩٣/٢ من حديث جابر رضي الله عنه . وفي كتاب الامارة ٦٥/١٣ من حديث ثوبان رضي الله عنه . والحاكم في المستدرك ٤٤٩/٤ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٢) . والترمذى في الجامع ٤٣٣/٦ ، وابن ماجه في السنن ٤/١ ، كلهم من حديث معاوية بن قرّة عن أبيه مرفوعا .

٢) الجامع الصحيح ٤٣٣/٦ .

٣) انظر معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٢) .

٤) لقد ذكر الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه حوالي اثنين وخمسين صحابيا ممن دوّنوا لانفسهم أحاديث ، من أحاديثه صلى الله عليه وسلم . انظر الباب الرابع من الكتاب المذكور (ص ٨٤ - ١٤٢) .

وهكذا بقيت السنة تحفظ وتدوّن لمن شاء أن يدوّن طيلة القرن الأول الهجري حتى جاء الخليفة عمر بن عبد العزيز في العام التاسع والتسعين من الهجرة ، واجتهد في تدوين السنة وأمر بكتابتها حفاظا عليها ، فكتب الى أبي بكر بن حزم "١" قال : انظر ماكان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه ، فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، ولتفشوا العلم ، ولتجلسوا حتى يعلّم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا "٢" .

فأخذ علماء ذلك العصر ، أى في مطلع القرن الثاني بكتابة السنة وتصنيفها بشكل أوسع وأعم مما سبق .

واتخذ التدوين في هذه المرحلة ، وفي المرحلة التي تلتها طابعين:

الطابع الأول : التأليف على المسانيد .

والطابع الثاني : التأليف على الابواب الفقهية .

فأما التأليف على الابواب : فقد روعي فيه وحدة الموضوع الواحد ، فتجمع الأحاديث بحسب موضوعها على الابواب الفقهية .

وكان ظهور هذا النوع من التأليف على الابواب في فترة لاحقة بعد ظهور المسانيد ، ولعل السبب في ذلك هو صعوبة معالجة المسانيد من جهة واشتداد الحاجة الى معرفة الأحاديث التي تتناول موضوعا فقهيا واحدا من جهة أخرى مما دعا الى وجود مثل هذا النوع من التأليف .

وكانت المؤلفات على الابواب تنهج منهجين :

أولا : مؤلفات التزم أصحابها في جمعها وترتيبها الصحة كالحال في الصحيحين .

وأخرى : كان قصد مؤلفيها جمع الاحاديث وترتيبها دون التزام بصحتها كالحال في الكتب الاربعة وغيرها .

---

١) هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري نسب الى جد أبيه ولجده عمرو صحبة وهو تابعي فقيه استعمله عمر بن عبد العزيز على امرة المدينة وقضائها ، وتوفى سنة مائة وعشرين . أ هـ انظر فتح البارى ١/١٩٤ .

٢) صحيح البخارى ١/١٩٤ ، وانظر سنن الدارمي ١/١٢٦ ، الرسالة المستطرفة (ص ٣) .

وأما المسانيد فطريقة التأليف فيها هو ذكر أحاديث كل صحابي على حدة دون نظر الى موضوع الحديث ولا الى درجته ، وقد بدأ التأليف على المسانيد منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فقد كتب كثير من الصحابة مسانيد لأنفسهم ، وكذلك فعل بعض التابعين أيضا ، فلما جاء عصر التأليف في عهد تابعي التابعين واتباعهم توسع فيها حيث جمعت أحاديث أكثر من صحابي في مسند واحد . ونسبت هذه المسانيد الى جامعيها ومؤلفيها ، وسأذكر هنا بعض من ألف في المسانيد على سبيل المثال لا الحصر :

ألّف أبو داود سليمان بن الجارود الطيالسي "١" البصري الحافظ الثقة المتوفى سنة ثلاث أو اربع ومائتين (٢٠٣) أو (٢٠٤) مسندا وقيل انه هو أول من صنف مسندا من هذا القبيل . "٢"

وألّف ابو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزى نزيل مصر ، المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائتين (٢٢٨) مسندا . وقيل هو أول من ألف مسندا كذلك .

وألف ايضا أسد بن موسى (اسد السنة) المتوفى سنة اثنى عشرة ومائتين (٢١٢) مسندا "٣" .

وألف ايضا عبيد الله بن موسى بن أبي المختار العبسي الكوفي ، المتوفى سنة ثلاث عشرة ومائتين (٢١٣) مسندا أيضا .

وألف يحي بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمّاني "٤" الكوفي ، المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائتين (٢٢٨) مسندا .

---

١) نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم . أ هـ اللباب ٢/ ٢٩٣ .

٢) وقيل انه أول مسند لو كان الجامع له صاحبه لتقدمه ، لكن الجامع له غيره . وهو بعض حفاظ خراسان ، والله أعلم . انظر الرسالة المستطرفة (ص ٦١) .

٣) أنظر الرسالة المستطرفة (ص ٦٢) .

٤) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم : نسبة الى حمّان ، وهي قبيلة من تميم وهو : حمان بن عبد العزيز بن كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم نزلوا الكوفة والمشهور بهذه النسبة أبو يحي عبد الحميد بن عبد الرحمن أهـ اللباب ١/ ٣٨٦ .

وألف مسدّد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الاسدى البصرى لما المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائتين (٢٢٨) ، مسندا وقيل هو أول من صنف المسند بالبصرة . "١"

وقد صنف كثير من علماء القرن الثالث والرابع كثيرا من المسانيد وماذكرته منهما انما هو غيض من فيض ، ومن أعظم المسانيد المؤلفة وأجلّها : مسند الامام الحافظ أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، المتوفى سنة احدى واربعين ومائتين (٢٤١) ، فانه كتاب : عظيم النفع ، جليل القدر ، رفيع المنزلة ، وهو مع كل هذا بحر لا ساحل له ، ونور يستضاء به ، وهو من جملة أصول السنة المشرفة ومن أهم مراجعها ، وكيف لا يكون كذلك وقد جمعه الامام احمد وانتقاه من أكثر من سبعمائة وخمسين الف حديث ، وألّفه ليكون للناس اماما يرجع اليه عند الاختلاف .

قال حنبل بن اسحاق : جمعنا عمي أنا وصالح وعبد الله وقرأ علينا المسند وماسمعه منه - يعني تاما - غيرنا ، وقال لنا : انّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين الفا فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان كان فيه والا فليس بحجة . أ هـ "٢"

---

١) الرسالة المستطرفة (ص ٦٢) .

٢) خصائص المسند (ص ٢١) يحتمل أنه اراد بذلك اصول الحديث . أى مامن حديث الا وله أصل في المسند .

قال الشيخ أحمد شاكر في هامش خصائص المسند لأبي موسى المديني (ص ٢١ - ٢٢) : هذه الالوف الكثيرة لا يراد بها أنها كلها أحاديث متباينة ، كما يبدو من ظاهر اللفظ ، وكما يظن كثير ممن لا يعرف ، ويجعله أعداء السنة مطعنا في السنة كلها ، يزعمون أن أكثرها غير صحيح كلا ، انما هي طرق متعددة للأحاديث ، فقد يروى الحديث الواحد بعشرات الاسانيد ، فيختار المؤلف ، كالامام احمد ، أو البخارى ، أصحها وأوثقها ، ويدع المرسل والمنقطع ومافي اسناده ضعف كثير ، ورب حديث جاء باسناد ضعيف وبأسانيد صحيحة . وفي هذه الالوف ايضا آثار الصحابة والتابعين وغيرهم ، يرويها المحدثون عنهم بالاسانيد ، ويعدونها في عد الحديث . أ هـ

==

وقال الامام أحمد لابنه عبد الله : احتفظ بهذا المسند فانه سيكون للناس اماما . أ هـ "١"

عدد أحاديثه :

قال الحافظ ابن الجزرى : حدثني شيخنا الامام العالم شيخ الفقهاء شمس الدين محمد بن عبد الرحمن الخطيب الشافعي رحمه الله تعالى قال : سئل الشيخ الامام الحافظ ابو الحسين علي بن الشيخ الامام الحافظ الفقيه محمد اليونيني رحمهما الله تعالى أأنت تحفظ الكتب الستة فقال : احفظها وما أحفظها ، فقيل له : كيف هذا ؟ فقال : أنا أحفظ مسند أحمد ومايفوت المسند من الكتب الستة الا قليل أو قال : وما في الكتب الستة هو في المسند - يعني الا قليل وأصله في المسند - فأنا أحفظها بهذا الوجه أو كما قال رحمه الله تعالى . أ هـ "٢"

== وقد أفاد ابن الجزرى بأنه قد يوجد أحاديث صحيحة وليست في المسند ، والسبب هو أن الامام أحمد شرع في جمع هذا المسند ، فكتبه في اوراق مفردة ، وفرقه في أجزاء منفردة على نحو ماتكون المسوّدة ثم جاء حلول المنية قبل حصول الامنية فبادر باسماعه لاولاده وأهل بيته ، ومات قبل تنقيحه وتهذيبه ، فبقي على حاله ، ثم ان ابنه عبد الله الحق به مايشاكله ، وضم اليه من مسموعاته مايشابهه ويماثله ، فسمع القطيعي من كتبه من تلك النسخة على مايظفر به منها ، فوقع الاختلاط من المسانيد . والتكرار من هذا الوجه قديما فبقي كثير من الاحاديث في الاوراق والاجزاء لم يظفر بها ، فما لم يوجد فيه من الاحاديث الصحاح من هذا القبيل . أ هـ
المصعد الأحمد (ص ٣٠ - ٣١) .

١) مناقب الامام أحمد لابن الجوزى (ص ١٩١) .
٢) المصعد الاحمد (ص ٣٢) .

وقال الحافظ أبو موسى المديني : فأما عدد أحاديثه (- يعني المسند) فلم أزل اسمع من أفواه الناس أنها اربعون الفا الى أن قرأت على أبي منصور بن زريق القزاز ببغداد قال : حدثنا ابوبكر الخطيب قال : حدثنا ابن المنادى لم يكن احد في الدنيا أروى عن أبيه منه - يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل - لأنه سمع المسند وهو ثلاثون الفا والتفسير وهو مائة الف وعشرون الفا سمع منها ثمانين الفا والباقي وجادة فلا أدرى هل الذى ذكره ابن المنادى اراد به مالا مكرر فيه أو أراد غيره مع المكرر فيصح القولان جميعا او الاعتماد على ابن المناوى دون غيره قال : ولو وجدنا فراغا لعددناه ان شاء الله تعالى . أ هـ "١"

وقال الشيخ أحمد شاكر : هو على اليقين اكثر من ثلاثين الفا وقد لا يبلغ الاربعين ألفا . أ هـ "٢"

شرطه في المسند :

وشرط أحمد في المسند أنه كان لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده وان كان في ذلك ماهو ضعيف . قاله ابن تيمية "٣" .

وقال أبو موسى المديني : لم يخرج الا عمّن ثبت عنده صدقه وديانته دون من طعن في امانته . أ هـ "٤"

وقد أبان الامام أحمد رحمه الله عن جانب من منهجه في رواية المسند قال عبد الله : قال أبي : قصدت في المسند الحديث المشهور وتركت

---

١) خصائص المسند (ص ٢٣) ، تاريخ بغداد ٩/٣٧٥ .
٢) خصائص المسند تعليقة في (ص ٢٣) .
٣) ذكره الدكتور مصطفى السباعي في كتابه السنة ومكانتها في التشريع (ص ٤٩٩) ، وعزاه الى ابن تيمية في منهاج السنة وقد حاولت جاهدا أن اقف عليه في منهاج السنة فلم استطع .
٤) خصائص المسند (ص ٢٢) .

الناس تحت ستر الله تعالى ؛ ولو أردت أن أقصد ماصحّ عندي لم أرو من هذا المسند الا الشيء بعد الشيء ؛ ولكنك يابني تعرف طريقتي في الحديث لست أخالف ماضعف اذا لم يكن في الباب مايدفعه ، أ هـ "١"

وقال ابن حجر : وقد ثبت عن الامام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا : اذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا واذا روينا في الفضائل ونحوه تساهلنا . أ هـ "٢"

أحاديث المسند وتحقيق نفي الوضع عنها :

وأحاديث المسند اذن مقبولة ومحتج بها في مجموعها لأن الامام أحمد انتقاها من أحاديث كثيرة ولا يستغرب أيضا ان وجد في المسند احاديث ضعيفة ، بل ان ابن الجوزى أودع في كتابه الموضوعات خمسة عشر حديثا من المسند لاحت له فيها سمة الوضع . وذكر الحافظ ابو الفضل العراقي كذلك تسعة احاديث حكم عليها بالوضع وقد نهض الحافظ ابن حجر للدفاع عن هذا المصنف العظيم فألف كتابه المسمى (القول المسدد في الذب عن مسند الامام احمد) وأجاب عن هذه الاحاديث حديثا حديثا وقال : فظهر من ذلك أن غالبها جياد وأنه لا يتأتى القطع بالوضع في شيء منها بل ولا الحكم بكون واحد منها موضوعا الا الفرد النادر مع الاحتمال القوى في ذلك . أ هـ "٣"

وقد فات الحافظ بعض الاحاديث التي فيها شبهة الوضع فقام السيوطي بجمعها والدفاع عنها في كتاب سماه (الذيل الممهّد على القول المسدد) "٤" .

---

١) خصائص المسند (ص ٢٧) .
٢) القول المسدد في الذب عن المسند (ص ١١) .
٣) تعجيل المنفعة (ص ١٠) .
٤) انظر تدريب الراوى ١ / ١٧٢ .

وقال الشوكاني : وقد حقق الحافظ نفي الوضع عن جميع أحاديثه وأنه احسن انتقاء وتحريرا من الكتب التي لم يلتزم مصنّفوها الصحة في جميعها كالموطأ والسنن الاربع وليست الاحاديث الزائدة فيه على الصحيحين بأكثر ضعفا من الاحاديث الزائدة في سنن أبي داود والترمذى . أ هـ "١"

وقال ابن حجر : ليس في المسند حديث لا أصل له الا ثلاثة أحاديث أو أربعة ، منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفا ، قال : والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهوا ، أو ضرب وكتب من تحت الضرب ، أ هـ "٢"

وقال الحافظ ابن حجر أيضا : اذا كان الحديث في مسند أحمد لم نعزه الى غيره من المسانيد . أ هـ

وقال الهيثمي : مسند أحمد أصح صحيحا من غيره . أ هـ

وقال ابن كثير : لا يوازى مسند أحمد كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته . أ هـ "٣"

وقال السيوطي في مقدمة الجامع الكبير : وكل ماكان في مسند أحمد فهو مقبول فان الضعيف الذى فيه يقرب من الحسن . أ هـ

وقال الحافظ ابن حجر : والحق أن أحاديثه غالبها جياد والضعاف منها انما يوردها للمتابعات وفيه القليل من الضعاف والغرائب الأفراد أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئا فشيئا . وبقي منها بعده بقية . أ هـ "٤"

---

١) نيل الاوطار ١/ ١٢ .

٢) تدريب الراوى ١/ ١٧٣ ، نيل الاوطار ١/ ١٢ ، وعزى السيوطي والشوكاني هذا النص الى تعجيل المنفعة ، ولم أقف عليه في النسخة المطبوعة منه .

٣) انظر في كل هذا تدريب الراوى ١/ ١٧٣ .

٤) تعجيل المنفعة (ص ١٠) .

الجهود المبذولة في خدمة هذا المسند قديما وحديثا :

وقد يسّر الله سبحانه وتعالى لهذا المسند النفيس من يعرف قدره ويدرك أهميته من فطاحل الفضل وجهابذة العلم وخراريت التنقيب والتتبّع فلم يألوا جهدا في كل عصر في خدمته والعمل فيه فمنهم من عني بترتيبه وتبويبه ومنهم من عني بشرحه واستنباط الاحكام الشرعية منه ، ومنهم من عني باعرابه ، ومنهم من عني بمعرفة أحوال رجاله والحكم على أسانيده وما الى ذلك . "١"

ولعل الله استجاب في هذا لما تمنّاه الحافظ الذهبي فيما رواه عنه الحافظ شمس الدين بن الجزرى حيث قال : فلعل الله تبارك وتعالى أن يقيض لهذا الديوان السامي من يخدمه ويبوّب عليه ، ويتكلم على رجاله، ويرتّب هيئته ووضعه ، فانه محتو على اكثر الحديث النبوى ، وقلّ أن يثبت حديث الا وهو فيه . أ هـ "٢"

ترتيب المسند :

فممن قام بترتيب المسند من الاقدمين مثلا : ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسمائة للهجرة (٥٧١) قام بترتيب اسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم احمد بن حنبل في المسند"٣"

وقام الشيخ الحافظ ابوبكر محمد بن عبد الله بن المحب الصامت المتوفى سنة تسع وثمانين وسبعمائة للهجرة (٧٨٩) بترتيبه على معجم الصحابة ورتب الرواة كذلك كترتيب كتاب الاطراف . "٤"

---

١) وسيأتي قريبا ذكر من ألّف في هذه الفنون ان شاء الله تعالى .
٢) المصعد الأحمد (ص ٣٩) .
٣) يفهم من العبارة أن الترتيب لاسماء الصحابة ، ونظرا لقلة جدوى ذلك العمل فالذى يترجح عندى ان الترتيب كان لمادة المسند على معجم الصحابة . والله أعلم .
٤) المصعد الأحمد (ص ٣٩) .

وأخذ الحافظ عماد الدين ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير ، المتوفى سنة أربع وسبعين وسبعمائة (٧٧٤) هذا الكتاب وأضاف اليه أحاديث الكتب الستة ومعجم الطبراني الكبير ومسند البزار ومسند أبي يعلى الموصلي ورتبها ترتيبا لا نظير له في كتاب سماه : (جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن) .[1]

وقد رتبه علي بن الحسين بن عروة (ابن زكنون) المتوفى سنة ثمانمائة وسبع وثلاثين للهجرة (٨٣٧) على الابواب الفقهية في كتاب سماه : (الكواكب الدرارى في ترتيب مسند الامام أحمد على أبواب البخارى[2])

وقد قام الحافظ جمال الدين ابو الحجاج يوسف بن الزكي المزّى المتوفى سنة اثنتين واربعين وسبعمائة (٧٤٢) بترتيب أحاديث المسند والكتب الستة وغيرها كالمستدرك ، وعمل اليوم والليلة للنسائي على الأطراف في كتاب سماه (تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف) .

ثم ان الحافظ ابن حجر قام بافراد أحاديث المسند من كتابه (اتحاف السادة المهرة الخيرة بزوائد المسانيد العشرة) ورتبها على الاطراف في كتاب مستقل سماه (اطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي) .

غريب المسند :

وأما في ما يتعلق بغريب المسند فقد جمعه أبو عمر محمد بن عبد الواحد المعروف بغلام ثعلب المتوفى سنة خمس واربعين وثلاثمائة للهجرة (٣٤٥) في كتاب ، قام باختصاره فيما بعد الشيخ الامام سراج الدين عمر بن علي المعروف (بابن الملقّن) المتوفى سنة خمس وثمانمائة (٨٠٥)[3] .

---

١) الرسالة المستطرفة (ص ١٧٥) .
٢) المصعد الأحمد (ص ٤٠) .
٣) كشف الظنون ٢ / ١٦٨٠ .

شـروح المسند :

وأما بالنسبة لشرح المسند ، فقد شرحه ابو الحسن بن عبد الهادى السندى نزيل المدينة ، المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائة وألف (١١٣٩) شرحا كبيرا نحوا من خمسين كراسة كبار . ثم اختصره الشيخ زين الدين عمير ابن احمد الشمّاع الحلبي بكتاب سماه : (الدر المنتقد من مسند أحمد)"١"

وقد قام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائـــة (٩١١) بشرح المسند شرحا لغويا ، بكتاب سماه : (عقود الزبرجـــد على مسند الامام أحمد) "٢"

رجـال المسند :

وأما مايتعلق برجال المسند فقد ألف الحافظ شمس الدين محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي المتوفى سنة خمس وستين وسبعمائـــــــة (٧٦٥) كتابا في رجال المسند سماه : (الاكمال عمن في مسند أحمـــد من الرجال ممن ليس في تهذيب الكمال) "٣" .

وقد ألف الحافظ نور الدين الهيثمي المتوفى سنة سبع وثمانمائـــة (٨٠٧) جزءا استدرك فيه مافات الحسيني من رجال أحمد . أفـــاده ابن حجر في تعجيل المنفعة ."٤"

والف كذلك ابن الجزرى محمد بن محمد بن محمد كتابا في رجـــال احمد وسماه : (المقصد الأحمد في رجال أحمد) "٥"

---

١) كشف الظنون ٢ / ١٦٨٠
٢) تاريخ الادب العربي لبروكلمان ٣/٣١١ .
٣) المصعد الأحمد (ص ٤٠) .
٤) (ص ٨) .
٥) المصعد الأحمد (ص ٤٠) .

كما قام ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن مفلح المقدسي المتوفى سنة اربع وثمانين وثمانمائة (٨٨٤) بتأليف كتاب في تراجم رجال أحمد واسمه : (المقصد الأرشد في ترجمة اصحاب الامام أحمد) "١"

وكذلك ألف ابو اليمن مجير الدين عبد الرحمن العليمي المتوفى سنة ثمان وعشرين وتسعمائة (٩٢٨) كتابا في رجال المسند واسم هذا الكتاب (المنهاج الأحمد في تراجم رجال الامام أحمد) . "٢"

وهناك كتب كثيرة الفت حول المسند ومايتعلق بخصائصه واحاديثه منها :

- خصائص المسند : للحافظ أبي موسى المديني المتوفى سنة احدى وثمانين وخمسمائة (٥٨١) .
- وثلاثيات المسند قيل : انها ثلاثمائة وسبعة وثلاثون حديثا ، وقيل : انها ثلاثمائة وثلاثة وستون حديثا ، ثلاثية الاسناد . قام بجمعها الامامان : محب الدين المقدسي المتوفى سنة ثلاث عشرة وستمائة (٦١٣) . وضياء الدين المقدسي المتوفى سنة ثلاث واربعين وستمائة (٦٤٣) .

وقد قام بشرحها الشيخ محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان النابلسي السفّاريني المتوفى سنة ثمان وثمانين ومائة والف (١١٨٨) في كتابه (نفثات صدر المكمد وقرّة عين الارمد بشرح ثلاثيات المسند) .

- وكتاب : غاية المقصد في زوائد المسند : لعلي بن أبي بكر بن سليمان بن عمر الهيثمي المتوفى سنة سبع وثمانمائة (٨٠٧) .
- وكتاب : المصعد الأحمد في ختم مسند الامام أحمد للحافظ ابن الجزري
- وكتاب : القول المسدد في الذب عن مسند الامام احمد للحافظ ابن حجر العسقلاني .

---

١) معجم المؤلفين ١/١٠٠ ، وانظر الفهرس الخاص بالتراجم في مكتبة الحرم المكي الشريف .

٢) تاريخ التراث العربي لسزكين ٢/١٩٩

- وكتاب الذيل الممّهد على القول المسدد للامام السيوطي .

وعلى الرغم من هذه الجهود المبذولة في خدمة هذا المسند العظيم ، الا أنه لا يزال البحث فيه مستصعبا وشاقا على كثير من العلماء ، ناهيك عن طلاب العلم بمختلف مستوياتهم وذلك لما لهذا الترتيب على المسانيد من صعوبة في مراجعة الاحاديث ، فمن اراد الوقوف على حديث صحابي فيه يكون مضطرا الى قراءة مرويات ذلك الصحابي بأكملها في المسند ، وفي هذا تعب كبير ، وقد ترد أحاديث الصحابي الواحد في أكثر من موضع فيه كما هو الحال في مسند أبي قتادة رضي الله عنه .

وأما اذا لم يكن الصحابي الذى روى ذلك الحديث المراد تخريجه من المسند معروفا ، فيتعذر على الباحث أن يقف على ذلك الحديث .

ولذلك فقد نهض عالمان جليلان من علماء القرن العشرين للعمل في هذا المسند وترتيبه وتبسيطه ووضعه بين أيدى الناس ليستفيد منه العالم والمتعلّم ، فجزاهما الله خيرا .

أما أحدهما :

فهو الشيخ أحمد محمد شاكر ، المتوفى سنة سبع وسبعين وثلاثمائة والف للهجرة (١٣٧٧) "١" .

وقد بدأ بتخريج احاديث هذا المسند مبتدئا به من أوله ، وجعل للاحاديث ارقاما متتابعة من أول الكتاب الى حيث انتهى في العمل ، وجعل هذه الارقام كالاعلام للاحاديث فبنى عليها الفهارس ولم يلجأ الى تقطيع الحديث مهما كان طويلا ومشتملا على كثير من المسائل أو الاحكام ، وانما كان يضع رقم الحديث الذى من هذا القبيل في كل معنى يدل عليه أو يصلح للاستشهاد به فيه .

---

١) انظر الاعلام ٢٥٣/١ .

وأما الاحاديث المتكررة والاسانيد المتكررة فكان ينبه عليها وذلك بالاشارة الى ارقام الاحاديث . وهذا من شأنه يسهل الرجوع الى الحديث في أى وقت دون تكلف أو مشقة .

وقد قام رحمه الله بتحقيق نصوص الاحاديث وحكم على كل حديث بما يناسبه من الصحة أو الحسن أو الضعف ، وقام كذلك بشرح الالفاظ الغريبة .

ولم يعن بفقه الحديث أو مايستفاد منه . الا أنه قد ذيّل كل مجلد من عمله بفهارس تدل على محتوياته دلالة واضحة . وذلك كفهرس الاحاديث على الاحرف الهجائية ، وآخر لترتيبها على الابواب الفقهية .

وهذا عمل جليل عظيم الفائدة ، ولكن الشيخ انتقل الى جوار خالقه ولم يتجاوز في عمله ثلث المسند تقريبا ، فرحمه الله وجزاه الله خيرا .

وأما العالم الآخر :

فهو الشيخ أحمد عبد الرحمن البنّا الشهير (بالسّاعاتي) المتوفى في السنة التي توفى فيها الشيخ أحمد شاكر رحمهما الله تعالى .

وقد قام الساعاتي بترتيب المسند في كتاب سماه : (الفتح الربّاني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني) . وذيل صفحاته بكتاب شرح فيه سابقه ، واسمه : (بلوغ الأماني من اسرار الفتح الرباني) .

أما بالنسبة لكتابه الفتح الرباني ، فقد ضمنه الاحاديث بعد أن وزعها على الابواب الفقهية . وقسم الكتاب بحسب موضوعات الاحاديث الى سبعة أقسام هي :

١ - قسم التوحيد وأصول الدين .
٢ - قسم الفقه .
٣ - قسم تفسير القرآن الكريم .
٤ - قسم الترغيب .
٥ - قسم الترهيب .

٦ - قسم التاريخ .

٧ - قسم أحوال الآخرة ، ومايتقدم ذلك من الفتن .

وقد ضمن كل قسم من هذه الاقسام السبعة مجموعة من الكتب . وضّمن كل كتاب مايناسبه من الابواب .

وقد قام بحذف اسانيد الاحاديث في هذا الكتاب الا في حـــالات نادرة على أنه قد أثبتها في كتابه : (بلوغ الاماني) .

وقام بترقيم الاحاديث في كل كتاب فيه على حدة بحيث اذا انتهـــى الكتاب وبدأ كتاب آخر عاد الى الترقيم من جديد وهكذا .

وقد ذكر أنه استوعب في كتابه هذا جميع أحاديث المسند وماتـــرك شيئا منها الا ماكان سهوا [١] .

وأما بالنسبة للأحاديث الطويلة المتضمنة لاحكام كثيرة وتصلح أن تكون في مواضع متعددة ، فكان منهجه فيها هو أن يضع الحديث الذى من هذا القبيل في أليق الابواب به ثم يقطعه ويوزعه على تلك الابواب كل بما يناسبه مع الاشارة الى ذلك .

وأما بالنسبة لكتابه الآخر : (بلوغ الاماني من اسرار الفتح الرباني) فكان قد ذكر فيه ماحذفه من أسانيد الاحاديث في كتابه الفتح الرباني) دون أى تصرف فيها بأى شكل من الاشكال . ثم أشار الى من خـــرّج الحديث بشيء من الايجاز ، ثم قام بشرح الالفاظ الغريبة الواردة فـــي الاحاديث .

ثم ذيّل كل باب بأهم مايستفاد من أحاديث ذلك الباب من الاحكام الفقهية ، وقد أتم المسند على هذا المثال من العمل وطبع بلوغ الامانـــي مذيّلا بصفحات الفتح الرباني ، فجزاه الله خيرا .

---

(١) انظر مقدمة الفتح الرباني .

سبب اختيارى لهذا الموضوع :

ولقد شاءت ارادة الله سبحانه وتعالى أن اكون طالبا بكلية الشريعة - بقسم الشريعة - بجوار أول بيت وضع لعبادة الله عزّ وجل على وجه الأرض . ثم طالبا بالدراسات العليا الشرعية - فرع الكتاب والسنة ، فلله الحمد والمنة على هذه النعمة الجليلة والمنحة الربانية العظيمة .

ولما كان الطالب بهذه المرحلة - مرحلة الماجستير - لابد له من أن يختار موضوعا في مجال تخصصه يقدم فيه بحثا كرسالة يجتاز بها هذه المرحلة من الدراسة ، فقد أخذت أبحث لي عن موضوع مناسب ، وقد قمت بتسجيل جملة من المواضيع في كراسة خاصة ومن ضمنها مرويات الصحابي الجليل أبي قتادة الانصارى السلمي رضي الله عنه في مسند الامام أحمد بن حنبل رحمه الله ، وعدد احاديثه مائة وثلاثة واربعون حديثا .

وقد رأيتني بعد مضي فترة اميل الى العمل في المسند وبالأخص في مرويات ابي قتادة الانصارى رضي الله عنه . الا انني بقيت مترددا في الاقدام على مثل هذا الموضوع فترة من الزمن ، فاذا مانظرت الى ما في العمل بمثل هذا الموضوع من فائدة علمية كبيرة ، وخدمة للمسند جليلة تشجعت وأقدمت واذا ما نظرت الى أهليتي للاشتغال بهذا العمل وقلة مراسي فيه تريثت وتراجعت ، هذا على الرغم من أن هناك مجموعة من زملائي ممن سبقوني الى قسم الدراسات في هذا الفرع قد أختار كل منهم مرويات لصحابي في المسند كموضوع لرسالته في الماجستير .

وأخيرا فقد شرح الله صدرى للعمل في هذا الموضوع ، وشرعت بعمل خطة اسير عليها أثناء العمل

خطة العمل :

وقد كانت الخطة في مراحلها الاخيرة كالتالي :

لقد قمت بتقسيم البحث الى مقدمة ، وقسمين ، وخاتمة .

المقدمـــة :

وتشتمل على نبذة عن مكانة السنة في التشريع الاسلامي ، وجهود العلماء المبذولة في حفظها وتدوينها ، والاساليب التي اتبعت في ذلك ، وظهور المسانيد في شكلها الافرادى ، ثم جمعها بعد ذلك في مجموعات استوعبت عددا من المسانيد المتفرقة حتى تكامل هذا العمل على يدى امام السنة وقامع البدعة الحافظ الحجة احمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده العظيم الذى لا يدانيه في جمعه وكثرة ماحواه من الاحاديث النبوية مصنف سواه . وصدق عليه قول موءلفه حيث قال - كما سبق - : ان هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين الفا فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه ، فان كان فيه والا فليس بحجة . أ هـ "١"

وقال لابنه عبد الله : احتفظ بهذا المسند فانه سيكون للناس اماما . أ هـ "٢"

ثم ذكرت جانبا من جهود العلماء في خدمة هذا المسند في القديم والحديث ، كما بينت فيها سبب اختيارى لهذا الموضوع والخطة التي سرت عليها أثناء العمل فيه .

---

١) خصائص المسند (ص ٢١) .
٢) مناقب الامام احمد لابن الجوزى (ص ١٩١) .

القسم الاول :

وأما القسم الأول فيشتمل على بابين :

الباب الاول : ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الاول : وفيه ترجمة الامام أحمد رحمه الله تعالى .

الفصل الثاني : وفيه ترجمة عبد الله بن الامام أحمد رحمه الله تعالى ، راوية المسند عن والده .

الفصل الثالث : وفيه ترجمة أبي بكر القطيعي رحمه الله ، راوية المسند عن عبد الله بن أحمد .

الباب الثاني : وفيه ترجمة الصحابي أبي قتادة الانصارى رضي الله عنه .

وقد بذلت وسعي في التعرف على حياته وجهوده في خدمة الاسلام بلسانه وسنانه ، فلقد كان له دور عظيم في تثبيت دعائم هذا الدين والجهاد في سبيل الله عز وجل لنصرة نبيه صلى الله عليه وسلم واعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى ، وذلك بالرجوع الى كثير من الكتب المؤلفة في الصحابة رضي الله عنهم ، والى كتب التاريخ والسير ، وكتب السنة المختلفة ، اذ كثيرا مايرد فيها من أخباره عرضا ، وغير ذلك من الكتب الأخرى .

القسم الثاني :

ويتضمن مرويات أبي قتادة رضي الله عنه في مسند الامام أحمد مرتبة على الابواب الفقهية ، على نمط الكتب التي انتهجت هذا المنهج في الترتيب .

وعدد هذه المرويات مائة وثلاثة واربعون حديثا .

وهذا القسم : هو موضوع الرسالة ، والقسم الأكبر والأهم فيها .

وقد سار العمل في هذا القسم حسب الخطوات التالية :

أولا : ترتيب الاحاديث على الابواب الفقهية :

قمت بفرز الاحاديث بحسب موضوعاتها الفقهية ، وذلك بضم الاحاديث المتشابهة والمتعلقة بموضوع ما من الموضوعات الفقهية بعضها الى بعض وذلك في سبيل ترتيبها على الابواب الفقهية .

وقد تحصّل معي بعد عملية الفرز المجموعات التالية من الاحاديث مرتبة حسب ورودها في الرسالة :

١ - احاديث تتعلق بالنهي عن الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم .
٢ - احاديث تتعلق بالطهارة .
٣ - احاديث تتعلق بالصلاة .
٤ - احاديث تتعلق بالصوم .
٥ - احاديث تتعلق بالمناسك .
٦ - احاديث تتعلق بالجنائز .
٧ - احاديث تتعلق بالاشربة .
٨ - احاديث تتعلق بالبيوع .
٩ - احاديث تتعلق بالجهاد .
١٠ - احاديث تتعلق بالرؤى .
١١ - احاديث تتعلق بالفضائل .
١٢ - احاديث تتعلق بالاستئذان .
١٣ - احاديث تتعلق بالآداب .
١٤ - احاديث تتعلق بالفتن .

ثم نظرت بعد ذلك الى أحاديث كل مجموعة من هذه المجموعات ، فان كانت تتعلق باكثر من موضوع ، أو يمكن تفريعها وتقسيمها الى أقسام بحيث يجعل كل قسم تحت باب يليق به من الابواب الفقهية فعلت . بحيث تصبح كل مجموعة من هذا النوع منقسمة الى عدة أبواب وتكون هذه الابواب منضوية تحت كتاب واحد .

وأما بالنسبة للاحاديث في كل باب ، فقد قمت بترقيمها بحسب أولوية ورودها في المسند ، وهكذا تتسلسل الارقام في بقية الابواب حتى آخر الرسالة ، وقد كانت هذه الارقام كالاعلام للاحاديث ، فيحال الى ارقامها عند ذكر الحديث ليسهل الوقوف عليه وذلك في حالة ورود الاحاديث أو الاسانيد المتكررة ، وغير ذلك ، هذا بالاضافة الى عمل بعض الفهارس على هذه الارقام . ثم انني اشرت الى موضع كل حديث في النسخة المطبوعة

من المسند وذلك بذكر الجزء والصفحة بعد وضع رقم الحديث بين مربعين [ ] في هامش الرسالة . وهذا من شأنه يسهل عملية الرجوع اليه في الاصل عند الحاجة .

ثانيا : تحقيق النصوص :

ولما كانت النسخة المطبوعة للمسند غير محققة ولا مصححة ، فقد كثرت فيها الاخطاء ، سواء في اسانيد الاحاديث أو في متونها . ولابد والحالة هذه من تحقيق نصوص هذه المرويات وتصحيح الأخطاء الواردة فيها ، وقد قمت بتحقيق نصوص مرويات أبي قتادة رضي الله عنه بالرجوع الى الكتب التالية :

١ - نسخة مخطوطة للمسند في مكتبة الحرم المكي الشريف ، يرجع تاريخ نسخها الى سنة تسعين ومائتين والف (١٢٩٠) من الهجرة ، لكن قل مايستفاد منها لكثرة الاخطاء فيها ، وتعذر عليّ الوقوف على نسخة أخرى تكون أكثر صحة ودقة مما الجأني الى الرجوع الى كتب اخرى للتحقيق .
٢ - تحفة الاشراف للمزى .
٣ - جامع المسانيد والسنن لابن كثير .
٤ - اطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي .
٥ - ومن ثم مقارنة أحاديث المسند مع مثيلاتها في الأصول الاخرى كالصحيحين والكتب الستة وغيرها .

فاذا لم يتبين لي وجه الصواب مما أشكل عليّ بعد الرجوع الى هذه الكتب فانني أجتهد رأيي وأختار ما أراه صوابا أو أقرب للصواب في ذلك .

ثالثا : ضبط الالفاظ وشرح غريبها :

وقد قمت بضبط مايحتاج الى ضبط من الالفاظ وشرح مايحتاج الى شرح أو ايضاح منها بشيء من الايجاز ، وذلك بالرجوع الى كتب غريب الحديث كالنهاية في غريب الحديث لابن الاثير ، والفائق للزمخشرى ، وبعض معاجم اللغة كالقاموس المحيط ، وغيره ، وقد أستعين احيانا بشروح الحديث كفتح البارى والنووى على مسلم وغيرهما .

وأما مايتعلق بمعرفة الاماكن فانني ارجع في معرفتها وتحقيقها في أغلب الاحيان الى معجم البلدان لياقوت الحموى ، والى مراصد الاطلاع وهو مختصر لمعجم البلدان .

وأما فيما يتعلق بضبط أسماء الرجال ومعرفة كناهم وانسابهم والقابهم ، فانني ارجع في ذلك الى المغني في ضبط اسماء الرجال لمحمد بن طاهر الهندى ، ثم الى اللباب لابن الاثير ، وغير ذلك من الكتب ، وقد جعلت هذا كله بهامش الرسالة .

رابعا : دراسة رجال الاسناد :

اما بالنسبة لرجال الاسناد ، فقد جعلت تراجمهم في الصلب بعد كتابة الحديث مباشرة . واقتصرت في تراجمهم على مايتعلق بهم من تعديل أو تجريح ضاربا الصفح عن ذكر احوالهم المعاشية أو مايتعلق بهم من قصص اخبارية وغير ذلك مما لا جدوى من ذكره في هذه الرسالة ، ولأن المقصود هنا هو معرفة حال الراوى وآراء العلماء فيه من قبول أو رد مما يعين على اختيار الحكم المناسب عليه .

هذا مع ملاحظة أن الرواة ينقسمون من حيث الواقع الى ثلاثة أقسام ، :

- قسم منهم : ثقات مطلقا ، وليس في أحدهم مطعن يذكر .
- وقسم : ضعاف يكاد يتفق على ضعفهم ، فهولاء لا أطيل في تراجمهم ولا أستقصي اقوال العلماء فيهم وانما اكتفي بالحكم

عليهم بعبارة موجزة ، وغالبا ما أكتفي بقول ابن حجر في أحدهم ، مع الاشارة الى موضع ترجمته في كتب الرجال الأخرى .

- وأما القسم الثالث منهم : فهم الذين اختلف فيهم أئمة هذا الشأن جرحا وتعديلا ، وقبولا وردا ، بحيث عدّلهم بعضهم وجرحهم آخرون ، فهذا الصنف من الرواة أذكر أغلب اقوال العلماء فيهم من جرح أو تعديل ، ثم أرجح ان امكن الترجيح مستأنسا برأى أحد أئمة هذا الشأن وغالبا ماكنت استأنس بقول ابن حجر وذلك لأن مذهبه في الحكم على الرواة معتدل ، فلم يكن متشددا أو متساهلا .

ومع ذلك فبيان حكمه على الرجل يعتبر خلاصة لتلك الاقوال فيه . والله أعلم .

خامسا : الحكم على الحديث :

وهذه خطوة تأتي بعد الانتهاء من ترجمة الرواة في كل حديث ، ومعرفة ماقيل فيهم والحكم النهائي على كل واحد منهم ، فعلى ضوء هذه الدراسة يكون الحكم على كل طريق من الصحة أو الحسن أو الضعف . مع ملاحظة ما اذا كان في المتن علة من العلل ، ومع ملاحظة ما للحديث من متابعات وشواهد ، تقويه وتعززه .

ثم انني قد استأنس ببعض أقوال العلماء المتقدمين في الحكم على الحديث ان وقفت لهم على اقوال في هذا المجال ، وذلك بالرجوع الى كتب التخاريج ، ككتاب نصب الراية للزيلعي ، وتلخيص الحبير في تخريج احاديث الرافعي والى كتب الشروح كفتح البارى وغيره . وقد استعنت بكتب العلل كثيرا ، كعلل الدارقطني ، وعلل ابن أبي حاتم ، وذلك لمعرفة عما اذا كان في الحديث علة قادحة فيه من جهة السند أو من جهة المتن .

وبهذا استطعت أن أقارن بين كثير من الروايات ، ومعرفة الراجح من المرجوح منها والحكم على كل منها بما يترجح عندى قدر الامكان .

اما اذا كان الحديث المراد الحكم عليه خرجه الشيخان أو أحدهما فانني أذكر ذلك اثناء الحكم عليه وذلك بالاشارة الى التقاء سند أحمد بسند الشيخين أو أحدهما .

سادسا : تخريج الحديث :

وبعد الانتهاء من الحكم على كل طريق من طرق أحاديث الباب شرعت بتخريج هذه الاحاديث مبتدئا بتجميع طرق الحديث عند الامام أحمد وذلك لمعرفة التقاء هذه الطرق بعضها مع بعض ، وبذلك تسهل المقارنة بين هذه الطرق ، ويسهل تخريجها ، وانما أخرت تخريج الاحاديث عن الحكم عليها لأن التخريج يتناولها في مجموعات حيث أن طرق الاحاديث متداخلة في الغالب ويتطلب تخريجها الجمع بينها في السياق ، أما الحكم عليها فيتطلب دراسة كل طريق على حدته ، ولا يتأتى ذلك الا بتقديم الحكم عند الكلام على رجال سند الحديث مع مراعاة الاشارة الى مايعين على تحديد الحكم بما يرد في المتابعات والشواهد في مرحلة التخريج .

وبعد تجميع طرق الحديث عند أحمد ، ابدأ بتلك الطرق طريقا طريقا فأخرجها مما وقع تحت يدى من كتب مطبوعة ومخطوطة من كتب السنة وغيرها ، وهكذا الى آخر الطرق في كل قضية ، هذا مع ملاحظة ذكر المتابعات لكل من تلك الطرق ان وجدت ثم ذكر الشواهد أحيانا .

وفي حالة عدم وجود الحديث المراد تخريجه في الصحيحين أو أحدهما فانني أحرص على ذكر بعض شواهده فيهما أو في أحدهما مما يقوى ذلك الحديث ويعزّزه .

وإذا لم أجد من خرّج الحديث غير الامام أحمد ، وهـــذا قليل جدا ونادر ، فانني أقول : لم أقف عليه عند غير أحمد ، وأحرص في مثل هذه الحالة على ذكر شواهد لهذا الحديث مـــن الصحيحين ومن غيرهما ، وذلك لمعرفة أصل الحديث وقوته .

سابعا : سبب الحديث :

وهناك بعض الاحاديث يكون لايرادها وذكرها سبب أو قصة ، فاذا مرّ معي حديث من هذا القبيل فانني اذكر سببه أو قصة ذكره وذلك مستعينا ببعض الكتب ككتاب : (البيان والتعريف في اسباب ورود الحديث) .

ثامنا : فقه الحديث :

وأما بالنسبة لفقه الحديث ، فلم أكن قد التزمت في خطة بحثي منذ البداية بشيء من عمل فقه الحديث الا انني قد ارتأيت بعد المضـي في العمل بأن أذيل احاديث كل باب بأهم مايستنبط منها من أحكام فقهية أو مايستفاد منها من العبر والدروس النبوية . مع ذكر المسائل الخلافية أحيانا وأقوال العلماء فيها ، وأدلة كل منهم ، وبيـــان الراجح من هذه الأقوال ، مع توجيه ما أشكل من الروايات بعضهـــا مع بعض ، والتوفيق بينها وذلك بدفع مايتوهم من وجود تعارض في ظاهر الحال احيانا بينها .

وكل ذلك متمم للفائدة في دراسة الاحاديث.

الخاتمـــة :

وأما الخاتمة فقد ضمنتها أهم ماتوصّلت اليه من نتائج اثناء العمـــل في هذه الرسالة .

ثم انني ذيّلت هذا العمل بملحقين :

أما الملحق الأول منهما : فقد ضمنته الأحاديث والآثار التي وقفت عليها عن أبي قتادة رضي الله عنه ، والتي وجدتها في بطون الكتب المتفرقة ، ولم يخرجها الامام احمد رحمه الله في مسنده محاولا بذلك جمع ماورد عن هذا الصحابي من أحاديث وآثار ، وبهذا يستطيع من أراد الوقوف على حديث من أحاديثه الرجوع اليه في مكانه من هذه الرسالة دون تكلف ولا كبير عناء .

ثم انني خرجت هذه الاحاديث والآثار ما امكنني مع بيان مافي بعضها من علل ومعرفة درجتها من صحة أو حسن أو ضعف أحيانا ، ولم التزم بهذا العمل في اصل الخطة كذلك .

وأما الملحق الثاني : فقد ضمنته ذكر شيوخ الامام احمد في مرويات أبي قتادة رضي الله عنه مرتبين على الاحرف الهجائية ، مع بيان ماروله كل منهم من هذه المرويات وذلك بذكر ارقامها بعد اسمه ، ومن ثم الاشارة الى موضع ترجمة كل منهم في الرسالة وذلك بوضع رقم الحديث الذى وردت عنده الترجمة بين قوسين (   ) .

وقد ذيلت كل ترجمة بما وقفت عليه من مؤلفات لصاحبها وذلك مما يعين على معرفة المصادر المختلفة التي اعتمد عليها الامام أحمد في مسنده .

هذا ما أردت بيانه في هذه المقدمة ، والله أسأل أن يوفق لاتمام هذا العمل بما يرضيه انه سميع مجيب .

القسم الأول : وفيه بابان

الباب الأول : وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول : فيه ترجمة الإمام أحمد

الفصل الثاني : فيه ترجمة ابنه عبد الله

الفصل الثالث : فيه ترجمة أبي بكر القطيعي

الباب الثاني : فيه ترجمة أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه .

البـــــاب الأول

الفصل الاول : ترجمة الامام احمد بن حنبل :

اسمه ونسبه :

هو الامام الحافظ ابوعبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن ادريس بن عبد الله بن حيّان بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط ابن هنب بن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان بن أد بن أدد بن الهميسع بن حمل بن النبت بن قيذار بن اسماعيل ابن ابراهيم الخليل عليه السلام ، هذا نسب أحمد كما ذكره عبد الله عن أبيه."١"

قال ابن خلكان : هذا هو الصحيح في نسبه وقيل : انه من بني مازن بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة ، وهو غلط لأنه من بني شيبان بن ذهل لا من بني ذهل ابن شيبان ، وذهل بن ثعلبة المذكور هو عم ذهل بن شيبان . أ هـ "٢"

وأمّا أمّه فهي عربية شيبانية كذلك ، واسمها صفيّة بنت ميمونة بنت عبد الملك الشيباني من بني عامر . أ هـ "٣"

ولادته وأصله :

أصل الامام أحمد من خراسان حيث كان يقيم أبوه محمد بن حنبل بمرو ، وقد قدمت أمه بغداد وهي حامل به فولدته في بغداد في شهر ربيع الأول سنة اربع وستين ومائة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : قدمت بي أمي حاملا من خراسان ، وولدت سنة أربع وستين ومائة . أ هـ "٤" وقال صالح بن أحمد : سمعت أبي يقول : ولدت في سنة أربع وستين في أولها في ربيع الاول . أ هـ "٥"

---

١) المناقب لابن الجوزى ص ١٦ .
٢) وفيات الاعيان ١/ ٦٤
٣) انظر المناقب لابن الجوزى ص ١٩ .
٤) المناقب لابن الجوزى ص ١٤ .
٥) المرجع السابق ص ١٤ .

نشأته وطلبه للعلم :

نشأ هذا الامام الجليل في بغداد ، وقد توفي والده وهو يومئذ في الثالثة من العمر "١" فكفلته أمه "٢" .

وقال أبو عبد الله أحمد : قدم بي من خراسان وأنا حمل وولدت هاهنا ولم أر جدى ولا أبي . أ هـ "٣"

وهكذا عاش أحمد في صباه في رعاية أمه يذهب الى الكتاب وكانت تلوح عليه علامات النبوغ والذكاء وسمات الورع والحياء .

قال بعض أصدقائه وقد ذكر أحمد : كان في الكتّاب معنا وهو غليّم نعرف فضله . أ هـ "٤" .

وقال آخر : كنا مع أبي عبد الله في الكتّاب فكان النساء يبعثن الى المعلم ابعث الينا بابن حنبل ليكتب جوابات كتبهم ، فكان اذا دخل اليهم لا يرفع رأسه ينظر اليهن . أ هـ "٥"

وقال أبو سراج بن خزيمة : أنا أنفق على ولدى وأجيئهم بالمؤدبين على أن يتأدّبوا فما أراهم يفلحون ، وهذا أحمد بن حنبل غلام يتيم أنظر كيف يخرج ؟ وجعل يعجب "٦" وبقي أحمد يذهب الى الكتاب ثم ذهب بعدها الى الديوان .

قال أحمد : كنت وأنا غليّم أختلف الى الكتّاب ثم أختلف الى الديوان وأنا ابن أربع عشرة سنة . "٧"

---

١) تاريخ بغداد ٤/٤١٥ .
٢) تاريخ ابن الاثير ١٠ / ٣٢٦ .
٣) المناقب لابن الجوزى ص ١٥ . وكان جده حنبل بن هلال ولي سرخس وكان من أبناء الدعوة للعباسيين كما ذكر ابن الجوزى في المناقب ص ١٥ ، وأمّا أبوه محمد بن حنبل فكان جنديا . انظر شذرات الذهب ٢/٩٦ .
٤) المناقب لابن الجوزى ص ٢٠ .
٥) المصدر السابق ص ٢١ .
٦) المناقب لابن الجوزى ص ٢١ .
٧) المناقب ص ٢١ .

ثم اتجه أحمد بعد هذا الى دراسة الحديث فأخذ عن علماء بغداد ولم يكتف بذلك فحسب بل طوّف في كثير من البلاد يجتمع بأكابر علمائها يأخذ عنهم الحديث ويستفيد منهم المسائل ، وهكذا رحل الى الكوفة ، والبصرة ، ومكة المكرمة ، والمدينة المنوّرة ، واليمن ، والشام ، والجزيرة ، وقد كان رحمه الله تعالى جادا في الطلب ، مخلصا في القصد ، حتى أنه كان يمشي في كثير من الأحيان على قدميه.

قال ابنه عبد الله : خرج أبي من طرسوس ماشيا ، وخرج الى اليمن ماشيا . أهـ "١"

قال أحمد : أوّل من كتبت عنه الحديث أبو يوسف . "٢"

وقال عبد الله : قال أبي : طلبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة وأوّل سماعي من هشيم سنة تسع وسبعين ومائة . أهـ "٣"

وقد كان أحمد رحمه الله حريصا على الأخذ عن العلماء الافاضل والرحلة اليهم فكان يقول : فاتني مالك فأخلف الله عليّ سفيان بن عيينة ، وفاتني حمّاد بن زيد فأخلف الله عليّ اسماعيل بن عليّة . أهـ "٤"

فقد التقى بكثير من علماء عصره وأخذ عنهم أمثال اسماعيل بن عليّة ، وسفيان ابن عيينة ، وسعيد القطّان ، وأبو داود الطيالسي ، وعبد الرزاق ، والشافعي وغيرهم ، وقد ذكر منهم ابن الجوزي في المناقب مايقرب من اربعمائة وثلاثين رجلا "٥" وأما الآخذين عنه من التلاميذ فكثر أيضا كالبخارى، ومسلم ، وابو داود ، ويزيد بن هارون ، وولداه صالح ، وعبد الله ، والشافعي وعبد الرزاق وهما من شيوخه ، ويحي بن معين وهو من أقرانه وغيرهم .

---

١) المناقب لابن الجوزى ص ٣٢ .

٢) المصدر السابق ص ٢٣ . وابو يوسف : هو القاضي يعقوب بن ابراهيم صاحب أبي حنيفة رحمه الله توفى سنة ١٨٢ هـ .

٣) حلية الأولياء ٩ / ١٦٢ .

٤) مناقب ابن الجوزى ص ٣٠ .

٥) المرجع السابق ص ٣٣ ومابعدها .

منزلته وثناء العلماء عليه :

وهكذا وصل هذا الامام الى ماوصل اليه من الامامة في العلوم والحفظ والاتقان حتى أنه حظي بثناء العلماء عليه واجلالهم له واعترافهم له بالفضل والسبق وقد كان قصده من طلب العلم رضاء الله سبحانه وتعالى قبل كل شيء فرفعه الله سبحانه وتعالى وهيّأ له من يحفظ علمه ويدوّنه بعده .

قال يحي بن سعيد القطّان : ماقدم عليّ مثل هذين الرجلين أحمد بن حنبل ، ويحي بن معين.أ هـ "١"

وسئل الشافعي لما قدم من مصر من خلّفت بالعراق ؟ فقال : ماخلّفت بها اعقل ولا أورع ولا أفقه ولا أزهد من أحمد بن حنبل . أ هـ "٢"

وقال الشافعي أيضا : أحمد امام في ثمان خصال ، امام في الحديث ، امام في الفقه ، امام في اللغة ، امام في القرآن ، امام في الفقر ، امام في الزهد ، امام في الورع ، امام في السنة . أ هـ "٣"

وقال الخطيب البغدادى وقد ذكر أحمد : امام المحدثين ، الناصر للدين ، والمناضل عن السنة ، والصابر في المحنة . أ هـ "٤"

وقال ابراهيم الحربي : أدركت ثلاثة لن يرى مثلهم أبدا يعجز النساء أن يلدن مثلهم رأيت أبا عبيد القاسم بن سلام ما أمثله الا بجبل نفخ فيه روح ، ورأيت بشر بن الحارث ماشبهته الا برجل عجن من قرنه الى قدمه عقلا . ورأيت أحمد بن حنبل كأنّ الله عز وجل جمع له علم الأولين من كل صنف يقول ماشاء ويمسك ماشاء.أهـ "٥"

وقال قتيبة : أحمد امام الدنيا . أ هـ "٦" .

وقال العجلي : ثقة ، ثبت في الحديث ، نزه النفس ، فقيه في الحديث متبع الآثار ، صاحب سنة وخير . أ هـ "٧" .

---

١) حلية الاولياء ٩/١٦٥ .
٢) النجوم الزاهرة ٢/٣٠٥ .
٣) طبقات الحنابلة ١/٥ .
٤) تاريخ بغداد ٤/٤١٢ .
٥) شذرات الذهب ٢/٩٧ .
٦) التهذيب ١/٧٤ .
٧) التهذيب ١/٧٤ .

وقال أبو زرعة الرازى : كان أحمد يحفظ ألف الف حديث . قيل ومايدريك ؟ قال : ذاكرته فأخذت عليه الأبواب . أ هـ "١"

وقد امتحن الامام أحمد وسجن لرفضه القول بخلق القرآن الكريم ، ولكنه صبر وثبت رحمه الله تعالى .

قال بشر بن الحارث عن أحمد : أدخل الكير فخرج ذهبا أحمر . أ هـ "٢"

وقد كان رحمه الله يرضى من الدنيا عيش الكفاف وهو يقول انما هو طعام دون طعام ولباس دون لباس وايام قلائل . أ هـ "٣"

ذكر بعض مؤلفات الامام أحمد :

كان الامام أحمد رحمه الله تعالى يكره تدوين الكتب المشتملة على الرأى ، وينهى عن ذلك ، وذلك ليتوفر الالتفات الى النقل ولوأنه اهتم بتدوين الكتب والمسائل لكانت له مصنفات كثيرة . ولكن الله تعالى نظر الى حسن قصده ، ورفع قدره ، وهيأ من تلاميذه من ينقل ألفاظه ومسائله فقلما تجد مسألة من المسائل الا وله فيها نص من الفروع والأصول ، وربما عدمت في تلك نصوص الفقهاء الذين صنّفوا وجمعوا . "٤"

قال ابو زرعة الرازى : حزرت كتب أحمد يوم مات فبلغت اثني عشر حملا وعدلا ماكان على ظهر كتاب منها حديث فلان ، ولا في بطنه حدثنا فلان ، وكل ذلك كان يحفظ على ظهر قلبه . أ هـ "٥" .

وقد ذكر ابن الجوزى بعض مؤلفات الامام أحمد ، فمنها مثلا "٦" :

---

١) طبقات الحفاظ ص ١٨٧ .
٢) التهذيب ١/٧٤ .
٣) طبقات الحنابلة ١/١٠ .
٤) انظر المناقب لابن الجوزى ص ١٩١ .
٥) طبقات الشافعية ٢/٢٧ .
٦) انظر المناقب لابن الجوزى ص ١٩١ .

المسند : وقد انتقاه من أكثر من سبعمائة الف وخمسين ألفا ولم يدخل فيه الا مايحتج به عنده . أ هـ "١"

وعدد أحاديث المسند على الصحيح ثلاثون ألف حديث ، وهو مطبوع في ستة مجلدات من الحجم الكبير كما هو معروف "٢"

والتفسير : وهو مائة الف وعشرون ألفا .

والناسخ والمنسوخ ، والتاريخ ، وحديث شعبة ،

والمقدم والمؤخّر في القرآن ، وجوابات القرآن ، والمناسك الكبير والصغير ،

وقد زاد ابن النديم "٣" بعض المؤلفات للامام أحمد كذلك فذكر له مثلا :

كتاب العلل ، وكتاب الزهد ، وكتاب المسائل ، وكتاب الفضائل ،

وكتاب الفرائض ، وكتاب الايمان ، وكتاب الاشربة ،

وكتاب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكتاب الرد على الجهميّة ،

وقد ذكر الدكتور عبد الله التركي في كتابه أصول مذهب الامام أحمد "٤" بعض الكتب للامام أحمد منها :

كتاب الصلاة ، وكتاب السنة ، وجزء آخر في أصول السنة .

وفاته :

مات الامام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في يوم الجمعة ضحوة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر ، وقيل ربيع الأول سنة احدى وأربعين ومائتين ودفن بباب حرب "٥" وقد حضر جنازته آلاف من الناس حتى قيل : انه لم تشهد جنازة مثل جنازته . أ هـ "٦"

---

١) الرسالة المستطرفة ص ٨ .
٢) سبق الكلام على المسند بشيء من التفصيل في المقدمة .
٣) الفهرست ص ٣٢٠ .
٤) ص ٥٢ ، وانظر بروكلمان ـ تاريخ الادب العربي ٣/٣١٠ - ٣١٢ .
٥) باب حرب : منسوب الى حرب بن عبد الله أحد أصحاب أبي جعفر المنصور ، والى حرب هذا تنسب المحلة المعروفة بالحربية . أ هـ انظر وفيات الاعيان ١/٦٥ .
٦) انظر تاريخ بغداد ٤/٤٢٢ ، التاريخ الكبير ١/٢/٥ ، شذرات الذهب ٢/٩٦

الفصل الثاني - ترجمة عبد الله بن أحمد بن حنبل :

هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ، أبو عبد الرحمن البغدادي ، ابن الامام أحمد وراوية المسند وغيره عن أبيه .

ولادته ونشأته :

ولد عبد الله في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة ومائتين ، وتربّى ونشأ في بيت والده الامام فاكتسب منه ووعى علما كثيرا حتى أصبح علما يشار اليه من بين العلماء لغزارة علمه وكثرة حفظه .

ولم يقتصر ابو عبد الرحمن على الأخذ من أبيه بل أخذ عن غيره من العلماء ، ولم يكتب عن أحد الا من أمره أبوه ان يكتب عنه كابن معين ، وابراهيم بن الحجاج السامي ، وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهم "(١)

منزلته العلمية وثناء العلماء عليه :

قال ابو الحسين بن المناوى لم يكن في الدنيا أحد أروى عن أبيه من عبد الله بن أحمد لأنه سمع المسند وهو ثلاثون ألفا ، والتفسير وهوماية ألف وعشرون ألفا ، سمع منه ثمانين ألفا والباقي وجادة ، وسمع الناسخ والمنسوخ ، والتاريخ ، وحديث شعبة ، والمقدّم والمؤخر في كتاب الله ، وجوابات القرآن ، والمناسك الكبير والصغير ، وغير ذلك من التصانيف وحديث الشيوخ . قال : ومازلنا نرى أكابر شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلل الحديث ، والأسماء والكنى ، والمواظبة على طلب الحديث في العراق وغيره ويذكرون عن اسلافهم الاقرار له بذلك حتى أنّ بعضهم أسرف في تقريظه اياه بالمعرفة وزيادة السماع للحديث على أبيه . أهـ "(٢)

قال عبد الله : كل شيء أقول : قال أبي : فقد سمعته مرتين وثلاثا وأقلّه مرة . أهـ "(٣)

---

١) انظر التهذيب ٥/١٤٣ .
٢) تهذيب الكمال ٣/٣٣٢ ، تاريخ بغداد ٩/٣٧٥ .
٣) طبقات الحنابلة ١/١٨٤ .

قال الخطيب البغدادي : كان ثقة فهما . أ هـ "١"

وسئل عبد الله بن أحمد كم سمعت من أبيك ؟ قال : مائة ألف وبضعة عشر ألفا . أ هـ "٢"

قال أبو زرعة : قال لي أحمد بن حنبل : ابني عبد الله محظوظ من علم الحديث لا يكاد يذاكرني الا بما لا أحفظ . أ هـ "٣"

وقال ابن عدى : نبل بأبيه ،وله في نفسه محل في العلم ، ولم يكتب عن أحد الاّ من أمره أبوه أن يكتب عنه . أ هـ "٤"

وقال النسائي : ثقة . أ هـ "٥"

وسئل الدارقطني عن عبد الله بن أحمد ، وحنبل بن اسحاق فقال : هما ثقتان نبيلان ، وقال أبو بكر الخلال : كان عبد الله رجلا صالحا صادق اللهجة كثير الحياء . أ هـ "٦"

بعض مؤلفات عبد الله بن أحمد :

وزيادة على ماذكر فان لعبد الله بن أحمد كتاب في زوائد مسند والده وهو نحو من ربع المسند في الحجم قيل : انه مشتمل على عشرة آلاف حديث . وزوائد كتاب الزهد لوالده أيضا . أ هـ "٧"

وفاتـــه :

مات هذا الجهبذ بن الجهبذ والحافظ ابن الحافظ رحمه الله تعالى في يوم الأحد لتسع بقين من جمادى الآخرة سنة تسعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة كأبيه ودفن في مقابر باب التبن وصلى عليه زهير بن صالح بن أحمد . وقد قيل له وكان قد أوصى بأن يدفن بالقطيعة بباب التبن : لم قلت ذاك ؟ فقال : قد صحّ عندى أنّ بالقطيعة نبيا مدفونا وأن أكون في جوار نبي أحبّ اليّ من أن أكون في جوار أبي .أهـ "٨"

---

١) تاريخ بغداد ٣٧٦/٩ .
٢) تذكرة الحفاظ ٦٦٦/٢ .
٣) طبقات الحفاظ ص ٢٨٩ .
٤) التهذيب ١٤٣/٥ .
٥) التهذيب ١٤٣/٥ .
٦) التهذيب ١٤٣/٥ .
٧) انظر الرسالة المستطرفة ص ٨٩ ، معجم المؤلفين ٢٩/٦ .
٨) طبقات الحنابلة ١٨٨/١ ، تاريخ بغداد ٣٧٦/٩ ، العبر ٨٦/٢ .

الفصل الثالث ترجمة أبي بكر القطيعي "١" :

هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب بن عبد الله ، مسند العراق في عصره . كان مولده في يوم الاثنين لثلاث خلون من المحرم سنة أربع وسبعين ومائتين "٢" وكان يسكن بقطيعة الدقيق فنسب اليها ، وقد سمع من كثير من العلماء منهم ابراهيم بن اسحاق ، واسحاق بن الحسن الحربيين . وبشر بن موسى الاسدى ، وابو العباس الكديمي ، وابو مسلم الكجّي ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وأحمد بن علي الأبار ، وأبو خليفة الجمحي ، وادريس بن عبد الكريم الحداد وغيرهم .

منزلته وآثاره وأقوال العلماء فيه :

يعتبر أبو بكر القطيعي من العلماء الأجلاء المكثرين في الحديث ، حتى أنه روى عن عبد الله بن أحمد المسند ، والزهد ، والتاريخ ، والمسائل ، وغير ذلك "٣"

ومن مؤلفاته :

القطيعيّات في خمسة أجزاء في الحديث "٤" وكتاب الأمالي "٥" .

جاء في المنتظم لابن الجوزى : أنه لما غرقت القطيعة بالماء الاسود غرق بعض كتبه فأستحدث عوضها فتكلّم فيه بعضهم وقال : كتب من كتاب ليس فيه سماعه ومثل هذا لا يطعن به عليه لأنه يجوز أن تكون تلك الكتب قد قرئت عليه وعورض بها أصلها . أ هـ "٦"

---

١) بفتح القاف وكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف وبعدها عين مهملة : نسبة الى قطيعة الدقيق مكان في بغداد كان يسكن فيه فنسب اليه . أ هـ
انظر اللباب ٢ / ٢٧٣ .

٢) تاريخ بغداد ٤ / ٧٣ .

٣) تاريخ بغداد ٤ / ٧٣ ، المنتظم لابن الجوزى ٧ / ٩٢ ، طبقات الحنابلة ٢ / ٦

٤) انظر معجم المؤلفين ١ / ١٨٢ ، الاعلام ١ / ١٠٣ ، الرسالة المستطرفة ص ٩٣ .

٥) الرسالة المستطرفة ص ١٦٠ ، والأمالي جمع املاء وهو مايمليه الشيخ على تلاميذه من المجالس .

٦) المنتظم ٧ / ٩٣ .

قال البرقاني : غرقت قطعة من كتبه فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن سماعه فيه فغمزوه لأجل ذلك ، والاّ فهو ثقة ، وكنت شديد التنقير والتنفير عنه حتى تبيّن عندى أنه صدوق لا يشكّ في سماعه . أ هـ "١"

وقال الخطيب البغدادى : لم نر أحدا امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به . أ هـ "٢"

وقال الذهبي : صدوق في نفسه مقبول تغيّر قليلا . وقال الحاكم : ثقة مأمون . أ هـ "٣" .

وقد جزم ابن الجوزى أنه توفي في السنة التي تغيّر فيها . "٤"

قال ابن حجر : كان سماع أبي علي بن المذهب منه لمسند الامام أحمد قبل اختلاطه افاده أبو الفضل بن الحسن . أ هـ "٥"

ولقد كان أبو بكر القطيعي محبوبا عند أهل عصره ولا سيما عند عبد الله بن الامام أحمد فقد كان عبد الله يحبه ويقرّبه منه . قال أبو بكر القطيعي : كان عبد الله بن أحمد يجيئنا فيقرأ علينا ما نريد . "٦"

وكانت وفاة القطيعي رحمه الله تعالى في يوم الاثنين لسبع بقين من ذى الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة . ودفن في مقابر باب حرب قريبا من قبر الامام أحمد رحمه الله تعالى "٧" .

---

١) ميزان الاعتدال ١ /٨٨ .
٢) تاريخ بغداد ٤ / ٧٣ .
٣) ميزان الاعتدال ١/ ٨٧ .
٤) انظر المنتظم ٧ / ٩٣ .
٥) لسان الميزان ١/ ١٤٥ .
٦) المنتظم ٧ / ٩٢ .
٧) تاريخ بغداد ٤ / ٧٣ ، العبر ٢ /٣٤٦ ، شذرات الذهب ٣ /٦٥ ، المنتظم ٧ /٩٣ .

الباب الثاني

أبو قتادة رضي الله عنه
أسد الله "١" ، وفارس رسول الله صلى الله عليه وسلم "٢"

اسمه ونسبه :

هو الحارث بن ربعي "٣" بن بلدمة "٤" بن خناس "٥" بن سنان بن عبيد ابن عدى بن غنم بن كعب بن سلمة "٦" بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تزيد بن جشم بن الجراح الانصارى الخزرجي السّلمي "٧"

---

١) انظر الحديث (١٢٣) .
٢) ثبت هذا في صحيح مسلم ١٢/١٨٢ وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث (٢٣) من الملحق (١) ، وانظر كذلك اسماء الصحابة لابن مندة (٢ / ل ١٢٤) .
٣) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين . انظر المغني في ضبط اسماء الرجال (ص ٣٢) ، التقريب ٢/٤٦٣ .
٤) بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة . أ هـ ، كما في التقريب ٢ / ٤٦٣ .
٥) بضم معجمة وخفة نون وسين مهملة . أ هـ كما في المغني (ص ٢٨) .
٦) سلمة : بكسر اللام ، واصبح ابناؤه ينسبون اليه وهم بطن من الانصار يقال لهم بنو سليمة . والنسبة اليهم سلمي بالفتح كما سيأتي . انظر جمهرة انساب العرب (ص ٣٥٩) ، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة ٢/٥٣٧ ، تحفة ذوى الارب (ص ٦٦) .
قال الجوهرى : بنو سلمة بطن من الانصار وليس في العرب سلمة غيرهم أ هـ الصحاح ٥/١٩٥٠ وتبعه في ذلك ابن منظور في لسان العرب ١٢/٢٩٩ والزبيدى في تاج العروس ٨/٣٣٧ . وقد ذكر الفيروز ابادى عدد من تسموا (بسلمة) وقال : اخطأ الجوهرى في قوله : وليس في العرب سلمة غير بطن من الانصار . أ هـ القاموس المحيط ٤/١٢٩ .
٧) قال السمعاني : بفتح السين المهملة وفتح اللام : نسبة الى بني سلمة ==

واختلف في اسمه فقيل فيه غير هذا فقيل : هو النعمان بن ربعي ، وقيل : النعمان بن عمرو ، وقيل : عمرو بن ربعي ، والحارث أشهر وأصح "١" . وقد اشتهر الحارث بكنيته ، واسم أمه كبشة بنت مظهر بن حرام بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة "٢"

أسرته :

أما زوجته فاسمها : سلافة بنت البراء بن معرور بن صخر بن خنساء ابن سنان بن عبيد بن عدى بن كعب بن غنم بن سلمة ، وامها حميمة بنت صيفي بن صخر بن خنساء من بني سلمة ، وقد أسلمت سلافة وبايعت الرسول صلى الله عليه وسلم "٣" .

وأما أولاده فهم : عبد الله ، وعبد الرحمن ، وثابت ، وعبيد ، وأم البنين ، وأم أبان "٤"

مناقبه ومكانته في الاسلام :

لقد كان أبو قتادة رضي الله عنه من جلّة الصحابة وفضلائهم رضي الله عنهم أجمعين ، وقد كانت له مناقب عظيمة ومواقف جليلة منها :

== حي من الانصار . ثم قال : وهذه النسبة وردت على خلاف القياس عند النحويين . وأهل الحديث يكسرون اللام على غير قياس . أ هـ الانساب ص ٣٠٣ .
وقال النووى : النسبة الى بني سلمة بفتح اللام وهذا هو الصحيح المعروف الذى قاله أهل اللغة والمحققون من المحدثين . وقد كسرها كثيرون أو الاكثرون من المحدثين . أ هـ . تهذيب الاسماء واللغات ١ / ٢ / ٢٩٠ .

١) انظر تاريخ الاسلام للذهبي ٢/٣٣١ ، سير اعلام النبلاء ٢/٣٢١ .
٢) أسد الغابة ٦/٢٥٠ .
٣) انظر طبقات ابن سعد ٨/٤٠٠ طبعة بيروت ، الاصابة ٤/٣٣٠ .
٤) انظر سير اعلام النبلاء ٢/٣٢٥ . هذا ولم أقف على اسم أم البنين ولا اسم أم أبان . ولم يذكرهما احد غير الذهبي .

ماجاء في حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : ادركني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذى قرد فنظر اليّ فقال : اللهم بارك في شعره وبشره . وقال أفلح وجهك . قلت : ووجهك يارسول الله . قال : قتلت مسعدة ؟ قلت : نعم . قال : فما هذا الذى بوجهك ؟ قلت : سهم رميت به يارسول الله . قال : ادن مني . فدنوت منه فبصق عليه فما ضرب عليّ قط ولا قاح .

وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اغفر له ثلاثا . وأعطاه فرس مسعدة وسلاحه "٣" .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا في هذه الغزوة . خير فرساننا ابو قتادة وخير رجّالتنا سلمة بن الاكوع . أ هـ "٤"

وقد حرس أبو قتادة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اثناء مسيره عندما رجع من خيبر فلما استيقظ الرسول صلى الله عليه وسلم قال : حفظك الله كما حفظت رسوله وقال : ما أرانا الا قد شققنا عليك . أ هـ "٥"

وقد قال أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه أخبرني من هو خير مني ابو قتادة . أ هـ "٦"

---

١) هو ابن حكمة بن مالك بن حذيفة بن بدر رأس المشركين في غزوة ذى قرد لكن ذكر ابن هشام بأنه قتل في غزوة زيد بن حارثة بني فزارة . والله أعلم انظر السيرة لابن هشام (ص ٦١٧) .

٢) قرد : بفتح القاف والدال . وذو قرد : ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر . أ هـ كما في معجم البلدان ٤ / ٣٢١ .

٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣ / ٤٨٠ وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث (٢) من الملحق (١) .

٤) اخرجه مسلم في الصحيح ١٢ / ١٨٢ وغيره وسيأتي تخريجه في الحديث (٢٣) من الملحق (١) .

٥) هو الحديث (٢٠) من احاديث ابي قتادة في المسند وسيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى .

٦) هو الحديث (١٤٢) ، (١٤٣) وسيأتي تخريجه في مكانه في هذه الرسالة .

وقد ارسل مروان "١" لما كان واليا على المدينة من قبل معاوية الى ابي قتادة رضي الله عنه ليريه مواقف النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فانطلق مع مروان حتى قضى حاجته "٢" وهذا يدل على خبرته ومعرفته بتلك المواقف وفضله وسابقته في الاسلام رضي الله عنه .

شجاعته واخباره البطولية :

ولقد تضمنت كتب السير والتاريخ الوانا من شجاعة هذا الصحابي وبطولاته وتضحياته في سبيل الله وكل هذا يعتبر من مناقبه فمن ذلك :
قتله ملك فارس في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكانت عليه منطقة قيمتها خمسة عشر الفا فنفّلها اياه عمر رضي الله عنهما "٣"

وقد جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم اميرا على سرية الى خضرة "٤" وهي ارض محارب بنجد وذلك في شعبان في السنة الثامنة للهجرة وامره أن يشنّ عليهم الغارة فسار الليل وكمن النهار فهجم على حاضر منهم عظيم فاحاط بهم فصرخ رجل منهم ياخضرة وقاتل منهم رجال فقتلوا من أشرف لهم واستاقوا النعم فكانت الابل مائتي بعير والغنم الفي شاة وسبوا سبيا كثيرا ، وجمعوا الغنائم ، فاخرجوا الخمس فعزلوه وقسموا مابقي على اهل السرية فأصاب كل رجل منهم اثنا عشر بعيرا ، فعدل البعير بعشر من الغنم وصارت في سهم ابي قتادة جارية وضيئة فاستوهبها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبها له ، فوهبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحمية بن جزء "٥" وغابوا في هذه السرية خمس عشرة ليلة . أ هـ "٦"

---

١) هو مروان بن الحكم رضي الله عنه ولد بعد الهجرة ومات سنة خمس وستين للهجرة ، انظر الاصابة ٣/٤٧٧ - ٤٧٨ .
٢) انظر التاريخ الكبير ١/٢/٢٥٨ ومابعدها الاصابة ٤/١٥٩ .
٣) سير اعلام النبلاء ٢/٣٢٣ . ولم أقف على اسم هذا الملك الذى قتله .
٤) بفتح اوله وكسر ثانيه : ارض لمحارب بنجد . وقيل هي بتهامة من أعمال المدينة . أ هـ معجم البلدان ٢/٣٧٧ .
٥) محمية بن جزء : هو حليف بني جمح زبيدى ، نسبه ابن الكلبي وهو عم عبد الله بن الحارث بن جزء من مهاجرة الحبشة . أ هـ انظر تجريد اسماء الصحابة للذهبي ٢/٦٣ .
٦) طبقات ابن سعد ٢/١٣٢ ومابعدها . طبعة بيروت .

ويظهر من هذه القصة أن أبا قتادة رضي الله عنه أوتي خبرة ودراية بالحروب وممارستها ، ولذلك نراه وضع خطة ناجحة اثناء مسيره وهو أنه سار الليل وكمن النهار . وهذا يدل كذلك على أنه كان بارعا في القيادة ولذلك اختاره الرسول صلى الله عليه وسلم اميرا لهذه السرية فكانت النتيجة كما سبق باذن الله .

وقد ذكر الواقدى أنّ أبا قتادة رضي الله عنه جاء جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يداوون الجراح عقب غزوة احد فقال : هذا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم بطلب عدوّكم فوثبوا الى سلاحهم وما عرّجوا على جراحاتهم فخرج من بني سلمة اربعون جريحا حتى وافوا النبي صلى الله عليه وسلم ببئر أبي عنبة الى رأس الثنيّة - الطريق الاول يومئذ - عليهم السلاح قد صفّوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما نظر اليهم صلى الله عليه واسلم والجراح فيهم فاشية قال : اللهم ارحم بني سلمة . أهـ "١"

وهذه القصة تدل على شجاعته وشجاعة قومه بني سلمة وفضلهم ومكانتهم ، حيث أنهم أسرعوا الى تلبية نداء رسول الله صلى الله عليه وسلم متناسين مابهم من جراحات ، وقد كان هذا شأن السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين .

جهاده والغزوات التي حضرها والمهام التي وكل اليه القيام بها :

لقد غلبت على أبي قتادة رضي الله عنه صفة الفروسية حتى أنه كان يعرف بفارس الرسول صلى الله عليه وسلم كما سبق . وقد خاض رضي الله عنه معارك كثيرة في سبيل الله ، يقاتل عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم لاعلاء كلمة الله واعزاز دينه ونصرة نبيه صلى الله عليه وسلم . ومازال هذا البطل يجاهد ويناضل عن الاسلام وأهله حتى اختاره الله عز وجل لجواره .

---

١) المغازى ١/٣٣٥ .

أما عن غزواته التي حضرها ، فقد قال ابن عبد البر : اختلف في شهوده بدرا فقال بعضهم : كان بدريا . ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن اسحاق في البدريين . وشهد أحدا ومابعدها من المشاهد كلها . أ هـ "١"

وقال ابن حجر : لم يشهد بدرا ، واتفقوا على أنه شهد احدا ومابعدها . أ هـ "٢"

وقال أبو بكر الخطيب : القول بأنه كان بدريا خطأ لا شبهه فيه لان أبا قتادة لم يشهد بدرا ولا نعلم أهل المغازى اختلفوا في ذلك . أ هـ "٣"

فترجّح اذن أنه لم يكن بدريا وأنه حضر غزوة أحد ومابعدها من الغزوات .

وقد حضر أبو قتادة رضي الله عنه جميع الغزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعدا غزوة بدر كما سبق ، ثم حارب في زمن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وقاتل مع علي الخوارج بالنهروان وورد المدائن في صحبته. أ هـ "٤"

وكذلك بقي في زمن الخلفاء الامويين حتى مات في سنة أربع وخمسين كما سيأتي.
وأما المهام التي اسندت اليه وطلب منه القيام بها في أثناء حياته فهي :

١ - أمّره الرسول صلى الله عليه وسلم على سرية الى خضرة كما تقدم فسار الليل وكمن النهار وغابوا فيها خمس عشرة ليلة .
٢ - ولمّا هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بغزو مكة بعث أبا قتادة في ثمانية نفر سرية الى بطن اضم "٥" وهي فيما بين خشب "٦" وذى المروة

---

١) الاستيعاب ١٦١/٤ .
٢) الاصابة ١٥٨/٤ ومابعدها .
٣) تاريخ بغداد ١٦١/١
٤) انظر تاريخ بغداد ١٥٩/١ .
٥) بالكسر ثم الفتح ، وميم ، ماء يطوءه الطريق بين مكة واليمامة عند السّمينة . أ هـ معجم البلدان ٢١٤/١ .
٦) بضم أوله وثانيه واد على مسيرة ليلة من المدينة له ذكر كثير في الحديث والمغازى . أ هـ . انظر معجم البلدان ٣٧٢/٢ .

وبينها وبين مكة ثلاثة برد ليظن ظان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توجه الى تلك الناحية ولأن تذهب بذلك الاخبار وكان في السرية محلّم بن جثامة الليثي ، فمرّ عامر بن الاضبط الاشجعي فسلّم بتحية الاسلام فأمسك عنه القوم وحمل عليه محلّم بن جثامة فقتله وسلبه بعيره ومتاعه ووطب "١" لبن كان معه فلما لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم نزل فيهم القرآن ((يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبيّنوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمنّ الله عليكم فتبيّنوا ان الله كان بما تعملون خبيرا)) "٢" فانصرفوا حتى انتهوا الى ذى خشب فبلغهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجّه الى مكة فلحقوا به فلقوه بالسقيا . أ هـ "٣"

٣ - وقد بعثه عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى ملك فارس ليقتله فقتله بيده . كما تقدم "٤"

٤ - استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على السّبي في سريّة علي بن أبي طالب رضي الله عنه الى الفلس "٥" صنم طيء ليهدمه وكان ذلك في شهر ربيع الآخر سنة تسع من الهجرة . أ هـ "٦"

---

١) هو الزّق الذى يكون فيه السّمن واللبن وهو جلد الجذع فما فوقه وجمعه أوطاب ووطاب . أ هـ النهاية ٥ / ٢٠٣ .
٢) سورة النساء : آية "٩٤"
٣) طبقات ابن سعد ٢ / ١٣٣ طبعة بيروت .
٤) سير اعلام النبلاء ٢ / ٣٢٣ .
٥) الفلس : بضم اوله ويجوز ان يكون جمع فلس قياسا مثل سقف وسقف الا أنه لم يسمع . فهو علم مرتجل لاسم صنم . وقيل فلس : بفتح الفاء وسكون اللام وهو اسم صنم كان بنجد تعبده طيء وكان قريبا من فيد وكان سدنته بنو بولان ، وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه ليهدمه سنة تسع ومعه مائة وخمسون من الانصار فهدمه واصاب فيه السيوف الثلاثة مخذم ورسوب واليماني . أ هـ . انظر معجم البلدان ٤ / ٢٧٣ .
٦) طبقات ابن سعد ٢ / ١٦٤ .

٥ - بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم أميرا على سرية الى الخبط "١" .

٦ - ولاّه علي بن أبي طالب رضي الله عنه مكة لما ولي الخلافة "٢"

٧ - ارسل مروان بن الحكم عند ما كان واليا على المدينة من قبل معاوية الى أبي قتادة ليريه مواقف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ففعل "٣"

روايته للحديث :

على الرغم من أن أبا قتادة رضي الله عنه كان فارسا مشهورا الا أنه لم تمنعه الفروسية وخوض المعارك من رواية الحديث . وعلى الرغم من أنه كان ممن لا يرون كثرة التحديث عنه صلى الله عليه وسلم خشية الوقوع في الخطأ أو الزلل "٤" الا أنه كان له حظ وافر من رواية الحديث ، وكيف لا يكون ذلك ؟وهو من خواص أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وقد أخرج حديثه الجماعة وغيرهم .

عدد أحاديثه :

قال ابن الجوزى "٥" ثم تبعه الخزرجي "٦" : بأن أبا قتادة رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وسبعين حديثا .. أ هـ

---

١) الخبط : بفتح أوله وثانيه : اسم لما يخبط من شجر بالعصا وغيره ويجمع فيعلف الدواب مثل : النّفض من النفض : وهو علم لموضع في ارض جهينة بالقبلية ، وبينها وبين المدينة خمسة أيام ، وهي بناحية ساحل البحر .أهـ معجم البلدان ٢/٣٤٤ . وانظر في هذا الخبر تاريخ الطبرى ٣/٣٢ .

٢) تاريخ خليفة بن خيّاط ١/١٨٥ ، الاستيعاب ٣/٢٧٧ ، ابتسامات الايام في انتصارات الامام ص ١٨٤ .

٣) التاريخ الكبير ١/٢/٢٥٨ ، الاصابة ٤/١٥٩ .

٤) انظر الحديث (١) ومابعده .

٥) تلقيح فهوم أهل الاثر (ص ٣٩٠) .

٦) الخلاصة ص (٤٥٧) .

أحاديثه في الصحيحين :

روى له الشيخان واحدا وعشرين حديثا . اتفقا على أحد عشر حديثا . وانفرد البخاري بحديثين ، ومسلم بثمانية "١"

أحاديثه في المسند :

وله في المسند مائة وثلاثة واربعون حديثا وهي موضوع هذه الرسالة وستأتي مفصلة في القسم الثاني من هذه الرسالة ان شاء الله تعالى .

عمّن روى ، ومن روى عنه ؟

روى أبو قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن عمر بن الخطاب ، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم .

وروى عنه :

أنس بن مالك ، واياس بن حرملة الشيباني ، ويقال : حرملة بن اياس ويقال : أبو حرملة . وولداه ثابت ، وعبد الله ، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وسعيد بن المسيب ، وابو الخليل صالح بن أبي مريم ، ولم يسمع منه . وعامر بن سعد البجلي ، وعامر الشعبي ، وعبد الله بن رباح الانصاري ، وعبد الله بن معبد الزّماني ، وعبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وعطاء بن يسار وعلي بن رباح اللّخمي ، وعمار بن أبي عمار مولى بني هاشم ، وعمرو بن سليم الزرقي ، ومحمد بن سيرين ، ومحمد بن عمرو بن عطاء ، ومحمد بن المنكدر ، ومعبد بن كعب بن مالك ، ومغيث بن أبي مغيث مولى أسماء بنت أبي بكر ، وأبو محمد نافع بن عباس الاقرع مولى ابي قتادة ، ونبهان أبو صالح مولى التوأمة ، ويحي بن النضر الانصاري ، وابو سعيد الخدري ، وابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف . وكبشة بنت كعب بن مالك ، وكانت تحت ابنه عبد الله بن أبي قتادة "٢" .

---

١) الرياض المستطابة ص (٢٧٤) . وانظر الخلاصة (ص ٤٥٧) . هدى الساري ص (٤٧٦) .

٢) انظر تهذيب الكمال للمزي ٧/ ل ٨١٩ .

وفاتـــــه :

اختلف في وقت وفاة أبي قتادة رضي الله عنه . فقيل : انه مات بالمدينة سنة اربع وخمسين . وقيل : بل مات في خلافة علي بالكوفة وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه علي رضي الله عنه وكبّر عليه سبعا .

وقيل : مات سنة ثمان وثلاثين . وقيل : سنة اربعين .

وسأذكر هذه الأقوال لدراستها ومعرفة الراجح منها .

روى الحاكم فقال : قال ابن عمر وحدثني يحي بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : توفى أبو قتادة بالمدينة سنة اربع وخمسين وهو ابن سبعين . قال ابن عمر : ولم أر بين ولد أبي قتادة وأهل البلد عندنا اختلافا أنّ أبا قتادة توفي بالمدينة . وقد روى أهل الكوفة أن أبا قتادة مات بالكوفة أهـ "١"

وقال الحاكم : أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن اسحاق الثقفي أخبرني أبو يونس أنا ابراهيم بن المنذر قال: أبو قتادة بن ربعي أحد بني سلمة توفي بالمدينة سنة أربع وخمسين وهو ابن سبعين . أ هـ "٢"

وقال خليفة بن خياط "٣" والطبراني "٤" والذهبي "٥" بأنه مات سنة أربع وخمسين .

وقال الواقدى : مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وله اثنان وسبعون سنة ويقال : ابن سبعين . قال : ولا أعلم بين علمائنا اختلافا في ذلك .

وروى أهل الكوفة أنه مات بالكوفة وعلي بها سنة ثمان وثلاثين . أ هـ "٦"

---

١) المستدرك ٣/٤٨٠ .
٢) المستدرك ٣/٤٨٠ .
٣) التاريخ ١/٢١١ .
٤) المعجم الكبير (٢ / ل ٦٨) .
٥) تاريخ الاسلام ٢/٣٣١ .
٦) الاصابة ٤/١٥٩ .

وقال ابن عبد البر : اختلف في وقت وفاته فقيل : مات بالمدينة سنة اربع وخمسين . وقيل : بل مات في خلافة علي بالكوفة وهو ابن سبعين سنة ، وصلى عليه علي رضي الله عنه وكبّر عليه سبعا وروى من وجوه عن موسى ابن عبد الله بن يزيد الانصارى وعن الشعبي انهما قالا : صلى علي على أبي قتادة وكبّر عليه سبعا . قال الشعبي : وكان بدريا . أ هـ "١"

وقال ابن عبد البر أيضا : حدثنا خلف بن قاسم نا الحسن بن رشيق قال : قال ابو بشر الدولابي : اخبرني محمد بن سعدان عن الحسن بن عثمان قال : نا هشيم ، نا اسماعيل بن أبي خالد وزكريا عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه كبّر على ابي قتادة ستا وكان بدريا هكذا قاله ستا . ورواه زياد بن أيوب وغيره عن هشيم ، عن زكريا عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه كبر على أبي قتادة سبعا وكان بدريا . وقال الحسن بن عثمان : ومات أبو قتادة سنة اربعين وشهد ابو قتادة مع علي رضي الله عنه مشاهده كلها في خلافته . أ هـ "٢"

وقال الحافظ ابن كثير : زعم الهيثم بن عدى وغيره أنه توفي بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه علي بن أبي طالب . قال الحافظ : وهذا غريب . أ هـ "٣" .

وقال أبو بكر البيهقي أيضا : هذا غلط فانّ أبا قتادة تأخر عن علي . أ هـ "٤"

وذكر البخارى أن مروان لما كان واليا على المدينة من قبل معاوية ، أرسل الى أبي قتادة ليريه مواقف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فانطلق معه فأراه . أ هـ "٥"

---

١) الاستيعاب ٤/١٦٢ . وقد سبق الكلام في انه ليس بدريا .
٢) الاستيعاب ٤/١٦٢
٣) البداية والنهاية ٨/٦٨ .
٤) انظر سير اعلام النبلاء ٢/٣٢٥ .
٥) انظر التاريخ الكبير ١/٢/٢٥٩ .

وهذا يدل على ان ابا قتادة تأخر بعد علي رضي الله عنهما .

ومما يرجّح تأخره عن علي كذلك أن معاوية لما قدم المدينة تلقاه الناس فقال لابي قتادة : تلقاني الناس كلهم غيركم يامعشر الانصار . . الخ "١"

وقال الخزرجي : مات ابو قتادة سنة اربع وخمسين على الاصح . أ هـ"٢"

وقد عقد السيوطي في كتابه (تاريخ الخلفاء) فصلا ذكر فيه من مات في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولم يذكر فيهم أبا قتادة .أهـ"٣"

فترجح اذن أن أبا قتادة مات بالمدينة سنة اربع وخمسين . والله أعلم .

---

١) انظر الحديث (١٣٥) في هذه الرسالة .
٢) الخلاصة (ص ٤٥٧)
٣) تاريخ الخلفاء ص (١٨٧)

القسم الثاني :-

مرويات أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه

مرتبة على الأبواب الفقهية ، وما يتعلق

بهذه المرويات من الدراسة .

كتاب العلم

باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

[١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد - يعني ابن اسحاق - حدثني ابن لكعب بن مالك ، عن أبي قتادة . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر "١" : يا أيها الناس اياكم "٢" وكثرة الحديث عني من قال عليّ فلا يقولن الا حقا أو صدقا "٣" ، فمن قال عليّ مالم أقل ، فليتبوأ "٤" مقعده من النار) .

رجال الاسناد :-

- محمد بن عبيد : هو محمد بن عبيد ، بن أبي أمية ، واسم أبي أمية ، عبد الرحمن ، ويقال : اسماعيل ، الطنافسي "٥" ، الكوفي الأحدب ، ثقة ، حافظ ، كثير الحديث ، مات سنة اربع ومائتين ، وقد روى له الجماعة "٦" .

---

[١] - المسند ٢٩٧/٥ .

١) يعني منبره صلى الله عليه وسلم .

٢) اياكم وكثرة الحديث عني : أى احذروا كثرة التحديث عني ، وهذا يحمل على أنه في حق من لم يكن متأكدا من صحة مايقول فيقع في الخطأ .

٣) قال الساعاتي : عبد الرحمن البنا رحمه الله في ترتيب مسند الامام احمد ١٧٩/١ : هو شك من الراوى ، أو لأن الحق غير مرادف للصدق ، اذ الصدق خاص بالأقوال ، والحق يطلق عليها وعلى العقائد والمذاهب.

٤) قال ابن الاثير : معناها : لينزل منزله من النار ، يقال بوّأه الله منزلا ، أى اسكنه اياه . اهـ النهاية ١٥٩/١ .
قال الحافظ ابن حجر : فليتبوأ : أى فليتخذ لنفسه منزلا . يقال : تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه سكنا ، وهو أمر بمعنى الخبر أيضا ، او بمعنى التهديد ، أو بمعنى التهكم ، أو دعاء على فاعل ذلك ، أى بوأه الله ذلك. اهـ فتح البارى ٢٠١/١ .

٥) الطنافسي : بفتح الطاء المهملة والنون ، وكسر الفاء وفي آخرها سين مهملة هذه النسبة الى الطنفسة ، كما في اللباب ٢٨٥/٢ . قال صاحب القاموس ٢٢٧/٢ . الطنفسة : واحدة الطنافس للبسط والثياب والحصير . اهـ .

٦) انظر تقريب التهذيب ١٨٨/٢ ، تهذيب التهذيب ٣٢٧/٩ ، تذكرة الحفاظ ٣٣٣/١ ، طبقات ابن سعد ٢٧٧/٦ ، طبقات الحفاظ ص ١٤٠ التاريخ الكبير ١٧٣/١/١ .

- محمد بن اسحاق ، هو محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر المطّلبي "١" ، مولاهم المدني ،نزيل العراق ، امام المغازي ، اختلف الأئمة فيه جرحا وتعديلا ، فقد وثقه ابن معين ، والعجلي ، وابن سعد ، وابو يعلى الخليلي وقال احمد بن حنبل : هو حسن الحديث . وقال علي ابن المديني : حديثه عندى صحيح ، ولم أجد له سوى حديثين منكرين ، وقال شعبة : ابن اسحاق امير المؤمنين في الحديث ، وقال مرة : هو صدوق ، وقال ابن عدى : قد فتّشت احاديث ابن اسحاق الكثير فلم أجد في أحاديثه مايتهيّأ أن يقطع عليه بالضعف وربما أخطأ أو وهم كما يخطئ غيره ،ولم يتخلّف في الرواية عنه الثقات والأئمة ، وهو لا بأس به . وقال ابن البرقي : لم أر أهل العلم يختلفون في ثقته وحسن حديثه وروايته "٢" .

وقال ابو حاتم الرازى : يكتب حديثه ، وقال أبو زرعة : صدوق "٣" .

وقال الدارقطني : لا يحتج به "٤" ، وقال النسائي : ليس بالقوى "٥" ، قال هشام بن عروة وسليمان التيمي : كذاب ، واتهمه مالك ويحي بن سعيد القطان بالكذب كذلك "٦" . وقال ابن معين : ثقة ،ولكنه ليس بحجة . أهـ "٧"

وقال ابن حجر : صدوق يدلس "٨" ، ورمي بالتشيّع والقدر .

---

١) بضم الميم ، وفتح الطّاء المشدّدة ، وبعد اللام المكسورة باء موحدة - نسبة الى المطّلب بن عبد مناف ،ينسب اليه جماعة من اولاده . كما في اللباب ٣/٢٣٥ .
٢) انظر تهذيب التهذيب ٩/٣٩ ومابعدها .
٣) الجرح والتعديل ٣/٢/١٩٢ .
٤) تذكرة الحفاظ ١/١٧٣ .
٥) الضعفاء ص ٩١ .
٦) انظر ميزان الاعتدال ٣/٤٦٩ . ٧) التاريخ ٢ / ٥٠٤
٨) التدليس قسمان : أحدهما : هو أن يروى عمّن لقيه مالم يسمعه منه ، أو عمّن عاصره ولم يلقه موهما أنه سمعه منه . وهذا يعرف بتدليس الاسناد .
والقسم الآخر من التدليس : هو تدليس الشيوخ : وهو أن يسمّي شيخه أو يكنّيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف . تعمية لأمره ،وتوعيرا للوقوف على حاله انظر تدريب الراوى ١/٢٢٣ . ومابعدها ، الباعث الحثيث ص ٥٣ ومابعدها

وقد روى له البخاري تعليقا ومسلم استشهادا والاربعة "١" ، قال البخاري : مات ببغداد سنة احدى وخمسين ومائة "٢" .

وقد أعجبني ما اختاره الذهبي في الحكم عليه ، حيث قال : والذى يظهر لي ان ابن اسحاق حسن الحديث ، صالح الحال ، صدوق ، وما انفرد به ففيه نكارة ، فان في حفظه شيئا وقد احتج به أئمة . والله أعلم "٣" .

وأما بالنسبة لاتهامة بالقدر . فقد قال عبد الله بن نمير كان أبعد الناس منه . اهـ "٤" .

- ابن لكعب بن مالك : هو معبد "٥" بن كعب بن مالك الانصارى المدني ، كان أصغر اخوته ، روى عن أبي قتادة وجابر رضي الله عنهما وعن اخوته عبد الله ، وعبيد الله ، وعنه ابن اسحاق وغيره .

قال ابن حجر : ذكره ابن حبّان في الثقات "٦" وقال في التقريب : مقبول ، روى له البخاري ، ومسلم ، وابو داود ، والنسائي ، وابن ماجه "٧"

درجة الحديث :-

الحديث فيه معبد بن كعب بن مالك وهو مقبول "٨" وفيه محمد بن اسحاق وهو صدوق يدلس ، لكن تدليسه في هذا الحديث لا يضر لأنه صرح بالتحديث عن معبد ، فالحديث حسن من هذا الطريق . وله متابعات وشواهد صحيحة كما سيأتي .

---

١) تقريب التهذيب ٢/١٤٤ .
٢) التاريخ الكبير ١/١/٤٠
٣) ميزان الاعتدال ٣/٤٧٥ ، وانظر ديوان الضعفاء للذهبي ص ٢٦٥ .
٤) التهذيب ٩/٤٣ .
٥) هكذا جاء مصرّحا به في بعض الاصول كسنن ابن ماجه والدارمي وغيرهما كما سيأتي في التخريج .
٦) تهذيب التهذيب ١٠/٢٢٤ .
٧) تقريب التهذيب ٢/٢٦٢ .
٨) معبد بن كعب بن مالك مقبول ، والمقبول عندهم ضعيف لانه قد جهلت فيه العدالة الباطنة وهو المسمّى بالمستور ، وان كان ابن حبّان وابن عبد البر وغيرهما من بعض المحدثّين يرون توثيق هؤلاء وان لم يعدّلوا وحجّتهم في ذلك أنّ أمر الاخبار مبني على حسن الظّن بالراوى ولانّ رواية الأخبار تكون عند من يتعذّر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك ==

== في الظاهر . ولذا فذكر ابن حبّان للرّجل في ثقاته غير كاف في توثيقه لأنه يرى من عرف بالرواية ولم يعرف بجرح أو تعديل فيحمل حاله على الثقة ، لكن هذه القاعدة قد استثني منها بعض التابعين الذين تقادم العهد بهم وتعذّرت الخبرة الباطنة بهم .

فقد قال ابن الصلاح : ان العمل على هذا الرأى يشبه أن يكون في كثير من كتب الحديث المشهورة . أ هـ انظر مقدمة ابن الصلاح (ص ١٤٥) .

ويؤيد هذا المذهب ماذكره ابن دقيق العيد حين اورد الطرق التي يعرف بها توثيق الراوى فقال : منها

تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح الراوى محتجين به ، وهذه درجة عالية لما فيها من الزيادة على الاول ، وهو اطباق جمهور الأمة او كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين والرجوع الى حكم الشيخين بالصحة وهذا معنى لم يحصل لغير من خرّج عنه في الصحيح فهو بمثابة اطباق الأمة أو اكثرهم على تعديل من ذكر فيهما . أ هـ الاقتراح في علوم الحديث - لابن دقيق العيد (ل / ٢٦ ب) .

وقال العراقي : والعدالة تثبت اما بالتنصيص عليها كالمصرح بتوثيقهم وهم كثير ، أو بتخريج من التزم الصحة في كتابه له أ هـ .
انظر التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٤٨) .

ومعبد من جملة هؤلاء الذين احتج بهم في الصحيحين وغيرهما ولم يرد فيه توثيق لمعتبر ، الا ذكر ابن حبان له في الثقات . والله أعلم .

[٢] - حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفّان، ثنا حماد بن سلمة، أنا (معبد بن كعب بن مالك) "١"، عن ابن كعب بن مالك قال: خرج علينا أبو قتادة ونحن نقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا. فقال: شاهت الوجوه"٢" أتدرون ماتقولون؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من قال عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النار. قال عفّان: وقد قال لي محمد ابن كعب.

---

[٢] - المسند ٥/٣١٠

١) جاء في المسند (أبو محمد بن معبد بن أبي قتادة) وهو خطأ والصواب ماأثبته ويؤيد هذا ماجاء عند البخارى في كتاب الكنى حيث قال: ابو محمد بن كعب بن مالك، روى عنه حماد بن سلمة. اهـ (ص ٦٧) وقال الامام عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب بيان خطأ محمد بن اسماعيل البخاري في تاريخه: انما هو أبو محمد ابن معبد بن كعب. اهـ (١٦٤) لكن قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل أيضا: أبو محمد بن معبد بن أبي قتادة روى عن معبد بن كعب بن مالك، واختلف في ذلك عن حمّاد بن سلمة فروى عفّان عن حمّاد بن سلمة، عن أبي محمد بن معبد بن ابي قتادة، عن محمد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة. وروى ابو سلمة، عن حماد، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة. نا عبد الرحمن قال: وسمعت ابي يقول: الصحيح عن معبد بن كعب بن مالك، وروى عنه حماد بن سلمة اهـ ٤/٢/٤٣٣ ومابعدها. مما سبق يتبين أنّ هذا الراوى الذى روى عنه حماد هذا الحديث ليس هو أبو محمد بن معبد بن ابي قتادة. ولم أقف على من اسمه كذلك في كتب الرجال التي رجعت اليها. وليس هو أبو محمد بن معبد بن كعب ايضا. ولم أقف على هذا الاسم كذلك بحسب اطلاعي. فترجّح أن يكون معبدا كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه وقد روى عن اخويه محمد بن كعب وعبد الله بن كعب وغيرهما وعنه حماد بن سلمة.

٢) أى قبحت. يقال: شاه يشوه شوها، وشوه شوها، ورجل أشوه، وامرأة شوهاء، ويقال للخطبة التي لا يصلّى فيها على النبي صلى الله عليه وسلم شوهاء. اهـ النهاية ٢/٥١١

رجـال الاسنـاد :-

— عفّان : هو عفّان بن مسلم بن عبد الله الباهلي "١" ، أبو عثمان الصّفّار "٢"، البصرى ، أحد الثقات الاثبات والحفاظ المشهورين ، قال ابن حجر : ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان اذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم ، وقال ابن معين : انكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين ، ومات بعدها بيسير وقد روى له الجماعة . اهـ "٣" وقد قال ابن عدى : عفّان أشهر وأصدق وأوثق من أن يقال فيه شيء . "٤"

وقال الذهبي : مات سنة عشرين ومائتين ، وقد قال ابو خيثمة : أنكرنا عفّان قبل موته بأيّام . وقال الذهبي أيضا : هذا التغيّر هو من تغيّر الموت وماضرّه ، لأنه ماحدث فيه بخطأ . اهـ "٥" .

— حمّاد بن سلمة : هو حمّاد بن سلمة بن دينار ، البصرى ، أبو سلمة ، ثقة حافظ جليل . قال ابن حجر : ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغيّر حفظه بأخرة ، مات سنة سبع وستين ومائة ، وقد روى له البخارى تعليقاً ومسلم والأربعة "٦" . وقال ابن المديني : من تكلم في حمّاد بن سلمة فاتّهموه في الدين "٧" .

---

١) نسبة الى باهلة امرأة مالك بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان بن مضر حضنت أولادها بعد ابيهم فنسبوا اليها . انظر اللباب ١/١١٦ ومابعدها .
٢) بفتح الصاد وتشديد الفاء وفي آخرها الراء : هذه اللفظة تقال لمن يبيع الأواني الصّفريّة ، كما جاء في اللباب ٢/٢٤٣ ، وانظر القاموس مادة (الصّفرة) ٢ / ٧٠ .
٣) تقريب التهذيب ٢/٢٥ . وانظر تاريخ ابن معين ٢/٤٠٧ ومابعدها
٤) تهذيب التهذيب ٧/٢٣٤ .
٥) ميزان الاعتدال ٣/٨٢ ، وانظر ترجمته في الثقات للعجلي ل ٤١ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٨٠ ، الكاشف ٢/٢٧٠ . التاريخ الكبير ٤/١/٧٢ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٥١ ، الجرح والتعديل ٣/٢/٣٠ .
٦) تقريب التهذيب ١/١٩٧ .
٧) تهذيب التهذيب ٣/١٥ ، وانظر ترجمته كذلك في تذكرة الحفاظ ١/٢٠٢ ، ميزان الاعتدال ١/٥٩٠ ، طبقات الحفاظ ٨٧ ، التاريخ الكبير ٢/١/٢٢-٢٣ ، الجرح والتعديل ١/٢/١٤٠-١٤٢ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٣٩ ،

- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .
- ابن كعب بن مالك : هو هنا عبد الله بن كعب بن مالك ، كما جاء مصرّحاً به في الحديث (٣) الآتي ، وهو أحد التابعين ،وقد روى عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين . وروى عنه ابناه عبد الرحمن وخارجة ، وأخوته عبد الرحمن ومحمد ومعبد بنو كعب . وغيرهم . وهو أحد الثقات ،قال ابن حجر : وثقه أبو زرعة ، وابن سعد ، والعجلي ، وذكره ابن حبّان في الثقات . اهـ "١" . وقال في التقريب : يقال : له رؤية ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين . وقد روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي "٢" .
- محمد بن كعب : هو ابن كعب بن مالك أخو معبد وعبد الله . روى عن أبيه وأخيه عبد الله وعنه الزهري والوليد بن كثير وغيرهما "٣" . قال ابن حجر : ثقة . روى له مسلم وابن ماجه "٤" .

درجة الحديث :-

الحديث فيه معبد بن كعب بن مالك وهو مقبول "٥" وبقية رجاله ثقات .
والحديث صحيح من هذا الطريق .

[٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ،ثنا حسن ، ثنا حمّاد بن سلمة ، عن (معبد بن كعب بن مالك) "٦" قال : سمعت عبد الله بن كعب بن مالك يحدّث أنّ أبا قتادة خرج عليهم . فذكر معناه .

---

١) انظر التهذيب ٥/٣٦٩ ، التاريخ الكبير ٣/١/١٧٨ ومابعدها . طبقات ابن سعد ٥/٢٠١ ، الجرح والتعديل ٢/٢/١٤٢ .
٢) ١/٤١٢ .
٣) التهذيب ٩/٤٢٢ .
٤) التقريب ٢/٢٠٣ .
٥) قد تقدم الكلام في الحديث (١) عند الكلام على درجة الحديث بأن معبداً من التابعين الذين تقادم العهد بهم ولم يوثّقوا ولم يجرحوا لكن قبلهم الائمة واحتجوا بهم .

[٣] - المسند ٥/٣٠٠ .

٦) في الاصل (أبو محمد بن معبد بن أبي قتادة ( ) والصواب ما أثبته . وقد سبق الكلام في هذا في الحديث (٢) .

رجال الاسناد :-

- حسن : هو حسن بن موسى الأشيب "١" ابو علي البغدادى ، قاضي الموصل وغيرها ، أحد الثقات ، وثقه ابن معين ، وابن المديني "٢" ، وابن سعد "٣" ، وقال أبو حاتم : صدوق "٤" ، وقال أحمد : هو من متثبّتي أهل بغداد "٥" . وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة تسع أو عشر ومائتين ، وقد روى له الجماعة "٦" .
- حماد بن سلمة : ثقة تقدم في الحديث (٢) .
- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .
- عبد الله بن كعب بن مالك : ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .

درجة الحديث :-

يقال فيه كما قيل في سابقه .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه ابن ماجه "٧" ، والدارمي "٨" ، والحاكم ، وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي "٩" ، والطحاوى "١٠" كلهم من طريق محمد بن اسحاق بهذا الاسناد بمثله .

---

١) بسكون الشين المعجمة وفتح الياء المنقوطة ،لقب لأبي علي الحسن بن موسى الاشيب . كما في اللباب ١/ ٦٨ .
٢) انظر التهذيب ٢/ ٣٢٣ .
٣) الطبقات ٧/ ٢/ ٧٩ .
٤) الجرح والتعديل ١/ ٢/ ٣٧ .
٥) التهذيب ٢/ ٣٢٣ .
٦) التقريب ١/ ١٧١ ، وانظر ترجمته كذلك في تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦٩ . التاريخ الكبير ١/ ٢/ ٣٠٦ .
٧) السنن ١/ ١٤ .
٨) السنن ١/ ٧٧ .
٩) المستدرك ١/ ١١١
١٠) مشكل الآثار ١/ ١٧٢

وأخرجه الطحاوى أيضا من طريق عقيل بن خالد ، عن معبد بهذا الاسناد بمثله "١" .

وذكر الحافظ ابن حجر في المطالب العالية بأن ابن منيع رواه من طريق عبد الله بن كعب بن مالك ، قال : خرج علينا ابو قتادة . فذكره "٢" .

وأخرجه الحاكم كذلك من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة : قال : قلت لابي قتادة : حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : أخشى أن يزل لساني بشيء لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذكر الحديث . "٣" .

وأخرجه الشافعي في الرسالة من طريق أسيد بن أبي أسيد ، عن أمه ، قالت : قلت لأبي قتادة مالك لا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه الناس ؟ قالت : فقال ابو قتادة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من كذب عليّ فليلتمس لجنبه مضجعا من النار ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ويمسح الارض بيده) "٤"

وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث في العلل وساق طرقه والاختلاف في بعضها ، وصوّب طريق محمد بن اسحاق ، عن معبد ... الخ "٥" .

وحديث من كذب عليّ ..) الخ حديث متواتر . حيث رواه عدد كبير من الصحابة رضي الله عنهم منهم العشرة المشهود لهم بالجنة .وهو في الصحيحين مروى عن جماعة منهم ،قال ابن الصلاح : (ذكر بعض الحفاظ أنه رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة . "٦"

---

١) مشكل الآثار ١٧٢/١ .
٢) ١٣٦/٣ .
٣) المستدرك ١١٢/١
٤) ٣٩٧/٣
٥) العلل (٢ / ل ٦٢) .
٦) مقدمة ابن الصلاح شرح العراقي (ص ٢٦٦) وانظر نظم المتناثر في الحديث المتواتر (ص ٢٠ - ٢٤) .

سبب الحديث :-

قال الطّحاوى : حدثنا أبو أميّة ، ثنا زكريا بن عدى ، ثنا علي بن مسهر عن صالح بن حيان عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : كان حيّ من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه ، فجاءهم وعليه حلّة فقال : انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كساني هذه الحلّة ، وأمرني أن أحكم في دمائكم وأموالكم بما أرى ، وانطلق فنزل على المرأة ، فأرسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك . فقال : كذب عدوّ الله ، ثم أرسل رسولا وقال : ان وجدته حيا فاضرب عنقه ، ولا أراك تجده حيّا ، وان وجدته ميتا ، فأحرقه بالنار ، فجاء فوجده قد لدغته أفعى فمات . اهـ "١"

فقه الحديث :-

الحديث فيه التحذير الشديد من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن من يفعل ذلك فسيكون مصيره الى النار .

والنهي عن الكذب هنا عام في كل كذب سواء أكان كذبا عليه أم له ، وفي هذا رد على بعض الجهلة ممن يضعون بعض الاحاديث في الترغيب والترهيب، زاعمين بأن هذا كذبا له لتأييد شريعته ، وحض الناس على اتباع سنته ، فبيّن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وغيره ، أن من وضع مثل هذه الاحاديث يكون قد كذب عليه صلى الله عليه وسلم، وأوقع نفسه في العذاب لأنه قوّل الرسول صلى الله عليه وسلم مالم يقل ، وهذا هو محض الكذب ، ولان في عملهم هذا مايوحي بأن الشريعة غير كاملة ، وهذا لم يقل به من عنده ذرة من ايمان ، فالشريعة كاملة ولله الحمد ، وكيف لا تكون كذلك وهي من الله سبحانه وتعالى الذى يعلم خائنة الأعين وماتخفي الصدور ، قال تعالى : ((اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا)) "٢" . فلم يمت الرسول صلى الله عليه وسلم حتى بيّن كل شيء للأمة من حرام وحلال وغير ذلك من احكام .

---

١) مشكل الآثار ١٦٤/١ ، وانظر البيان والتعريف في سبب ورود الحديث ٢٢٩/٢ ومابعدها .

٢) سورة المائدة : آية "٣" .

ويتبين لنا من هذا الحديث وغيره أن بعض الصحابة رضي الله عنهم ، منهم أبو قتادة ، كانوا لا يرون كثرة التحديث عنه صلى الله عليه وسلم ويتحرّجون من ذلك . خشية أن يقعوا في الخطأ ، ولذلك فانهم كانوا لا يحدّثون الا بما يحفظون تماما لئلا تزل السنتهم فيقوّلونه صلى الله عليه وسلم مالم يقل ، ويعرّضون أنفسهم للوعيد .

واذا كان هذا شأن من صحبوا الرسول صلى الله عليه وسلم وسمعوا منه ، وعاصروا التنزيل وعرفوا التأويل وهم أعلم بما يقولون .

فنحن أولى بالتحرّى والحذر والتحقيق والتدقيق .

قال تعالى : ((ولا تقف ماليس لك به علم ان السّمع والبصر والفؤاد كلّ اولئك كان عنه مسؤولا)) "١"

---

١) سورة الاسراء : آية "٣٦" .

كتاب الطهارة

باب البول مستقبل القبلـــة

[٤]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حسن بن موسى ، وموسى بن داود قالا : ثنا ابن لهيعة ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، عن أبي قتادة ، انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة ، قال أبو عبد الرحمن"١" : قال أبي : ثنا اسحاق - يعني ابن الطّبّاع"٢" - مثله . قال : أخبرني ابو قتادة .

رجـال الاسناد :-

- حسن بن موسى : هو الأشيب أحد شيوخ الامام أحمد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣) .
- موسى بن داود : هو الضّبّي "٣" ، ابو عبد الله الطّرسوسي "٤" الخلقاني "٥" ، نزيل بغداد ، أحد شيوخ الامام أحمد ، ولي قضاء طرسوس ، (وثقه ابن نمير ، والعجلي ، وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : شيخ في حديثه اضطراب)"٦" .

---

[٤]- المسند ٥/٣٠٠ .

١) هو عبد الله ابن الامام أحمد كما سبق في ترجمته .

٢) بفتح الطاء والباء وتشديدهما . يقال لمن يعمل السيوف . اهـ انظر اللباب ٢/٢٧٢ .

٣) نسبة الى ضبّة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر عم تميم بن مر بن أد . اللباب ٢/٢٦١ .

٤) الطّرسوسي : بفتح الطاء والراء ، نسبة الى طرسوس وهي مدينة مشهورة كانت ثغرا من ناحية بلاد الروم على ساحل البحر الشامي . انظر اللباب ٢/٢٧٩

٥) الخلقاني : بضم الخاء وسكون اللام : نسبة الى بيع الخلق من الثياب وغيرها . انظر اللّباب ١/٤٥٦ .

٦) انظر التهذيب ١٠/٣٤٣ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٧٨ ، طبقات الحفاظ ص ١٦٣ .

وقال ابن حجر : صدوق فقيه زاهد ، وله أوهام ، مات سنة سبع عشرة ومائتين وقد روى له مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه . اهـ"١" وقال الذهبي : صدوق ، وثّق اهـ "٢".

- اسحاق بن عيسى الطّبّاع ، هو ابن نجيح البغدادي ، أبو يعقوب احد شيوخ الامام أحمد .

قال البخاري : مشهور الحديث اهـ"٣" ، وقال ابن حجر : قال صالح بن محمد وابو حاتم : صدوق ، وقال الخليلي : اسحاق ومحمد ولدا عيسى ثقتان متفق عليهما وقد ذكره ابن حبان في الثقات اهـ"٤" ، وقال في التقريب : صدوق . مات سنة اربع عشرة ومائتين ، وقيل بعدها بسنة ، وقد روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة . اهـ"٥".

- ابن لهيعة : هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة ، بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي "٦" ، ابو عبد الرحمن ، قاضي مصر وعالمها ، ضعفه البخاري "٧" ، والنسائي "٨" ، وابن سعد "٩" ، وابن معين ، ويحي بن سعيد ، وأبو حاتم وابو زرعة ، وقالا يكتب حديثه على الاعتبار ، وقال احمد : " ماحديث ابن لهيعة بحجة واني لاكتب كثيرا مما اكتب اعتبر به ، وهو يقوى بعضه ببعض "١٠".

---

١) التقريب ٢٨٢/٢ .
٢) ميزان الاعتدال ٢٠٤/٤ .
٣) التاريخ الكبير ٣٩٩/١/١ .
٤) انظر التهذيب ٢٤٥/١ .
٥) ٦٠/١ .
٦) نسبة الى حضرموت ، وهي من بلاد اليمن في أقصاها . اللباب ٣٧٠/١ .
٧) الضعفاء الصغير ص ٦٦ .
٨) الضعفاء والمتروكين ص ٦٥ .
٩) الطبقات ٢٠٤/٢/٥ .
١٠) تهذيب التهذيب ٣٧٤/٥ ومابعدها .

وقال ابن حبان : وكان شيخا صالحا ، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء ، قبل احتراق كتبه ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين ، وكان أصحابنا يقولون ، ان سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة فسماعهم صحيح ، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء ، وكان ابن لهيعة من الكتّابين للحديث والجمّاعين للعلم والرّحالين فيه . اهـ"[1] ؛

وقال ابن حجر : صدوق ، خلّط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه اعدل من غيرهما . وله في مسلم بعض شيء مقرون ، وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجة ، اهـ"[2] .

والذي يتلخص مما سبق أنه صدوق يدلس ، اتفق أئمة هذا الشأن بأن رواية العبادلة كعبد الله ابن وهب وعبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن يزيد المقرىء ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي وغيرهم عنه ، احسن حالا مما سواهم لانهم رووا عنه قبل احتراق كتبه . والله أعلم .

— أبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، الاسدي"[3" ، مولاهم أبو الزبير المكي ، قال الذهبي : من أئمة العلم ، ووثقه النسائي ، وابن عدى ، وابن معين "[4]" .

وقال أحمد ليس به بأس . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ، صدوق ، والى الضعف ماهو . وقال ابو حاتم وابو زرعة لا يحتج به . وقال ابن المديني : ثقة ، ثبت . وقال الساجي : صدوق حجة في الاحكام قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به . اهـ "[5]" . وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث"[6]"

---

١) المجروحين ١١/٢ .

٢) التقريب ٤٤٤/١ ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ١٨٢/١/٣ ، تذكرة الحفاظ ٢٣٧/١ ، طبقات الحفاظ ص ١٠١ ، ميزان الاعتدال ٤٧٥/٢ ، ديوان الضعفاء للذهبي ص ١٧٥ .

٣) بسكون السين المهملة : نسبة الى الازد ، كما في اللباب ٥٢/١ .

٤) ميزان الاعتدال ٣٧/٤ ومابعدها .

٥) تهذيب التهذيب ٤٤١/٩ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١٢٦/١ ، طبقات الحفاظ ص ٥٠ .

٦) الطبقات ٣٥٤/٥ .

وقال ابن حجر : صدوق الا انه يدلس : مات سنة ست وعشرين ومائة وقد روى له الجماعة "١" ، وهو صدوق كما قال ابن حجر ، وثقة اذا صرح بالتحديث كما قال ابن حزم وغيره "٢"

— جابر : هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصارى السّلمي صحابي ابن صحابي ، غزا مع الرسول صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ، مات بالمدينة بعد السبعين ، وهو ابن اربع وتسعين سنة ، وقد روى له الجماعة "٣".

درجة الحديث :-

الحديث من هذه الطرق مداره على ابن لهيعة ، وابن لهيعة صدوق ، مشهور بكثرة التدليس ، وقد اختلط بعد احتراق كتبه كذلك ، لكنه صرح بالتحديث عن أبي الزبير في هذا الحديث ، الا أن ابا الزبير مشهور بالتدليس كذلك وقد رواه بصيغة محتملة التدليس وهي العنعنة ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق غير ان له شواهد صحيحة بعضها في الصحيح ، يتقوّى بها وسيأتي ذكرها في التخريج ان شاء الله تعالى .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الطبراني في الكبير "٤" ، والطحاوى في شرح معاني الآثار "٥" ، والترمذى "٦" ، ثلاثتهم من طريق ابن لهيعة بهذا الاسناد بمثله سواء ، وقال الترمذى : وحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح من حديث ابن لهيعة . اهـ .

---

١) تقريب التهذيب ٢٠٧/٢ ، وانظر طبقات المدلسين ص ١٦ .
٢) ميزان الاعتدال ٣٧/٤ ، وانظر ديوان الضعفاء للذهبي ص ٢٨٨ .
٣) انظر تقريب التهذيب ١٢٢/١ ، الاصابة ٢١٣/١ ، الاستيعاب ٢٢١/١ .
٤) ٢ / ل ٦٨ .
٥) ٢٣٤/٤
٦) الجامع الصحيح ٦٤/١ .

وحديث جابر هذا شاهد لحديث الباب وهو مروى من طريق أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله قال : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها) قال ابو عيسى حديث حسن غريب "١"

وأخرج حديث جابر كذلك ابو داود "٢" ، وابن ماجة "٣" ، وابن خزيمة "٤" وابن حبان "٥" ، والحاكم وصححه وقال : على شرط مسلم وأقره الذهبي "٦" ،

ويشهد لحديث الباب كذلك حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما الذى اخرجه البخارى "٧" ، ومسلم "٨" ، وغيرهما وفيه قال ابن عمر : ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام ، وهذا اللفظ للبخارى .

وحديث أبي قتادة الذى في هذا الباب ليس بمحفوظ كما قال أبو عيسى الترمذى في العلل الكبير "٩" ، وكذلك قال الدارقطني لما سئل عن حديث أبي قتادة من هذا الطريق ، وقال ايضا : والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه محمد بن اسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد وذكر حديث جابر رضي الله عنه "١٠" .

---

١) الجامع الصحيح ١/٦٣ .
٢) السنن ١/٤ .
٣) السنن ١/١١٧
٤) الصحيح ١/٣٤ .
٥) الزوائد (موارد الظمآن) ص ٦٣ .
٦) المستدرك ١/١٥٤ .
٧) الصحيح - كتاب الوضوء - باب التبرز في البيوت ١/٢٥٠ .
٨) الصحيح - كتاب الطهارة - باب آداب قضاء الحاجة ٣/١٥٣ .
٩) (ل ٣ ب) .
١٠) العلل ٢ / ل ٦٢

فقـــه الحديث :-

في الحديث دليل على جواز استقبال القبلة عند قضاء الحاجة .

وللعلماء مذاهب في هذه المسألة ، فالجمهور يرون تحريم الاستقبال أو الاستدبار في الصحراء ، ويبيحونه في البنيان ، وذلك ان احاديث النهى تكون في الصحراء ، واحاديث الاباحة مخصصة لها وتكون في البنيان .

وذهب ابو ايوب الانصارى رضي الله عنه ، ومجاهد ، وابراهيم النخعي ، وسفيان الثورى ، وابو ثور ، واحمد في رواية الى المنع من الاستقبال والاستدبار في الصحراء والبنيان مطلقا ، مستدلين بحديث أبي ايوب رضي الله عنه عـــن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : (اذا اتيتم الغائط [1] فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا) [2]

وذهب آخرون وهم الظاهرية وغيرهم الى جواز الاستقبال والاستدبـــار في الصحراء والبنيان مطلقا .

وذهب أبو حنيفة واحمد في احدى روايتيهما الى تحريم استقبال القبلة فـــي الصحراء والبنيان وجواز الاستدبار فيهما مستدلين بحديث سلمان الفارسي رضي الله عنه وفيه انه قيل له : قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخراءة فقال : أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط او بول ...) الخ [3]

---

١) هو موضع قضاء الحاجة ، ويطلق على النجو نفسه ، انظر النهاية ٣٩٥/٣ .
٢) اخرجه البخارى في الصحيح كتاب الصلاة ٤٩٨/١ ، ومسلم في الصحيح أيضا كتاب الطهارة ١٥٣/٣ .
٣) صحيح مسلم ١٥٢/٣ .

وبالنظر الى اقوال العلماء وأدلتهم يتبين أن الراجح هو ماذهب اليه الجمهور والله أعلم . وذلك لأنهم عملوا بجميع الادلة واعمال جميع الادلة مع امكان ذلك أولى من الغاء بعضها . وقد رجح الحافظ مذهب الجمهور فقال : " قال الجمهور: وهو مذهب مالك والشافعي واسحاق وهو اعدل الاقوال لاعماله جميع الأدلة ويؤيده من جهة النظر ماقاله ابن المنير أن الاستقبال في البنيان مضاف الى الجدار عرفا اهـ"[1] وقال ابن الجوزي : ظن جماعة نسخ حديث أبي أيوب بحديث جابر قال : وليس كذلك ، بل الاول محمول على من كان في الصحراء ، والثاني على من كـــان في البنيان اهـ"[2] .

---

١) فتح الباري ٢٤٦/١ .

٢) اخبار اهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث في نهاية طبقات المدلسين لابن حجر ص ٢٧ وانظر اختلاف الحديث للشافعي بهامش الام ٢٧٠/٧ ومابعدها ، وكذا كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ لابن حازم ص ٣٧ ومابعدها ، تحفة الاحوذي ٥٦/١ .

باب النهي عن التنفّس في الاناء أثناء الشـراب أو مس الذكر باليمين أو التمسح بها عند دخول الخلاء

[٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن أبي عدى ، عن الحجّاج ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا شرب أحدكم فلا يتنفّس في الاناء ، واذا دخل الخلاء "١" فلا يتمسّح بيمينه ، واذا بال فلا يمس ذكره بيمينه ، قال يحي بن أبي كثير ، حدثني عبد الله بن أبي طلحة أنّ النبـي صلى الله عليه وسلم قال : اذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله ، واذا شـرب فلا يشرب بشماله ، واذا أخذ فلا يأخذ بشماله ، واذا أعطى فـلا يعطي بشماله .

رجـال الاسنـاد :-

الحديث مكون من حديثين كما هو ملاحظ .

رجـال اسناد الحديث الأول :-

- محمد بن أبي عدى : هو محمد بن ابراهيم بن أبي عدى ، وقد ينسب لجده ، وقيل : هو ابراهيم ، ابو عمرو البصرى ، أحد الثقات ، وثقه أبو حاتم "٢" ، وابن سعد "٣" ، والنسائي ، وابن حبان "٤" ، وقال الذهبي : بصرى ثقة جليل "٥" ، ومات محمد سنة أربع وتسعين ومائة ، وقد روى له الجماعة "٦"

---

[٥] - المسند ٤/٣٨٣ .

١) هو قضاء الحاجة ، كما في النهاية ٢/٧٤ . والمراد هنا المكان الذى يقضي فيه الانسان حاجته . انظر القاموس ٤/٣٢٥ .

٢) الجرح ٣/٢/١٨٦ .

٣) الطبقات ٧/٢/٤٦ .

٤) التهذيب ٩/١٢ .

٥) الميزان ٣/٦٤٧ .

٦) تقريب التهذيب ٢/١٤١ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٢٤ . التاريخ الكبير ١/١/٢٣ .

- الحجاج : هو الحجاج بن أبي عثمان ، ميسرة أو سالم الصّوّاف "١" أبو الصّلت الكندى "٢" ، مولاهم البصرى ، قال ابن حجر : ثقة ، حافظ ، مات سنة ثلاث أو أربع واربعين ومائة ،وقد روى له الجماعة "٣" .
- يحي بن أبي كثير : هو الطّائي "٤" واسم أبيه صالح بن المتوكل ، وقيل يسار . وقيل : نشيط ، وقيل : دينار . أحد الأئمة الاثبات والحفاظ المتقنين . قال العجلي : ثقة حسن الحديث ، وكان يعد من أصحاب الحديث "٥" وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : يحي من أثبت الناس انما يعد مع الزهرى ويحي بن سعيد ، واذا خالفه الزهرى فالقول قول يحي "٦" . وقال الذهبي : يحي أحد الاعلام الاثبات ، ذكره العقيلي في كتابه ولهذا أوردته . فقال (أى العقيلي) : ذكر بالتدليس . وقال الذهبي : هو في نفسه عدل حافظ من نظراء الزهرى ، وروايته عن زيد بن سلام منقطعة لأنها من كتاب وقع له . اهـ "٧" . وقال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل : قبل ذلك ،وقد روى له الجماعة . اهـ "٨"

---

١) هو نسبة الى بيع الصّوف . كما في اللباب ٢٤٩/٢ .
٢) بكسر الكاف وسكون النون وكسر الدال المهملة ، نسبة الى كندة ، وهي قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن واسم كندة الذى تنسب اليه القبيلة ثور بن مرتع ابن مالك . وقيل : غير ذلك . انظر اللباب ١١٥/٣ .
٣) تقريب التهذيب ١٥٣/١ . وانظر التهذيب ٢٠٣/٢ ومابعدها . ثقات العجلي ل ١١ ، الكاشف ٢٠٧/١ ، الجرح والتعديل ١٦٧/١/٤ طبقات ابن سعد ٣١/٢/٧ ، التاريخ الكبير ٣٧٤/٢/١ .
٤) بفتح الطاء نسبة الى طي واسمه جلهمة بن أدد بن زيد بن يشجب كما في اللباب ٢٧١/٢ .
٥) الثقات ل / ٦٠ .
٦) تهذيب التهذيب ٢٦٩/١١ .
٧) ميزان الاعتدال ٤٠٢/٤ ومابعدها .
٨) التقريب ٣٥٦/٢ .

ويظهر أن تدليس يحي غير قادح في امامته وعدالته لأنه لا يحدث الا عن ثقة . قال أبو حاتم : يحي امام لا يحدث الا عن ثقة .أهـ[١] ويؤيد هذا ذكر ابن حجر له في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين[٢]

— عبد الله بن أبي قتادة : الانصارى السّلمي ، ابو ابراهيم ، ويقال : ابو يحي المدني : روى عن أبيه وجابر رضي الله عنهما ، ثقة ، وثقه العجلي[٣] والنسائي[٤] ، وقال ابن سعد : توفي في خلافة الوليد بن عبد الملك وكان ثقة قليل الحديث[٥] . وكانت وفاة عبد الله سنة خمس وتسعين ، وقد روى له الجماعة[٦] .

رجال اسناد الحديث الثاني

— عبد الله بن أبي طلحة : واسم أبي طلحة : زيد بن سهل الانصارى المدني[٧] وقد ولد عبد الله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو أخو أنس لأمه وامهما أم سليم رضي الله عنها ، وعبد الله هذا ثقة ، وثقه العجلي[٨] ، وابن سعد[٩] ، مات سنة أربع وثمانين بالمدينة وقيل استشهد بفارس ، وقد روى له مسلم والنسائي[١٠] .

---

١) الجرح والتعديل ٤/٢/١٤٢ .
٢) طبقات المدلسين ص ١٢ ، وهذه الطبقة من طبقات المدلسين عند ابن حجر خاصة بذكر من قل تدليسه أو من كان لا يدلس الا عن ثقة ، مثل يحي بن أبي كثير وغيره . وانظر كذلك ترجمته في الكاشف ٣/٢٦٦ ، تذكرة الحفاظ ١/١٢٨ . طبقات ابن سعد ٥/٤٠٤ ، التاريخ الكبير ٤/٢/٣٠١ ومابعدها .
٣) الثقات ل ٣٤ .
٤) التهذيب ٥/٣٦٠
٥) الطبقات ٥/٢٠٢
٦) التقريب ١/٤٤١ ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٣/١/١٧٥ .
٧) ابو طلحة : هو زيد بن سهل الانصارى المدني أحد الصحابة مشهور بكنيته وهو زوج أم سليم رضي الله عنها . انظر الاصابة ١/٥٦٦ ومابعدها .
٨) الثقات ل ٣٣ .
٩) التهذيب ٥/٢٦٩ .
١٠) التقريب ١/٤٢٤ وانظر ترجمته في الكاشف ٢/٩٨ ، التاريخ الكبير ٣/١/٩٤

درجة الحديث :-

بالنظر الى الحديث السابق نجد أنه يتألف من متنين : أحدهما متصل من رواية يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، والآخر مرسل من رواية يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي طلحة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فالحديث الأول : حديث صحيح بهذا الاسناد ، حيث أن جميع رواته ثقات ، وهو متفق عليه من حديث يحي بن أبي كثير كما سيأتي .

وأما الحديث الثاني : فرواته ثقات كذلك الا أنه مرسل ، لأن عبد الله بن أبي طلحة لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم أجده من هذا الطريق وبهذا اللفظ عند غير أحمد ، وله شواهد صحيحة ستأتي في التخريج ان شاء الله تعالى .

[٦]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الوهّاب الثّقفي "١" ، عن أيّوب ، عن يحي بن أبي كثير ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتنفّس في الاناء ، أو يمس ذكره بيمينه أو يستطيب "٢" بيمينه .

---

[٦] - المسند ٥/٢٩٥ .

١) بفتح الثاء المثلثة والقاف والفاء ، : نسبة الى ثقيف ، وهو ثقيف بن منبه ابن هوازن ، وقيل : ان اسم ثقيف قسي ، نزلوا الطائف وانتشروا في البلاد في الاسلام . انظر اللباب ١/٢٤٠ ومابعدها .

٢) استطاب : استنجى كأطاب . القاموس ١/٩٨ ، وجاء في النهاية ٣ / ١٤٩ . الاستطابة والاطابة : كناية عن الاستنجاء . سمّي بها من الطّيب ، لأنه يطيّب جسده بازالة ماعليه من الخبث بالاستنجاء : أى يطهّره .

والمنهى عنه هنا : هو استعمال اليمين في ازالة الاوساخ او مباشرتها اياّها ، لشرفها ولأنها تستخدم في الاشياء الطّيّبة كالأكل والشرب وغيره .

رجـال الاسناد :-

- عبد الوهّاب الثّقفي : هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصّلت الثّقفي ، ابو محمد البصرى ، ثقة ، وثقه العجلي "١" ، وابن سعد "٢" (وابن معين ، وابن المديني ، وذكره ابن حبان في الثقات) "٣" ، وقال ابن حجر : ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة اربع وتسعين ومائة وقد روى لـــه الجماعة . اهـ "٤" .

أمّا بالنسبة لتغيره فلم يضر بحديثه ، فقد قال الذهبي في الميزان : هو ثقة ، مشهور . ثم قال : وماضرّ تغيّره حديثه ، فانه ماحدث بحديث في زمن تغيّره . اهـ "٥" .

- أيّوب : هو أيّوب بن أبي تميمة ، كيسان ، السّختياني "٦" ، ابو بكر البصرى ، أحد الأئمة الحفاظ المجمع على توثيقهم . قال ابن حجر : ثقة ، ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة . وقد روى لـــه الجماعة "٧"

- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- ابن أبي قتادة : هو عبد الله ، ثقة ، تقدم في الحديث(٥) .

درجـة الحديث :-

الحديث رواته كلهم ثقات وهو عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

---

١) الثقات ل ٣٨ .
٢) الطبقات ٧/٢/٤٤ .
٣) التهذيب ٦/٤٥٠ .
٤) تقريب التهذيب ١/٥٢٨ .
٥) ميزان الاعتدال ٢/٦٨٠ ومابعدها . وانظر ترجمته في الجرح والتعديـل ٢/١/٧١ ، الكاشف ٢/٢٢١ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٢١ ، التاريخ الكبير ٣/٢/٩٧ .
٦) بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة ، وكسر التاء المثناة من فوقها ، وفتح الياء آخر الحروف ، وبعد الالف نون - نسبة الى عمل السّختيان وبيعه ، وهو الجلود الضائية ليست بأدم . اللباب ٢/١٠٨ ، المغني ص ٤٢ .
٧) تقريب التهذيب ١/٨٩ وانظر تهذيب التهذيب ١/٣٩٨ ومابعدها . الكاشف ١/١٤٥ ، تذكرة الحفاظ ١/١٣٠ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/١٤ طبقات الحفاظ ٥٢ ، التاريخ الكبير ١/١/٤٠٩ ومابعدها .

[٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل ، ثنا الدّستوائي "١" ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا شرب احدكم فلا يتنفّس في الاناء ، واذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ، واذا تمسّح فلايتمسّحن بيمينه .

رجال الاسناد :-

- اسماعيل : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم "٢" الاسدى : أبو بشير البصري المعروف بابن عليّة "٣" أحد الأئمة الثقات والحفاظ المشهورين ، قال ابن حجر : ثقة حافظ ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وثمانين وروى له الجماعة . اهـ "٤"

- الدّستوائي : هو هشام بن أبي عبد الله سنبر ، ابو بكر الدّستوائي ، قال ابن سعد : كان ثقة ثبتا في الحديث حجة الا انه يرى بالقدر . اهـ "٥" . وقال العجلي : ثقة ثبت في الحديث حجة الا أنه يرى القدر ، وقيل : رجع عنه . اهـ "٦" وقال ابن حجر : ثقة ثبت وقد رمي بالقدر . اهـ "٧" . لكن قال السيوطي : لم يكن يدعو اليه اهـ "٨" اى الى القدر . مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وقد روى له الجماعة "٩" .

---

[٧] - المسند ٥/٢٩٦ .

١) بفتح الدال وسكون السين المهملتين وضم التاء : نسبة الى بلدة من بلد الاهواز يقال لها دستوا ، والى ثياب جلبت منها . وابو بكر هشام الدستوائي هذا كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها . انظر اللباب ١/٥٠١ .
٢) بمكسورة ، وسكون قاف ، وفتح سين مهملة كما في المغني ص ٧٤
٣) بضم مهملة وفتح لام وشدة تحتية . كما في المغني ص ٥٥ .
٤) تقريب التهذيب ١/٦٥ . وانظر الجرح والتعديل ١/١/١٥٣ ومابعدها . التهذيب ١/٢٧٦ ومابعدها . تذكرة الحفاظ ١/٣٢٢ . طبقات ابن سعد ٧/٢/٧٠ ، ميزان الاعتدال ١/٢٢٠ ، طبقات المفسرين للداودى ١/١٠٤ ، التاريخ الكبير ١/١/٣٤٢ .
٥) الطبقات ٢/٤/٣٧ .
٦) التهذيب ١١/٤٤ .
٧) التقريب ٢/٣١٩ .
٨) طبقات الحفاظ ص ٨٤ .
٩) التقريب ٢/٣١٩ ، وانظر كذلك ترجمته في ميزان الاعتدال ٤/٣٠٠ ، الجرح والتعديل ٤/٢/٦٠ ، تذكرة الحفاظ ١/١٦٤ ، التاريخ الكبير ٤/٢/١٩٨

- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥).
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥).

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، ومتفق عليه من حديث هشام الدستوائيه كما سيأتي .

[٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا الأوزاعي ، حدثني ابن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة الانصاري ، حدثني أبي ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنجي "١" بيمينه ، ولا يتنفس في الاناء .

رجال الاسناد :-

- أبو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني "٢" ، أبو المغيرة الحمصي ثقة ، وثقه العجلي "٣" ، وابن حبان "٤" ، والذهبي "٥" ، وقال ابن حجر: ثقة "٦" ، وقد ذكره الذهبي في الميزان في معرض الدفاع عنه فقال : أخطأ في ايداعه كتاب الضعفاء بعض الجهلة "٧" . مات عبد القدوس سنة اثنتي عشرة ومائتين ، وقد روى له الجماعة .

---

[٨] - المسند ٥/٣٠٠ .
١) الاستنجاء : هو استخراج النجو من البطن كما في النهاية ٥/٢٦ والمنهى عنه هنا هو استعمال اليد اليمنى في الاستنجاء .
٢) نسبة الى خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ . واسم خولان أفكل وهي قبيلة نزلت الشام كما في اللباب ١/٤٧٢ .
٣) الثقات ل ٣٧ .
٤) التهذيب ٦/٣٧٠ .
٥) تذكرة الحفاظ ١/٣٨٦ .
٦) تقريب التهذيب ١/٥١٥ .
٧) ٢/٦٤٣ . وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٣/٢/١٢٠ ، طبقات الحفاظ ١٥٧

- الأوزاعي "١" : هو عبد الرحمن بن أبي عمرو ، واسم أبي عمرو يحمد الشامي ، ويكنى : عبد الرحمن بأبي عمرو ، وهو امام ثقة جليل متفق عليه ، مات سنة سبع وخمسين ومائة وقد روى له الجماعة "٢" .
- ابن أبي كثير : هو يحي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رواته كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، ومتفق عليه من حديث يحي بن أبي كثير به كذلك .

[٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا ابو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا حرب - يعني ابن شدّاد - ثنا يحي - يعني ابن أبي كثير - ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا أتى أحدكم الخلاء فلا يتمسّحنّ بيمينه ، واذا شرب فلا يتنفّسنّ في انائه .

رجال الاسناد :-

- أبو سعيد مولى بني هاشم : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى ، نزيل مكة . يلقّب جردقة ، (وثقه أحمد ، وابن معين ، وابو القاسم الطبراني ، والبغوى ، والدارقطني ، وابن شاهين) "٣" وقال أبو حاتم : ماكان به بأس "٤" ، وقال ابن حجر : صدوق ربما أخطأ . مات سنة سبع وتسعين ومائة ، وقد روى له البخارى تعليقا والنسائي وابن ماجه ، وابو داود في فضائل الانصار "٥" .

---

١) نسبة الى الاوزاع ، بطن من ذى الكلاع من اليمن ، وقيل : بطن من همدان ، نزلوا الشام فنسبت القرى التي سكنوها اليهم . انظر اللباب ١/ ٩٣ ، المغني ص ٨

٢) انظر تقريب التهذيب ١/ ٤٩٣ ، تهذيب التهذيب ٦/ ٢٣٨ ومابعدها ، ثقات العجلي (ل ٣٦) . ميزان الاعتدال ٢/ ٥٨٠ ، الجرح والتعديل ٢/٢/ ٢٦٦ ، تذكرة الحفاظ ١/ ١٨٠ ، طبقات ابن سعد ٧/ ٢/ ١٨٥ ، التاريخ الكبير ٣/ ١/ ٣٢٦ .

[٩] - المسند ٥/ ١٢٠

٣) تهذيب التهذيب ٦/ ٢٠٩ ومابعدها .

٤) الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٢٥٤ .

٥) تقريب التهذيب ١/ ٤٨٧ ، وانظر ترجمته كذلك في ميزان الاعتدال ٢/ ٥٧٤ ، التاريخ الكبير ٣/ ١/ ٣١٦ ، هدى السارى ٤١٧ . تاريخ ابن معين ٢/ ٣٥١

— حرب بن شداد : هو حرب بن شداد اليشكري [١]، أبو الخطاب البصري، ثقة. قال ابن حجر في التهذيب: قال أحمد: ثبت في كل المشايخ، وقال ابن معين وابو حاتم: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات [٢]، وقال الذهبي: احتج به أصحاب الصحاح كلهم [٣].

وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة احدى وستين ومائة، وقد روى لـه البخاري في المتابعات ومسلم وابو داود، والترمذي، والنسائي [٤].

— يحي بن أبي كثير، ثقة، تقدم في الحديث (٥).

— عبد الله بن أبي قتادة: ثقة، تقدم في الحديث (٥).

درجـة الحديث :-

الحديث في سنده أبو سعيد مولى بني هاشم، وهو صدوق، ربما أخطأ، فالحديث ضعيف بهذا الاسناد، وله متابعات كثيرة وصحيحة، وهو متفق عليه من حديث يحي بن أبي كثيربه كما سيأتي في التخريج.

[١٠] - حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا هاشم، ثنا شيبان، عن يحي، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذا شرب أحدكم فلا يتنفّس في الاناء واذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه، واذا تمسّح احدكم من الخلاء فلا يتمسّحنّ بيمينه.

---

١) بفتح الياء، وسكون الشين، وضم الكاف: نسبة الى يشكر بن بكر بن وائل، كما في اللباب ٣/٤١٣.
٢) التهذيب ٢/٢٢٤.
٣) ميزان الاعتدال ١/٤٧٠.
٤) تقريب التهذيب ١/١٥٧، وانظر ترجمته في الجرح والتعديل ١/٢/٢٥٠ ومابعدها، التاريخ الكبير ٢/١/٦٢.

[١٠] - المسند ٥/٣٠٩

رجال الاسناد :-

— هاشم : هو هاشم بن القاسم بن مسلم ، الّليثي "١" ، البغدادي ، يكنّى بأبي النّضر ، ويلقّب بقيصر . محدّث بغداد وكانوا يفتخرون به ، وأحد الثقات الاثبات والحفاظ المتقنين . ولد سنة أربع وثلاثين ومائة . ومات سنة سبع ومائتين ، وله ثلاث وسبعون ، وقد روى له الجماعة "٢" .

— شيبان : هو شيبان بن عبد الرحمن التّميمي ، النّحوى "٣" ، أبو معاوية البصرى نزيل الكوفة ، ثقة . وثقه العجلي "٤" ، وابن سعد "٥" ، (ويحي ابن سعيد القطان ، وابن معين ، والنسائي ، والترمذى ، وابو بكر البزار)"٦" وقال احمد : ثبت في كل المشايخ "٧" .

وقال ابن حجر : ثقة صاحب كتاب . مات سنة اربع وستين ومائة وقد روى له الجماعة "٨" .

— يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

— عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، وهو متفق عليه أيضا من طريق يحي ابن أبي كثير به .

---

١) بفتح اللام ، وسكون الياء ، نسبة الى ليث بن كنانة والى ليث بن بكر بن عبد مناة ، كما في اللباب ٣/١٣٧ .

٢) انظر تقريب التهذيب ٢/٣١٤ ، تهذيب التهذيب ١١/١٨ ومابعدها . ميزان الاعتدال ٤/٢٩٠ ، الجرح والتعديل ٤/٢/١٠٥ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٧٧ ، التاريخ الكبير ٤/٢/٢٣٥ ، ثقات العجلي (ل ٥٧) تذكرة الحفاظ ١/٣٥٩ . تاريخ ابن معين ٢/٦١٥

٣) قال في اللباب ج ٣/٣٠١ هذه النسبة الى معرفة النّحو وهو هذا العلم المعروف، والى قبيلة من ولد نحو بن شمس بن عمرو بطن من الازد وشيبان النحوى هذا ينسب الى هذه القبيلة . اهـ ببعض تصرف .

٤) الثقات ل ٢٧ .

٥) الطبقات ٦/٢٦٢ .

٦) تهذيب التهذيب ٤/٣٧٣ ومابعدها .

٧) طبقات الحفاظ ٩٢ .

٨) تقريب التهذيب ١/٣٥٦ . وانظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ١/٢١٨ ، ميزان الاعتدال ٢/٢٨٥ ، الجرح والتعديل ٢/١/٣٥٦ ، التاريخ الكبير ٢/٢/٢٥٤ . تاريخ ابن معين ٢/ ٢٦٠

[١١] - حدثني عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، ثنا هشام ، حدثني يحي ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، أنّ أبا قتادة أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا شرب أحدكم فلا يتنفّس في الاناء ، واذا أتى أحدكم الخلاء فلا يستنجينّ بيمينه ، وقال ابو عامر : ولا يمس احدكم ذكره بيمينه .

رجال الاسناد :-

- يحي بن سعيد : هو يحي بن سعيد بن فرّوخ ، التّميمي ، أبو سعيد القطّان "١" ، البصرى ، الأحول أحد الأئمة الحفاظ ، والثقات المتقنين ، قال ابن حجر : ثقة ، متقن ، حافظ امام قدوة ، ولد سنة عشرين ومائة ، ومات سنة ثمان وتسعين ومائة وله ثمان وسبعون . وقد روى له الجماعة . اهـ "٢"
- أبو عامر : هو عبد الملك بن عمرو أحد شيوخ الامام احمد وهو ثقة . وستأتي له ترجمة في الحديث (٥٠) .
- هشام : هو الدّستوائي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي : هو ابن أبي كثير ، ثقة تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، وهو متفق عليه من حديث هشام الدّستوائي بـه .

---

[١١] - المسند ٥/٣١٠ .

١) بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة ، نسبة الى بيع القطن ، كما في اللباب ٣/٤٤ .

٢) تقريب التهذيب ٢/٣٤٨ ، الثقات للعجلي (ل ٥٩) ، تذكرة الحفاظ ١/٢٩٨ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٤٧ ، تهذيب التهذيب ١١/٢١٦ ومابعدها ، التاريخ الكبير ٤/٢/٢٧٦ ، الجرح والتعديل ٤/٢/١٥٠ ومابعدها . تاريخ ابن معين ٢ / ٦٤٥ - ٦٤٨ .

[١٢]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج ابن أبي عثمان الصوّاف ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :اذا شرب أحدكم فلا يتنفّس في الاناء ، واذا دخل الخلاء فلا يتمسّح بيمينه ، واذا بال فلا يمس ذكره بيمينه ، قال يحي بن أبي كثير ، وحدثني عبد الله بن أبي طلحة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله ، واذا شرب فلا يشرب بشماله ، واذا أخذ فلا يأخذ بشماله ، واذا أعطى فلا يعطي بشماله ."١"

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الامام أحمد من طريق اسماعيل بن ابراهيم ، ومن طريق يحي ابن سعيد وأبي عامر ، ثلاثتهم عن هشام الدّستوائي ، ومن طريق أبي المغيرة ، عن الاوزاعي ، ومن طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، ومن طريق هشام بن القاسم عن شيبان بن عبد الرحمن ، ومن طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، عن حرب بن شداد ، ومن طريق محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج ، كلهم عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه كما سبق وهي الاحاديث : (٧) ، (١١) ، (٨) ، (٦) ، (١٠) ، (٩) ، (٥) ، (١٢) على التوالي .

ومن طريق محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو القسم الثاني من الحديث (٥) ، (١٢) . فحديث هشام برواية اسماعيل بن ابراهيم ويحي بن سعيد وأبي عامر عنه ، الحديث (٧) ، (١١) اخرجه الدارمي من طريق أبي نعيم ، ووهب بن جرير ، ويزيد بن هارون ، عن هشام بهذا الاسناد "٢"

ومن طريق يزيد بن هارون وجرير بن حازم عن هشام أخرجه ابو عوانة أيضا "٣" .

---

[١٢] المسند ٥/٣١١ .

١) هذا الحديث مكرر الحديث رقم (٥) متنا واسنادا ، وقد سبق الكلام عليه.

٢) السنن ١/١٧٢ ،

٣) المسند ١/٢٢٠ و ٥/٣٤٥

وأخرجه النسائي من طريق ، خالد ، عن هشام "١" ، والبخاري "٢" ، والبغوى "٣" من طريق معاذ بن فضالة ، عن هشام . ومسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدى ووكيع عن هشام "٤" ، ومن طريق وكيع أخرجه النسائي أيضا "٥"

وأخرجه البيهقي "٦" ، وابو عوانة "٧" ، كلاهما من طريق أبي داود عن هشام كلهم رووبهذ الاسناد بنحوه مختصرا فهو عند مسلم مثلا بلفظ (اذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه) وعند النسائي بلفظ (فلا يتنفّس في انائه) . وعند أبي عوانة بلفظ : (نهى أن يعطي الرجل بشماله أو يأخذ بشماله ، ونهى أن يتنفس الرجل في انائه اذا شرب) .

---

١) السنن ٤٣/١ .
٢) الصحيح - كتاب الوضوء - ٢٥٣/١ .
٣) شرح السنة ٣٦٧/١ .
٤) الصحيح - كتاب الطهارة - ١٥٩/٣ ، روى مسلم هذا الحديث من طريقين أولهما من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن همام . وثانيهما من طريق وكيع ، عن هشام - الخ . . وقال النووى بعد ذكر هذين الطريقين : هكذا هو في الاصول التي رأيناها في الاول همام بالميم ، عن يحي بن أبي كثير ، وفي الثاني هشام بالشين وأظن الاول تصحيفا من بعض الناقلين ، عن مسلم، فان البخارى والنسائي وغيرهما من الأئمة رووه عن هشام الدّستوائي كما رواه مسلم في الطريق الثاني . وقد أوضح ماقلته الامام الحافظ ابو محمد خلف الواسطي فقال : رواه مسلم ، عن يحي بن يحي ، عن عبد الرحمن بن مهدى عن هشام . وعن يحي بن يحي ، عن وكيع ، عن هشام ، عن يحي بن أبي كثير ، فصرّح الامام خلف بأنّ مسلما رواه في الطريقين ، عن هشام الدّستوائي . فدل هذا على أن هماما بالميم تصحيف وقع في نسخنا ممن بعد مسلم . اهـ نووى على مسلم ١٥٩/٣ .
٥) السنن ٢٥/١ .
٦) السنن ١١٢/١ .
٧) المسند ٢٢٠/١

وحديث أبي المغيرة ، عن الاوزاعي . الحديث (٨) أخرجه الدارمي "١" ، والبيهقي "٢" ، من هذا الطريق . وابو عوانة في غير موضع "٣" ، وابن حبان "٤" ، والبيهقي من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي "٥" ، وأخرجه البيهقي من طريق بشر بن بكر ، وعقبة بن علقمة ، كلاهما عن الاوزاعي "٦" ، وأخرجه البخارى من طريق محمد بن يوسف ، عن الاوزاعي "٧" ، وابن ماجه من طريق عبد الحميد بن حبيب ابن أبي العشرين عن الاوزاعي بهذا الاسناد بمثله[٨] عند البيهقي من حديث أبي المغيرة ، وعند البخارى ومسلم والدارمي ، وبنحوه عند الآخرين حيث رووه مختصرا فلم يذكر ابن ماجه وابن حبان مثلا جملة (ولا يتنفّس في الاناء) واقتصر على ذكرها فقط ابو عوانة من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي .

وحديث عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، الحديث (٦) أخرجه مسلم "٩" ، والنسائي "١٠" ، وابو عوانة في غير موضع "١١" ، من هذا الطريق ، كلهم بمثله.

وحديث هاشم بن القاسم ، عن شيبان . الحديث (١٠) أخرجه البخارى من طريق أبي نعيم ، عن شيبان بهذا الاسناد بنحوه "١٢" وفيه (واذا تمسّح أحدكم من الخلاء ، فلا يتمسّحنّ بيمينه) بزيادة لفظ (من الخلاء)

وحديث أبي سعيد مولى بني هاشم ، عن حرب بن شدّاد . الحديث (٩) لم أقف عليه عند غير أحمد ، والظاهر أنه تفرد به أحمد والله أعلم .

وحديث محمد بن أبي عدى عن الحجاج عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله ، عن ابيه الحديث (١٢٠٥) لم اقف عليه عند غير احمد من هذا الطريق .

---

١) السنن ٢/١١٩ ومابعدها .
٢) السنن ٧/٢٨٤ .
٣) المسند ١/٢٢٠ و ٥/٣٤٥ .
٤) الصحيح ٢/٥٠٥ .
٥) السنن ١/١١٢ .
٦) السنن ١/١١٢
٧) الصحيح - كتاب الوضوء - باب لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال ١/٢٥٤
٨) السنن ١/١١٣ .
٩) الصحيح - كتاب الطهارة - باب كراهة استقبال القبلة وقت قضاء الحاجة ٣/١٥٩ .
١٠) السنن ١/٤٤ .
١١) المسند ١/٢٢٠ ، ٥/٣٤٥ .
١٢) الصحيح - كتاب الاشربة - باب النهي عن التنفّس في الاناء ١٠/٩٢

ولحديث يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة متابعات منها :

ما أخرجه ابو داود من طريق مسلم بن ابراهيم ، وموسى بن اسماعيل ، كلاهما عن أبان عن يحي بن أبي كثير به[١] ، وعبد الرزاق عن معمر عن يحي به [٢] . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة [٣] ، وأخرجه ابن خزيمة من طريق عيسى بن يونس ، عن معمر [٤] ، والحميدى [٥] ، وأبو عوانة [٦] ، والترمذى ، وقال حسن صحيح [٧] ، من طريق سفيان ، عن معمر ، والنسائي ، من طريق يحي بن درست ، عن أبي اسماعيل القنّاد [٨] وابو عوانة من طريقين عن علي بن المبارك [٩] . كلهم رووه عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بنحوه ..

وفيه عند أبي داود لفظ (واذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا) . وأخرجه كذلك تمام في الفوائد من طريق يحي بن أبي كثير بهذا الاسناد بنحوه [١٠] .

وأما بالنسبة لحديث يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أبي قتادة الحديث (٥) ، (١٢) المرسل ، فلم أقف عليه عند غير احمد ، من هذا الوجه ، ولعله تفرد به . وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد أن ذكره ، رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح [١١] ولكن له شواهد في الصحيحين وغيرهما منها :

---

١) السنن ١/٨ .
٢) المصنف ١٠/ ٤٢٦
٣) المسند ١/٢٢١ .
٤) الصحيح ١/٣٨ .
٥) المسند ١/٢٠٥ .
٦) المسند ١/٢٢١ .
٧) الجامع الصحيح ١/٧٧ .
٨) السنن ١/٢٥ .
٩) المسند ١/٢٢١ .
١٠) (٩ / ل ٩٩ / ب)
١١) ٥/٢٦

ما أخرجه البخاري "١" ، ومسلم "٢" ، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله "٣" وترجله "٤" ، وطهوره في شأنه كله) اللفظ للبخاري .

وما أخرجه أبو داود ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) "٥"

وما أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر كذلك بلفظ (لا يأكل أحدكم بشماله ، ولا يشرب بشماله فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح "٦"

فقـــه الحديث :-

قد اشتمل هذا الحديث على جملة من الآداب ، منها : نهيه صلى الله عليه وسلم عن التنفس في الاناء أثناء الشراب ، قال الحافظ ابن حجر : هذا النهـــي للتأدب لارادة المبالغة في النظافة ، اذ قد يخرج مع النفس بصاق ، أو مخاط ، أو بخار ردئ فيكسبه رائحة كريهة فيتقذر بها هو أو غيره عن شربه . اهـ "٧" .

فبين صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وغيره أنه اذا أراد أن يتنفس وهـــو يشرب ينحي القدح عن فيه ثم يعود للشرب ثانية وهكذا . وقد كان هديه صلى الله عليه وسلم في الشرب أن يتنفس ثلاثا كما جاء في حديث أنس رضي الله عنه قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثا ، ويقول انه أروى "٨" ، وأبرأ "٩" ، وأمرأ "١٠") . قال أنس وأنا اتنفس في الشراب ثلاثا "١١" .

---

١) الصحيح - كتاب الوضوء - باب التيمن في الوضوء والغسل ١/ ٢٦٩ .
٢) الصحيح - كتاب الطهارة - باب حبه صلى الله عليه وسلم للتيامن ٣/ ١٦١
٣) أي لبس نعله .
٤) ترجله : أي ترجيل شعره ، والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه بالمرجل او المسرح وهو المشط . انظر النهاية ٢/ ٢٠٣ .
٥) السنن ٣/ ٣٤٩ .
٦) الجامع الصحيح ٥/ ٥١٨ .
٧) فتح الباري ١/ ٢٥٣ ، وانظر النووي على مسلم ٣/ ١٦٠ .
٨) أي أكثر ريا .
٩) أبرأ : أي يبريه من ألم العطش : أو اراد أنه لا يكون منه مرض انظـــر النهاية ١/ ١١٢ .
١٠) أمرأ : أجمل انسياغا ، قال تعالى : ((وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه فكلوه هنيئا مريئا)) . النساء آية ٤ . أي حلالا لذيذا مع سلامة العاقبة في تناوله .
١١) صحيح مسلم - كتاب الاشربة - ١٣/ ١٩٨ وطبعدها .

ومنها نهيه صلى الله عليه وسلم عن التمسّح باليد اليمنى عند الدخول الى الخلاء ، وهذا النهي للتنزيه عند الجمهور . وحكمة النهي عن الاستنجاء باليمين كما ذكره العيني : انها ترجع الى أمرين : احدهما رفع قدر اليمين . والآخر : أنه لو باشر النجاسة بها يتذكر عند تناوله الطعام ماباشرت يمينه من النجاسه فينفر طبعه من ذلك . اهـ "١"

ومنها نهيه صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر باليمين أثناء التبول أو الدخول الى الغائط تنزيها لها عن مباشرة العضو الذى يكون منه الأذى . قاله الخطابي "٢" .

ومنها كذلك نهيه صلى الله عليه وسلم عن الأكل ، او الشرب ، أو الأخذ ، أو الاعطاء بالشمال من غير عذر . لأن هذا كله من اختصاص اليد اليمنى ،ولأن الشيطان يستخدم شماله في مزاولة هذه الأعمال كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم قال النووى : هذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ماكان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب ، والسراويل والخف ، ودخول المسجد ، والسواك ،والاكتحال ، وتقليم الاظفار ، وقصّ الشارب ، وترجيل الشعر ، وهو مشطه ، ونتف الابط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، وغسل أعضاء الطهارة ، والخروج من الخلاء ، والاكل ، والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الاسود ، وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه .

واما ما كان بضده ، كدخول الخلاء ، والخروج من المسجد ،والامتخاط ، والاستنجاء ، وخلع الثياب ، والسراويل ، والخف ، وما أشبه ذلك ، فيستحب التياسر فيه ، وذلك كله لكرامة اليمين وشرفها . اهـ "٣" .

---

١) عمدة القارى ٢/٢٩٦

٢) معالم السنن ١/٣٣ وانظركذلك احكام الاحكام شرح عمدة الاحكام ١/٦٠ .

٣) نووى على مسلم ٣/١٦٠ ، وانظر ايضا طرح التثريب ٨/١٣٢ ومابعدها ، نيل الاوطار ٩/٤٢ ومابعدها .

بـاب سوءر الهـرة

١٣ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، حدثني اسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، حدثتني امرأة عبد الله بن أبي قتادة "١" ، ان أبا قتادة كان يصغي "٢" الاناء للهر فيشرب ، وقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ، انها ليست بنجس "٣" ، انها من الطوافين "٤" ، والطوّافات عليكم .

رجـال الاسناد :-

- سفيان : هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، ميمون الهلالي "٥" ، أبو محمد الكوفي ، ثم المكي ، قال ابن حجر : ثقة ، حافظ ، فقيه ، امام ، حجة ، الا أنه تغيّر حفظه بأخرة ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة ، وله احدى وتسعون سنة ، وقد روى له الجماعة اهـ "٦"

---

١٣ - المسند ٥/٢٩٦ .

١) جاء في الأصل امرأة عبد الله بن أبي طلحة . وهذا خطأ ، والصواب ما أثبته ، وهو الذى جاء في الأصول كما سيأتي في التخريج ان شاء الله تعالى .

٢) يصغي : أصغى : استمع . واليه : مال بسمعه . والاناء : أماله ، كما في القاموس ٤/٣٥٢ ، وجاء في النهاية ٣/٣٣ . أصغى لها الاناء ، أى أماله ليسهل عليها الشرب منه اهـ .

٣) قال السيوطي في زهر الربى على المجتبى ١/٥٥ : مفتوح الجيم من النجاسة قال تعالى : ((انما المشركون نجس)) التوبة : ٢٨ .

٤) انها من الطوّافين والطوّافات عليكم : الطائف : الخادم الذى يخدمك برفق وعناية . والطوّاف : فعّال منه ، شبّهها بالخادم الذى يطوف على مولاه ويدور حوله ، أخذا من قوله تعالى : ((ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوّافون عليكم) النور - ٥٨ . ولما كان فيهنّ ذكور واناث قال : الطوافون ، والطوافات . اهـ كما في النهاية ٣/١٤٢ ، وانظر الفائق ٢/٣٦٩ .
قال البغوى : يحتمل أنه شبهها بالمماليك من خدم البيت الذين يطوفون على أهله للخدمة كقوله تعالى ((طوافون عليكم)) ويحتمل أنه شبهها بمن يطوف للحاجة ، يريد أن الأجر في مواساتها كالاجر في مواساة من يطوف للحاجة . والاول مشهور وهو قول الاكثر . اهـ شرح السنة ٢/٧٠ .

٥) بكسر الهاء : نسبة الى هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن ، قبيلة كبيرة كما في اللباب ٣/٣٩٦ .

٦) تقريب التهذيب ١/٣١٢ . وانظر كذلك تهذيب التهذيب ٤/١١٧ ومابعدها ، طبقات الحافظ ١١٣ ، تذكرة الحفاظ ١/٢٦٢ . طبقات ابن سعد ٥/٣٦٤ .
طبقات المفسرين للداودي ١/١٩٦ ...

لكن بالنسبة لتغيره ، فانه حصل له التغيّر في السنة التي مات فيها ، ولم يلقه أحد فيها : قاله الذهبي . وقال أيضا : وسفيان فثقة مطلقاً اهـ"١" وأما بالنسبة للتدليس ، ففير ضار كذلك ، لانه لا يدلس الا عن ثقة ، كما ذكر ابن حجر . وقاله الذهبي كذلك "٢" .

— اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، الانصارى ، المدني ابو يحي ، قال ابن حجر : ثقة ، حجة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ"٣"

— امرأة عبد الله بن أبي قتادة : هي كبشة بنت كعب بن مالك ، الانصارية ، قال ابن حجر : روت عن أبي قتادة في الوضوء من سوءر الهرة ، وعنها بنت أختها حميدة بنت عبيد بن رفاعة ، زوجة اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال ابن حبان : لها صحبة ، وتبعه الزبير بن بكّار وأبو موسى ، وقد روى لها الاربعة "٤" وقد ذكرها الحافظ ابن حجر : في الاصابة كذلك وقال : قال ابن حبان : لها صحبة وتبعه المستغفرى اهـ "٥" ، لكن قال الذهبي : بأنها تابعية اهـ "٦" .

درجة الحديث :-

الحديث من هذا الطريق منقطع ، حيث سقط من اسناده امرأة ، هي حميدة بنت عبيد بن رفاعة "٧" تروى هذا الحديث عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك ، وعنها زوجها اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة كما سيأتي في الحديث (١٤) ،(١٥) حيث رواه مالك واسحاق بن عيسى الطباع عن اسحاق بن عبد الله ، عن حميدة ، عن كبشة ، عن أبي قتادة ، وحديث مالك صحيح ، صححه كثير من العلماء وسيأتي بيان ذلك في التخريج ان شاء الله تعالى .

---

١) ميزان الاعتدال ١/ ١٧٢ .
٢) ميزان الاعتدال ٢/ ١٧٠ .
٣) تقريب التهذيب ١/ ٥٩ ، وانظر تهذيب التهذيب ١/ ٢٣٩ ومابعدها ، التاريخ الكبير ١/١/ ٣٩٣ ومابعدها .
٤) تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٤٧ ، وانظر التقريب ٢/ ٦١٢ ، طبقات ابن سعد ٨/ ٥١٠
٥) الاصابة ٤/ ٣٩٥ .
٦) تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٣٠٠ .
٧) قال الدارقطني : عندما سئل عن هذا الحديث: ورواه ابن عيينة ، عن اسحاق ، عن امرأة ، عن أبي قتادة نقص من الاسناد امرأة . وقال نصر بن علي ، عن ابن عيينة عن اسحاق ، عن امرأة ، عن أبي قتادة ، او عن امرأة ، عن امرأة ابي قتادة فان كان ضبط هذا عن ابن عيينة فقد اتى بالصواب اهـ العلل ٢/ ل ٦٢

[١٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، قال : قرأت على عبد الرحمن (اخبرنا)"١" مالك ، وثنا اسحاق - يعني ابن عيسى - أخبرني مالك ، عن اسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة ابنة عبيد بن رفاعة ، عن كبشة بنت كعب بن مالك ، قال اسحاق في حديثه : وكانت تحت ابن ابي قتادة ، أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت "٢" له وضوءه "٣" ، فجاءت هرة تشرب منه فأصغى لها الاناء حتى شربت ، قالت كبشة : فرآني أنظر اليه فقال : اتعجبين "٤" يابنت أخي "٥" ؟ قالت : نعم فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انها ليست بنجس ، انها من الطوافين عليكم والطوّافات . وقال اسحاق : أو "٦" الطوّافات .

---

[١٤] - المسند ٥/٣٠٣

١) سقطت صيغة الرواية من الأصل وأثبت مايقابلها في الطريق الثاني .
٢) أي صبّت . كما في القاموس ١/٨٢ .
٣) الوَضوء ، والوُضوء : فالوضوء ، بالفتح : الماء الذى يتوضأ به ، كالفطور ، والسحور ، لما يفطر عليه ويتسحر به ، والوضوء بالضم : التوضوء ، والفعل نفسه . وقد أثبت سيبويه الوضوء والطهور والوقود بالفتح في المصادر ، فهي تقع على الاسم والمصدر . كما في النهاية ٥/١٩٥ ، والمراد هنا بالفتح وهو الماء الذى يتوضأ به .
٤) قال ابن الاثير في النهاية ٣/١٨٤ : انما يتعجب الآدمي من الشيء اذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه . اهـ فقال ابو قتادة رضي الله عنه لكبشة أتعجبين . لانها أخذت تنظر اليه وهو يصغي الاناء للهر نظرة استغراب وكأنها تنكر عليه فعله فقال لها ماقال الرسول صلى الله عليه وسلم ليزيل مافي نفسها من استغراب .
٥) يابنت أخي : قال المباركفورى : المراد اخوة الاسلام ، ومن عادة العرب أن تدعو بيا ابن أخي ويا ابن عمي ، وان لم يكن أخا او عماً له في الحقيقة . تحفة الاحوذى ١/٣٠٨ ، وقد يكون انه قد قالها للتحبّب والتودّد لانها زوجة ولده والله أعلم .
٦) أو : هنا ليست للشك والله أعلم ، وانما هي للتنويع ، ويؤيد هذا مجيء الواو في بعض الروايات كما هو ملاحظ في الاحاديث ١٣ ، ١٥ .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن : هو عبد الرحمن بن مهدى بن حسّان العنبرى[١] ، ابو سعيد البصرى ، امام مجمع على توثيقه ، قال ابن حجر ، ثقة ، ثبت ، حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : مارأيت أعلم منه ، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة ، وقد روى له الجماعة.[٢].
- اسحاق بن عيسى الطّباع ، وهو أحد شيوخ الامام أحمد : صدوق ، تقدم في الحديث (٤) .
- مالك : هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الاصبحي.[٣] ابو عبد الله المدني ، قال ابن حجر : هو امام دار الهجرة ، رأس المتّقين وكبير المثبّتين حتى قال البخارى : أصح الاسانيد كلها ، مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولد سنة ثلاث وتسعين ، ومات سنة تسع وسبعين ومائة ، وقد روى له الجماعة. اهـ [٤].
- اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣) .
- حميدة.[٥] ابنة عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن عجلان الأنصاريّة المدنية زوج اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال ابن حجر في التهذيب : ذكرها ابن حبان في الثقات.[٦]. وقال في التقريب : مقبولة ، روى لها الاربعة.[٧]
- كبشة بنت كعب بن مالك ، قيل لها صحبة ، وقيل تابعية مقبولة ، تقدمت في الحديث (١٣) .

---

١) بفتح العين ، وسكون النون ، وفتح الباء الموحّدة : نسبة الى العنبر بن عمرو ابن تميم ، ويقال لهم بلعنبر أيضا ، اهـ كما في اللباب ٣٦٠/٢ .
٢) تقريب التهذيب ٤٩٩/١ . وانظر تهذيب التهذيب ٢٧٩/٦ ومابعدها . ثقات العجلي ل ٣٧ ، التاريخ الكبير ٣٥٤/١/٣ ، طبقات ابن سعد ٥٠/٢/٣ ، الجرح والتعديل ٢٨٨/٢/٢ ، تذكرة الحفاظ ٣٢٩/١ ، طبقات الحفاظ ١٣٩ .
٣) بفتح الالف ، وسكون الصاد ، وفتح الباء ، نسبة الى ذى أصبح ، واسمه الحارث بن عوف بن مالك بن زيد بن شداد بن زرعة ، وهو من يعرب بن قحطان واصبح صارت قبيلة . اهـ كما في اللباب ٦٩/١ .
٤) تقريب التهذيب ٢٢٣/٢ ، وانظر التهذيب ٥/١٠ ومابعدها . تذكرة الحفاظ ٢٠٧/١ ، طبقات الحفاظ ص ٩٨ ، طبقات ابن سعد ١٤٠/١/٧ ، طبقات المفسرين للداودى ٢٩٣/٢ . وفيات الاعيان ٤٣٩/١ ، التاريخ الكبير ٣١٠/١/٤ .
٥) هي بضم الحاء ، ومنهم من فتحها أيضا . انظر تنوير الحوالك شرح الموطأ ٤٥/١
٦) انظر التهذيب ٤١٢/١٢ .
٧) التقريب ...

درجة الحديث :-

الحديث فيه حميدة ، وثقها ابن حبان ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبولة وفيه كبشة بنت كعب وثّقها ابن حبان كذلك وقيل انها صحابية كما سبق ،والحديث من هذا الطريق أى طريق عبد الرحمن عن مالك به صحيح "١" .

وأمّا الحديث من طريق اسحاق بن عيسى الطّبّاع فحسن لان اسحاق صدوق كما تقدم .

[١٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حماد بن خالد الخيّاط "٢" ، ثنا مالك ، عن اسحاق بن أبي طلحة ، عن حميدة ، عن كبشة ، قالت : رأيت أبا قتادة أصغى الاناء للهرة فشربت . فقال : أتعجبين ؟ انّ النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا انها ليست بنجس انّها من الطّوّافين عليكم والطّوّافات .

رجال الاسناد :-

- حماد بن خالد الخياط : القرشي ، ابو عبد الله البصرى ، نزيل بغداد ، ثقة ،(وثقه ابن معين ، وابن عمار ، والنسائي ، وابن المديني ، وابوحاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أحمد بن حنبل : كان حافظا ،كتبت عنه أنا ويحي بن معين ، وكان يحدثنا وهو يحفظ ، وقال ابو زرعة شيخ متقن) "٣" وقال ابن حجر : ثقة أمّي وقد روى له مسلم والاربعة . أ هـ "٤"

---

١) قد صحح بعض الأئمة هذا الحديث من هذا الطريق وفيه كبشة.قال بعضهم : بأنها صحابية . وقال آخرون بأنها تابعية وهي مقبولة،وفيه أيضا حميدة بنت عبيد وهي تابعية مقبولة . فاذا كانت كبشة تابعية تكون هي وحميدة من التابعين الذين تقادم العهد بهم ولم يوثّقوا ولم يجرّحوا ، لكن قبلهم الأئمة واحتجوا بحديثهم ولذلك نجد الأئمة قد صححوا مثل هذا الحديث وقد سبق الكلام في مثل هذه القضية ، انظر هامش الحديث (١) عند الكلام على درجة الحديث.

[١٥] - المسند ٥/٣٠٩ .

٢) بفتح الخاء ، والياء المشدّدة ،نسبة الى خياطة الثياب . انظر اللباب ١/٤٧٥
٣) تهذيب التهذيب ٣/٧ ومابعدها ، وانظر الجرح والتعديل ١/٢/١٣٦ ، التاريخ الكبير ٢/١/٢٦ .
٤) التقريب ١/١٩٦ ، تاريخ ابن معين ٢/١٢٩ .

- مالك : هو الامام مالك بن أنس ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- اسحاق بن أبي طلحة ، هو اسحاق بن عبد الله ، ثقة تقدم في الحديث (١٢)
- حميدة : هي حميدة ابنة عبيد بن رفاعة ، مقبولة ، تقدمت في الحديث (١٤)
- كبشة : هي كبشة بنت كعب بن مالك ، قيل : انها صحابية ، تقدمت في الحديث (١٣) .

درجة الحديث :-

يقال فيه كما قيل في الحديث الذى قبله .

[١٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا معمّر بن سليمان - هو الرّقي "١" - ثنا الحجاج ، عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنه وضع له وضوء فولغ "٢" فيه السّنّور "٣" ، فأخذ يتوضأ . فقالوا : يا أبا قتادة قد ولغ فيه السّنّور . فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : السّنّور من أهل البيت ، وانه من الطّوّافين أو الطّوّافات عليكم .

رجال الاسناد :-

- معمّر بن سليمان الرّقي ، أبو عبد الله النخعي "٤" ، قال ابن حجر : ثقة ، فاضل ، أخطأ الأزدى في تليينه ، وأخطأ من زعم أنّ البخارى أخرج له ، مات سنة احدى وتسعين ومائة ، وقد روى له الترمذى ، والنسائي ، وابن ماجه أهـ "٥" .

---

[١٦] - المسند ٣٠٩/٥

١) بفتح الراء وتشديد القاف ، نسبة الى الرّقة ، مدينة على طرف الفرات ، كما في اللباب ٣٤/٢ ، وانظر معجم البلدان ٥٨/٣ ومابعدها .
٢) اي شرب منه بلسانه ، وأكثر مايكون الولوغ في السّباع ، انظر النهاية ٢٢٦/٥
٣) هو الهر : بكسر الهاء ، كما جاء في الاحاديث السابقة .
٤) بفتح النون والخاء ، نسبة الى النّخع وهي قبيلة من مذحج ، واسم النخع جسر بن عمرو بن علة . وقيل له النخع لأنه انتخع من قومه أى بعد عنهم . انظر اللباب ٣٠٤/٣ ، المغني ص ٨١ .
٥) التقريب ٢٦٧/٢ ، وانظر التهذيب ٢٤٩/١٠ ومابعدها ، التاريخ الكبير ٤٧/٢/٤ . تاريخ ابن معين ٢ / ٥٧٨ .

- الحجاج : هو حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النّخعي ، أبو ارطاة الكوفي ، القاضي الفقيه ، قال ابن حجر :(قال أبو زرعة : صدوق يدلس . وقال ابو حاتم : صدوق .يدلس عن الضعفاء ، يكتب حديثه ، وأما اذا قال : حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه . وقال ابن معين : صدوق ليس بالقوى . وقال ابن عدى : انما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهرى وغيره ، وربما أخطأ في بعض الروايات ، فأما أن يتعمّد الكذب فلا ، وهو ممّن يكتب حديثه.)"١" وقال ابن حبان : تركه ابن المبارك ، وابن مهدى ، ويحي القطان ، ويحي بن معين ، وأحمد بن حنبل."٢" لكن قال الذّهبي : وهذا القول فيه مجازفة.اهـ "٣"، وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، مات سنة خمس واربعين ومائة . وقد روى له البخارى في الأدب وسلم ،والاربعة "٤". قال عثمان الدارمي ، عن يحي : حجاج بن أرطاة في قتادة صالح "٥" .

- قتادة : هو قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة . ذكره البخارى في التاريخ الكبير ، وقال : عن أبيه . قاله عبد الواحد عن الحجاج بن أرطاة.اهـ"٦"

وذكره كذلك بن الجوزى في تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير . فقال : روى حجاج ، عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أبي قتادة ، انه كان يصغي الاناء للسنور .. الخ . قال : وقتادة هذا هو عبد الله بن أبي قتادة ، وليس بقتادة بن دعامة ،والحجاج هو ابن ارطاة ، وليس بالحجاج ابن الحجاج الباهلي ، والحجاجان يرويان عن قتادة بن دعامة أيضا.اهـ "٧" .

- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥ .

---

١) انظر تهذيب التهذيب ٢/ ١٩٦ ومابعدها . تاريخ ابن معين ٢/ ٩٩ ومابعدها
٢) المجروحين ١/ ٢٢٥ .
٣) ميزان الاعتدال ١/ ٤٦٠ ..
٤) تقريب التهذيب ١/ ١٥٢ .
٥) الميزان ١/ ٤٥٩ وانظر التاريخ الكبير ١/ ٢/ ٣٧٨ ، ديوان الضعفاء للذهبي ص٥١
٦) التاريخ الكبير ٤/ ١٨٧ .
٧) ص ٥٨٨ .

درجة الحديث :-

الحديث فيه الحجّاج بن أرطاة ، صدوق ، كثير الخطأ والتدليس، لكنه صالح اذا قال أخبرنا أو حدثنا ، وقيل : هو صالح في قتادة وبقية رجاله ثقات ، والحديث ضعيف بهذا الاسناد وله متابعات صحيحة كما سبق .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام احمد من خمسة طرق كما سبق . من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، واسحاق بن عيسى وحماد بن خالد الحذّاء "١" ثلاثتهم ، عن مالك بن أنس ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة عن كبشة ، عن أبي قتادة ، الحديثان (١٤) ، (١٥) .

ومن طريق سفيان بن عيينة ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ، الحديث (١٣) .

ومن طريق معمّر بن سليمان الرّقّي ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن عبد الله ابن أبي قتادة ، عن أبيه . الحديث (١٦) .

ومن طريق معمّر بن سليمان الرّقّي ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . الحديث (١٦) .

فحديث مالك برواية عبد الرحمن بن مهدى ، واسحاق بن عيسى ، وحمّاد بن خالد عنه ، عن اسحاق بن عبد الله الحديث (١٤) ، (١٥) أخرجه مالك في الموطأ بهذا الاسناد "٢" ، ومن طريقه ، أخرجه أبو داود "٣" ، والترمذى "٤" والنسائي "٥" ، وابن ماجه "٦" والحاكم "٧" ، والدارمي "٨" ، والدارقطني "٩" ، والبغوى "١٠" ، والطحاوى "١١" ، وابن أبي شيبة "١٢" ، وعبد الرزاق "١٣" ، والشافعي "١٤" ، وابن حبان "١٥" والبيهقي "١٦" ، كلهم رووه بهذا الاسناد بمثله .

---

١) بفتح الحاء المهملة . والذال المعجمة المشدّدة ، نسبة الى حذو النعل وعمله. كما في اللباب ٣٥٠/١ .
٢) ٢٢/١ . وقال في اسناده : حميدة بنت عبيدة بن فروة . وهذا تصحيف ظاهر . والصحيح هي : حميدة بنت عبيد بن رفاعة .
٣) السنن ١٩/١ .
٤) الجامع الصحيح ٣٠٧/١ .
٥) السنن ٥٥/١ .
٦) السنن ١٣١/١ .
٧) المستدرك ١٦٠/١ .
٨) السنن ١٨٧/١ .
٩) السنن ١٧٠/١ .
١٠) شرح السنة ٦٩/٢ .
١١) شرح الآثار ١٨/١ .
١٢) المصنف ٣١/١ .
١٣) المصنف ١٠١/١ .
١٤) الام ٥/١ ، والمسند ٢١/١ .
١٥) الصحيح ٤٢٢/٢ والزوائد له ص ١٦ .

وأخرجه كذلك ابن خزيمة من طريق عبد الله بن وهب ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة بهذا الاسناد "١" ، والبيهقي من طريق حسين المعلّم وهمّام بن يحي كلاهما عن اسحاق بن عبد الله بهذا الاسناد كذلك "٢" ، وعبد الرزاق ، من طريق ابن جريج ، عن هشام بن عروة ، عن اسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن امرأة "٣" ، عن أمها "٤" ، وكانت تحت أبي قتادة "٥" ، بهذا الاسناد "٦" .

وحديث مالك هذا المتقدم حديث صحيح محفوظ ، قال الدارقطني : يرويه اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، واختلف عنه فرواه مالك بن أنس ، عن اسحاق ، ، فحفظ اسناده .

وقال أيضا بعد أن ساق طرق هذا الحديث : وأحسنها اسنادا مارواه مالك ، عن اسحاق ، عن امرأته ، عن أمها ، عن أبي قتادة ، وحفظ أسماء النسوة ، وأنسابهنّ وجوّد ذلك ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم . اهـ "٧" .

---

١) الصحيح ١/٥٥ .
٢) السنن ١/٢٤٥ ومابعدها .
٣) ذكرها بالتجهيل ، وقد جاء التصريح بأسمها في أغلب الروايات بأنها حميدة بنت عبيد بن رفاعة وهي زوجة اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، يؤيد هذا ماجاء في العلل للدارقطني حيث قال : ورواه (أى حديث الهرة) هشام بن عروة ، عن اسحاق واختلف عنه ، فرواه ابن جريج ، عن هشام ، عن اسحاق ، عن امرأته ، عن أمها ، عن أبي قتادة . فتبين بهذا الطريق أن المجهولة هي امرأة اسحاق . ثم قال أيضا : وهذه الرواية موافقة لرواية مالك ومن تابعه اهـ ٢/ل ٦١ .
٤) قوله : عن أمّها : تجوّز من باب اطلاق الأم على الخالة . فكبشة ليست أمّا لحميدة ، وانما هي خالة لها .
٥) وقوله : وكانت تحت أبي قتادة : وهم . لأن كبشة ليست زوجة لأبي قتادة . وانما هي زوجة ابنه عبد الله كما جاء مصرحا به في كثير من الروايات .
٦) المصنف ١/١٠٠ .
٧) العلل ٢ / (ل ٦١) ومابعدها .

وقد ذكر الشوكاني تصحيح البخاري والعقيلي ، وابن خزيمة ، وابن حبان والحاكم ، والدارقطني لهذا الحديث "١" ، وقال الترمذي عند تخريجه له : حديث حسن صحيح . وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ، ومن بعدهم ، مثل الشافعي ، وأحمد ، واسحاق ، ولم يرو بسؤر الهرة بأسا .

وهذا أحسن شيء في هذا الباب ، وقد جوّد مالك هذا الحديث عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة . ولم يأت به أحد أتمّ من مالك . اهـ "٢" .

وقال الحاكم بعد روايته لحديث مالك : هذا حديث صحيح ، ولم يخرّجاه على أنهما على ما أصّلاه في تركه غير أنهما قد شهدا جميعا لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين ، وهذا الحديث مما صحّحه مالك ، واحتج به في الموطأ اهـ "٣" .

ولم أجد لأحد مطعنا في هذا الحديث (حديث مالك) لكن الحافظ ابن حجر ذكر اعلال ابن مندة له ، بأن حميدة وخالتها كبشة محلّهما محلّ الجهالة ولا يعرف لهما الا هذا الحديث . وتعقّبه الحافظ قائلا : بأن لحميدة حديثا آخر في تشميت العاطس رواه أبو داود "٤" ، ولها ثالث رواه أبو نعيم في المعرفة .

وأمّا حالها فحميدة روى عنها مع اسحاق ابنه يحي ، وهو ثقة عند ابن معين . وأما كبشة فقيل : انها صحابية ، فان ثبت ، فلا يضر الجهل بحالها . والله أعلم اهـ "٥" .

---

١) نيل الاوطار ١/٤٤ .
٢) الجامع الصحيح ١/١٠٣ ومابعدها .
٣) العبارة هكذا في المستدرك ١/١٦٠ .
٤) السنن ٤/٣٠٨ ، وهو من طريق يحي بن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أمه حميدة ، أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي ، عن أبيها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تشمّت العاطس ثلاثا فان شئت أن تشمّته فشمّته ، وان شئت فكف .
٥) تلخيص الحبير ١/٤٢ ، لكن لا يزال الاشكال قائما بالنسبة لحميدة فالجهالة التي يعنيها ابن مندة هي جهالة الحال لا جهالة العين ، وحميدة لم يوثقها الا ابن حبان ورواية اثنين عنها لا ترفع عنها جهالة الحال وكبشة ان كانت تابعية فحالها حال حميدة . لكن سبق القول في أنّ حميدة من التابعين الذين تقادم العهد بهم ولم يوثقوا ولم يجرحوا فقبلهم الائمة واحتجوا بهم وكبشة ان لم تكن صحابية فحالها كحال حميدة والله اعلم انظر هامش الحديث (١) عند الكلام على حكم الحديث .

وحديث سفيان بن عيينة ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة الحديث (١٣) أخرجه الحميدى من هذا الطريق ، لكن جاء فيه عنده : حدثني اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال : سمعت امرأة أظنها امرأة عبد الله بن أبي قتادة يشك سفيان [١] .هكذا قال الحميدى . فدل ذلك على أن الصّواب من رواية سفيان ماوافق الروايات الصحيحة . والله أعلم .

وقد تابع سفيانا كل من هشام بن عروة وعلي بن المبارك كلاهما ، عن اسحاق ، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة عند ابن أبي شيبة [٢] ، وهذا يرجّح كونها امرأة عبد الله بن أبي قتادة كما صححته في الحديث (١٣) وليست هي امرأة عبد الله ابن أبي طلحة . والله أعلم .

وبالاستقراء يلاحظ أنّ حديث سفيان هذا ومن تابعه منقطع بالمقارنة مع حديث مالك بن أنس الذى هو أجود واصحّ حديث في هذا الباب . وقد نبّه الدارقطني على هذا فقال : وقال ابو معاوية : عن هشام ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة . فنقص من الاسناد حميدة امرأة اسحاق . ثم قال : ورواه وكيع ، عن هشام ، وعلي بن المبارك ، عن اسحاق ، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ، وافق أبا معاوية في روايته ، عن هشام ، ونقص من الاسناد امرأة . ثم قال : وقال نصر ابن علي : عن ابن عيينة ، عن اسحاق ، عن امرأة ، عن أبي قتادة ، او عن امرأة ، عن امرأة أبي قتادة [٣] ، عن أبي قتادة ، فان كان ضبط هذا عن ابن عيينة ، فقد أتى بالصواب اهـ [٤] .

وحديث معمّر ، عن الحجّاج ، عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه الحديث (١٦) ، أخرجه البيهقي [٥] ، وابن الجوزى [٦] ، من طريق الحجاج ، عن قتادة ، بمثله .

---

١) المسند ١/٢٠٥ .
٢) المصنف ١/٣٢ .
٣) هي امرأة ابنه عبد الله ، وليست امرأة له كما تقدم .
٤) العلل للدارقطني (٢ / ل ٦٢) ومابعدها .
٥) السنن ١/٢٤٦ .
٦) تلقيح فهوم أهل الاثر ص ٥٨٨ .

وأخرجه الشافعي من طريق يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعا بنحوه "١" ، والبيهقي من طريق عفان بن همام ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بنحوه "٢" .

وفيه قوله : (ليست بنجسة) بالتأنيث .

وأخرجه عبد الرزاق من طريق يحي بن أبي كثير ، وخالد الحذاء ، وأيوب السختياني ، ثلاثتهم عن عكرمة ، عن أبي قتادة "٣" ، ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه البيهقي أيضا من طريق يحي بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن أبي قتادة "٤" ، بالوقف كذلك .

وقال الدارقطني : ورواه عكرمة ، وعبد الله بن أبي قتادة موقوفا ، ورفعه صحيح ولعل من رفعه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه أثر أم لا ؟ لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب . أ هـ "٥"

ويشهد لحديث أبي قتادة في طهارة سؤر الهرة حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (انها ليست بنجس ، هي كبعض أهل البيت . - يعني الهرة -) . أخرجه ابن خزيمة "٦" ، والدارقطني "٧" ، والحاكم "٨" .

وحديثها رضي الله عنها : عندما أرسلت لها الهريسة وكانت تصلي فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة وقالت : (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انها ليست بنجس ، انما هي من الطوافين عليكم) . قالت : وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها . اهـ . أخرجه : أبو داود "٩" ، والبيهقي "١٠" .

---

١) الأم ١/٦ ، المسند له ١/٢١ .
٢) السنن ١/٢٤٦ .
٣) المصنف ١/٩٩ .
٤) السنن ١/٢٤٦ .
٥) العلل (٢ / ل ٦٢) .
٦) الصحيح ١/٥٤ .
٧) السنن ١/٦٩ .
٨) المستدرك ١/١٦٠ .
٩) السنن ١/٢٠
١٠) السنن ١/٢٤٧ .

ويشهد له كذلك حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، عند الطبراني من طريق عبد الله بن محمد بن الحسن بن أسيد الاصبهاني ، حدثنا جعفر بن عنبسة الكوفي ، حدثنا عمر بن حفص المكي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أرض بالمدينة يقال لها بطحان ، فقال : يا أنس اسكب لي وضوءا ، فسكبت له ، فلمّا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته أقبل الى الاناء وقد أتى هر فولغ في الاناء فوقف له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفة حتى شرب الهر ، ثم توضأ فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الهر فقال : يا أنس انّ الهرّ من متاع البيت ، لن يقذر شيئا ولن ينجسه) .

قال الطبراني : لم يروه عن جعفر الا عمر بن حفص ، ولا روى عن علي بن الحسين عن أنس حديثا غير هذا.اهـ "١"

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على طهارة الهرة وطهارة سؤرها ، اذا لم ير على فمها نجاسة ، والى هذا ذهب اكثر اهل العلم ، وهو مذهب الجمهور - الشافعي ، ومالك ، واحمد ، رحمهم الله تعالى . "٢" وفيه دليل كذلك على أن سؤر كل طاهر الذات من السّباع والدّواب ، والطير ، وان لم يكن مأكول اللحم طاهر ، قاله الخطّابي "٣" وذهب آخرون الى كراهة سؤر الهرة أ هـ وأحاديث الباب الصحيحة ترد عليهم .

وفيه أن الهرة من أهل البيت ، تشبه الخدم الذين يطوفون على أهل المنزل لخدمتهم فهي غير نجسة ولا يمكن الاحتراس منها ، وفي هذا تخفيف على الأمة ورفع للحرج عنها .

وفي عمل الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومنهم أبو قتادة رضي الله عنه في اصغائهم الاناء للهر حتى يشرب اكبر درس لنا في الاحسان الى الحيوان والرفق به ، وفي ذلك الاجر الكبير ان شاء الله تعالى .

---

١) المعجم الصغير ٢٢٧/١ .
٢) نيل الاوطار ٤٤/١ ، تحفة الاحوذى ٣٠٠/١ ومابعدها ، الموطأ ٢٣/١
٣) معالم السنن ٧٨/١

كتـاب الصـلاة

بـاب النـوم عـن الصـلاة

[١٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر "١" فقال : انكم ان لا تدركوا الماء غدا تعطشوا ، وانطلق سرعان "٢" الناس يريدون الماء ، ولزمت رسول الله صلى الله عليه وسلم (فمالت برسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته "٣" فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعمته "٤" فادّعم) "٥" ثم مال حتى كاد أن ينجفل "٦" عن راحلته فدعمته فانتبه . فقال : من الرجل ؟ قلت : أبو قتادة . قال : مذ كم كان مسيرك ؟ قلت : منذ الليلة . قال : حفظك الله كما حفظت رسوله . ==

---

[١٧] - المسند ٢٩٨/٥

١) كان هذا السفر في رجوعه صلى الله عليه وسلم من خيبر . انظر صحيح مسلم ١٨١/٥

٢) سرعان : بفتح السين والراء ، ويجوز تسكين الراء ، والمراد أوائل الناس الذين يتسارعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة . انظر القاموس ٣٧/٣ ، والنهاية ٣٦/٢ ، والشيء المتسارع اليه هنا هو الماء كما في الحديث.

٣) الراحلة هنا بمعنى الرحل ، وهو مركب للبعير ، كالراحول جمع أرحل ورحال . اهـ كما في القاموس ٣٨٣/٣ ، وانظر مختار الصحاح ص ٢٥٨ ، والنهاية ٢٠٩/٢ . وتطلق الراحلة أيضا على البعير الذى يرتحل عليه . وهو البعير القوى على الاسفار والاحمال ، النجيب التام الخلق ، الحسن المنظر ، ويقع على الذكر والانثى ، والهاء فيه للمبالغة . انظر النهاية ٢٠٩/٢ .

٤) أى أسندته فاستوى على راحلته .

٥) هذه العبارة يبدو أن فيها تقديما وتأخيرا . اذ لا يكون الميل عن الراحلة الا بسبب النعاس ، فالنعاس متقدم على حدوث الميل فالسياق يقتضي اذن : (فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمالت برسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته ، فدعمته فادعم) والله أعلم .

٦) أى ينقلب عن راحلته ويسقط . النهاية ٢٧٩/١

== ثم قال : لو عرّسنا "١" . فمال الى شجرة فنزل ، فقال : انظر هــل ترى أحدا ؟ قلت : هذا راكب ، هذان راكبان ، حتى بلغ سبعة . فقال : احفظوا علينا صلاتنا . فنمنا فما أيقظنا الا حر الشمس ، فانتبهنا ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار وسرنا هنيهة "٢" . ثم نزل فقال : أمعكم ماء ؟ قال : قلت : نعم ، معي ميضأة "٣" فيها شيء من ماء . قال : ائت بها ، فأتيته بها . فقال : مسّوا منها "٤" ، مسّوا منها . فتوضأ القوم وبقيت جرعة "٥" ، فقال : ازدهر "٦" بها يا أبا قتادة فانه سيكون لها نبأ ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر ، ثم صلوا الفجر ==

---

١) لو عرّسنا : جوابه محذوف ، وتقديره : لكان أسهل علينا .
والتعريس : هو نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة ، وقيل هو النزول أى وقت كان من ليل أو نهار . والاول أصح . انظر النهاية ٣/٢٠٦ .
٢) تصغير هنة ، وهو القليل من الزمن . انظر النهاية ٥/٢٧٩ .
٣) هي بالقصر وكسر الميم ، وقد تمد ، مطهرة كبيرة يتوضأ منها . ووزنها مفعلة ، ومفعالة ، والميم زائدة . كما في النهاية ٤/٣٨٠ ، القاموس ١/٣٢ .
٤) أى خذوا منها الماء وتوضأوا . النهاية ٤/٣٢٩ .
٥) جرعة وجرعة . بالضم والفتح ، فبالضم : الاسم من الشرب اليسير . وبالفتح : المرة الواحدة منه والمراد هنا هو (جرعة) بالفتح أى حسوة من الماء اهـ انظر النهاية ١/٢٦١ .
٦) أى احتفظ بها واجعلها في بالك ، من قولهم : قضيت منه زهرتي ، أى وطرى ، وقيل : هو من ازدهر اذا فرح : اى ليسفر وجهك وليزهر ، واذا امرت صاحبك أن يجدّ فيما أمرته به قلت له : ازدهر والدال فيه منقلبة عن تاء الافتعال ، وأصل ذلك كله من الزهرة : الحسن والبهجة . اهـ .
كما في النهاية ٢/٣٢٢ ، الفائق ٢/١٣٧ . وأنشد جرير للفرزدق فقال :
وانت ابن قين يافرزدق فازدهر بكيرك ان الكير للقين نافع
ديوان جرير ص ٢٩٢ .
قال احمد بن فارس في معجم مقاييس اللغة ٥/٤٥ : القين : هــو الحداد لانه يصلح الاشياء ويلمها ويأتي بمعنى العبد كذلك . اهـ .
والمراد به هنا (الحداد) والله أعلم .

== ثم ركب وركبنا ، فقال بعضهم لبعض : فرّطنا [١] في صلاتنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماتقولون ؟ ان كان أمر دنياكم فشأنكم ، وان كان أمر دينكم فاليّ . قلنا : يارسول الله : فرّطنا في صلاتنا ، فقال : لا تفريط في النوم [٢] ، انما التفريط في اليقظة [٣] ، فاذا كان ذلك فصلوها . ومن الغد [٤] وقتها . ثم قال : ظنوا [٥] بالقوم . قالوا : انك قلت بالأمس : ان لا تدركوا الماء غدا تعطشوا فالناس بالماء . فقال : أصبح الناس وقد فقدوا نبيهم ، فقال بعضهم لبعض : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء ، وفي القوم أبو بكر وعمر فقالا : أيها الناس انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ليسبقكم الى الماء ويخلّفكم ، وان يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا [٦] ، قالها ثلاثا . فلما اشتدت الظهيرة رفع لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله هلكنا عطشا ، تقطعت الاعناق ، فقال : لاهلك عليكم ، ثم قال : يا أبا قتادة ائت بالميضأة ، فأتيته بها فقال : احلل لي غُمَرى [٧] - يعني قدحه - فحللته ، فأتيته به فجعل يصب فيه ويسقي الناس ، فازدحم الناس عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أيها الناس احسنوا [٨] المَلأ فكلكم سيصدر [٩] ==

---

١) التفريط بالتشديد : التقصير في العمل . والمراد هنا التقصير في أداء الصلاة في الوقت المحدد لها . انظر النهاية ٣/٤٣٥ .

٢) أى لا تقصير من الانسان اذا نام عن الصلاة وهو غير قاصد ضياع وقتها .

٣) أى التقصير كل التقصير هو مايحصل من تفويت وقت الصلاة أثناء اليقظة دون اداء تلك الصلاة فيه بل تؤخر حتى يحين وقت الأخرى .

٤) اى صلوها في الغد في وقتها المعتاد .

٥) ظنوا بالقوم : أى اطلبوهم وتحروهم . القاموس ٤/٢٤٥ .

٦) أى يهتدوا ولا يعرضوا أنفسهم للهلاك والمشقة النهاية ٢/٢٢٥

٧) غُمرى : الغُمر : بضم الغين وفتح الميم : وهو القدح الصغير ، كما في النهاية ٣/٣٨٥ ، قال الزمخشرى : سمي بذلك لانه مغمور بين سائر الاقداح ، الفائق ٣/٧٥ .

٨) الملأ : بفتح الميم واللام ، والهمزة : الخلق . قال الشاعر عبد الشارق بن عبد العزى الجهني في معجم مقاييس اللغة ٥/٣٤٦ تنادوا بالّهبة اذ رأونا .. فقلنا : أحسني ملأ جهينا .
قال ابن الاثير : وأكثر قراء الحديث يقرأونها (احسنوا الملء) بكسر الميم وسكون اللام ، من ملء الاناء . وليس بشيء اهـ النهاية ٤/٣٥٧

٩) الصدر بالتحريك : رجوع المسافر من مقصده ، والشاربة من الورد .
النهاية ٥/١٣ والمراد به هنا : سوف يرجع كل منكم وهو مرتو وممتلىء من الماء والله أعلم .

== عن ري فشرب القوم حتى لم يبق غيري ، وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصبّ لي ، فقال : اشرب يا أبا قتادة ، قال : قلت : اشرب أنت يا رسول الله قال : ان ساقي القوم آخرهم . فشربت ، وشرب بعدى ، وبقي في الميضأة نحو مما كان فيها ، وهم يومئذ ثلاثمائة .

قال عبد الله : فسمعني عمران بن حصين "١" ، وأنا أحدث هذا الحديث في المسجد الجامع "٢" فقال : من الرجل ؟ قلت : أنا عبد الله بن رباح الانصارى ، قال : القوم أعلم بحديثهم ، أنظر كيف تحدث فاني أحد السبعة تلك الليلة ، فلما فرغت قال : ماكنت أحسب أن أحدا يحفظ هذا الحديث غيرى .

قال حماد : وثنا حميد الطويل ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ، وزاد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عرّس وعليه ليل توسّد يمينه ، واذا عرّس الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده .

رجال الاسناد :-

رجال الطريق الاول :-

- يزيد بن هارون : هو يزيد بن هارون بن وادى ، ويقال زاذان بن ثابت السّلمي أحد الحفاظ المتقنين المجمع على توثيقهم ، قال ابن حجر : ثقة ، متقن ، عابد ، ولد سنة ثماني عشرة ومائة ومات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين روى له الجماعة اهـ "٣" .

---

١) هو الصحابي الجليل عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن حذيفة بن جهمة بن غاضرة بن حبشة بن كعب بن عمرو ، الخزاعي . أسلم عام خيبر ، وغزا عدة غزوات ، وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح . مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين ، وقيل بعدها ، انظر الاصابة ٢٦/٣ .

٢) قال النووي في شرحه على مسلم ١٨٩/٥ : هو من باب اضافة الموصوف الى صفته ، والتقدير هنا هو : مسجد المكان الجامع . اهـ .

٣) تقريب التهذيب ٣٧٢/٢ ، وانظر التهذيب ٣٦٦/١١ وما بعدها ، تذكرة الحفاظ ٣١٨/١ ، طبقات الحفاظ ١٣٢ ، طبقات ابن سعد ٦٢/٢/٧ ، التاريخ الكبير ٣٦٨/٢/٤ .

- حماد بن سلمة : ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- ثابت : هو ثابت بن أسلم البناني "١" ، أبو محمد البصرى ، أحد الثقات المتقنين . ذكره الذهبي في الميزان فقال : ثابت ثقة بلا مدافعة ، كبير القدر ، تناكر ابن عدى بذكره في الكامل . ثم قال : وثابت ثابت كاسمه ، ولولا ذكر ابن عدى له ماذكرته اهـ "٢"

وقال ابن حجر : ثقة عابد ، مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون وقد روى له الجماعة . اهـ "٣"

- عبد الله بن رباح : الانصارى ، ابو خالد المدني سكن البصرة ، ثقة ، وثقه العجلي "٤" ، وابن سعد ، والنسائي "٥" ، وقال ابن حجر : ثقة قتلته الازارقة "٦" ، وقد روى له مسلم والاربعة اهـ "٧"

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح ، وهو متفق عليه من حديث أبي قتادة كما سيأتي .

---

١) بضم الباء الموحدة ، والنون المفتوحة . نسبة الى بنانة بن سعد بن لوى بن غالب وصارت بنانة محلة بالبصرة لنزول هذه القبيلة بها . أ هـ كما في اللباب ١/١٧٨ وانظر المغني ص ١٣ .
٢) انظر الميزان ١/٣٦٢ ومابعدها .
٣) التقريب ١/١١٥ وانظر التهذيب ٢/٢ ومابعدها ، ثقات العجلي ل ٩ . تذكرة الحفاظ ١/١٢٥ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٣ ، التاريخ الكبير ٢/١٥٩ ومابعدها .
٤) الثقات ل ٣١ .
٥) التهذيب ٥/٢٠٧ .
٦) الازارقة : هم اصحاب أبي راشد نافع بن الازرق ، خرجوا معه من البصرة الى الاهواز فغلبوا عليها وعلى كورها وماوراءها من بلدان فارس وكرمان ، في أيام عبد الله بن الزبير ، وهي فرقة مبتدعة ضالة ، كفّروا عليا وعثمان ، وطلحة والزبير وعائشة ، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم ، انظر الفصل في الملل والاهواء والنحل لابن حزم ٤/١٨٩ ، والملل والنحل للشهرستاني بهامش الفصل ١/١٦١ .
٧) تقريب التهذيب ١/٤١٤ ، وانظر التاريخ الكبير ٣/١/٨٤ .

رجال الطريق الثاني للحديث :-

— حميد الطويل "١" : هو حميد بن أبي حميد الطويل ، ابو عبيدة البصرى ، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال وهو ثقة ، أكثر ما عيب عليه التدليس خاصة عن أنس رضي الله عنه ، قال الذهبي في الميزان : حميد ، ثقة جليل يدلس ، سمع أنسا . ثم قال : وأجمعوا على الاحتجاج بحميد اذا قال سمعت . اهـ "٢" وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة "٣" من طبقات المدلسين فقال : حميد الطويل صاحب أنس مشهور كثير التدليس عنه حتى قيل ان معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة ، ووصفه بالتدليس النسائي وغيره ، وقد وقع تصريحه عن أنس بالسماع ، وبالتحديث في أحاديث كثيرة في البخارى وغيره . اهـ "٤" وقال ابن حجر : ثقة مدلس ، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الامراء . مات سنة اثنتين او ثلاث واربعين ومائة وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون سنة اهـ . وقد روى له البخارى متابعات وتعليقات بالطرق التي صرح فيها بالسماع ومسلم والاربعة "٥" .

— بكر بن عبد الله المزني "٦" : ابو عبد الله المزني ، البصرى ، قال ابن حجر : ثقة ثبت جليل ، مات سنة ست ومائة وقد روى له الجماعة اهـ "٧"

— عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الطريق الاول للحديث .

درجة الحديث :-

رجاله ثقات والحديث عند مسلم بهذا الاسناد .

---

١) بفتح الطاء . قال ابن الاثير في اللباب ٢ / ٢٩٠ كان حميد قصير القامة طويل اليدين ، فقيل له الطويل على الضد او لطول يديه . اهـ .

٢) ١ / ٦١٠ .

٣) هذه المرتبة خاصة بمن أكثر التدليس ، فلم يحتج الائمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي .

٤) طبقات المدلسين ص ١٣ .

٥) تقريب التهذيب ١ / ٢٠٢ . وانظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٣ / ٣٨ ومابعدها تذكرة الحفاظ ١ / ١٥٢ ، طبقات ابن سعد ٧ / ٢ / ١٧ ، طبقات الحفاظ ص ٦٥ ومابعدها ، التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٣٤٨ ، تهذيب الاسماء واللغات ١ / ١ / ١٧٠ هدى السارى ص ٣٩٩

٦) بضم الميم . وفتح الزاى ، نسبة لولد عثمان واوس ابني عمرو بن اد بن طابخة بن الياس ابن مضر . نسبوا الى مزينة بنت كلب بن وبرة ، ام عثمان وأوس . وهم قبيلة كبيرة اهـ . كما في اللباب ٣ / ٢٠٥ وانظر المغني ص ٧٧ .

٧) تقريب التهذيب ١ / ١٠٦ وانظر التهذيب ١ / ٤٨٤ ثقات العجلي ل ٨ / التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٩٠ ومابعدها

[١٨] - حدثنا عبد الله ، ثنا ابراهيم بن الحجاج ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه "١"

رجال الاسناد :-

- ابراهيم بن الحجاج ، هو ابن زيد السَّامي "٢" ، النَّاجي "٣" ، ابو اسحاق البصرى ، (وثقه الدارقطني ، وقال ابن قانع : صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات) "٤" ، وقال ابن حجر : ثقة يهم قليلا ، مات سنة احدى وثلاثين ومائتين أو بعدها ، وقد روى له النسائي. اهـ "٥"
- حماد بن سلمة : ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- ثابت : هو ابن اسلم البناني ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) كذلك .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح ، وهو عند مسلم من طريق عبد الله بن رباح بـــه .

---

[١٨] المسند ٥/٢٩٨

١) هذا الحديث يعتبر من زوائد المسند حيث رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن شيخ أبيه ابراهيم بن الحجاج مباشرة .
٢) السامي : بفتح السين المهملة ، نسبة الى سامة بن لوى بن غالب . كمـــا في اللباب ٢/٩٥ .
٣) الناجـي : نسبة الى بني ناجية بن سامة بن لوى ، وهي قبيلة كبيرة من سامة ابن لوى ، كما في اللباب ٣/٢٨٧ .
٤) تهذيب التهذيب ١/١١٣ .
٥) تقريب التهذيب ١/٣٣

[١٩] - حدثنا عبد الله ، ثنا ابراهيم ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه "١" .

رجال الاسناد :-

- ابراهيم : هو ابراهيم بن الحجاج بن زيد ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٨) .
- حماد : هو ابن سلمة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- حميد : هو الطويل ، ثقة اذا قال حدثنا او سمعت . تقدم في الحديث (١٧)
- بكر بن عبد الله : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح ، وهو في مسلم من طريق حماد عن حميد به كما سيأتي .

[٢٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة الانصارى ، قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ، اذ مال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال : حاد عن راحلته ، فدعمته بيدى ، قال : فاستيقظ ، فقال : أبو قتادة . فقلت : نعم يارسول الله ، فقال : حفظك الله كما حفظتنا منذ الليلة ، ثم قال : لا أرانا الا قد شققنا عليك ، نح بنا عن الطريق ، أو مل بنا عن الطريق ، قال : فعدلنا عن الطريق ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته ، ==

---

[١٩] - المسند ٥/٢٩٨ - ٢٩٩ .

١) وهذا الحديث يعتبر من زوائد المسند كذلك .

[٢٠] - المسند ٥/٣٠٢ .

== فتوسد كل رجل منا ذراع راحلته ، فما استيقظنا حتى أشرقت الشمس ، وذكر صوت الصُّرد "١" .

قال : فقلت : يارسول الله هلكنا فاتتنا الصلاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم تهلكوا ولم تفتكم الصلاة ، انما تفوت اليقظان ، ولا تفوت النائم . هل من ماء ؟ قال : فأتيته بسطيحة "٢" ، أو قال : ميضأة فيها ماء ، فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فدفعها اليّ ، وفيها بقية من ماء ، قال : احتفظ بها فانه كائن لها نبأ وأمر بلالا فأذن فصلى ركعتين ثم تحول في مكانه فأمره فأقام الصلاة ، فصلى صلاة الصبح ، ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : ان كان الناس اطاعوا أبا بكر وعمر فقد رفقوا بأنفسهم ، وكان أبو بكر وعمر حيث فقدوا النبي صلى الله عليه وسلم ، قالا للناس : أقيموا بالماء حتى تصبحوا ، فأبوا عليهما ، وانتهى اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر النهار وقد كادوا أن يهلكوا عطشا فقالوا : يارسول الله . هلكنا ، فدعا بالميضأة ، ثم دعا باناء ، فأتى باناء فوق القدح "٣" ودون القعب "٤" ، فتأبطها "٥" رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جعل يصب في الاناء ثم يشرب القوم ، حتى شربوا كلهم ، ثم نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل من غال "٦" ؟ قال : ثم ردّ الميضأة وفيها نحو ما كان فيها . قال : فسألناه كم كنتم ؟ فقال : كان مع أبي بكر وعمر ثمانون رجلا وكنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلا .

---

١) هو طائر ضخم الرأس والمنقار ، له ريش عظيم ، نصفه ابيض ونصفه أسود ، تتشاءم به العرب وتتطير بصوته وشخصه ، وقيل انما كرهوه من اسمه ، من التصريد ، وهو التقليل . اهـ كما في النهاية ٣/ ٢١ ومابعدها .

٢) هي : ماكان من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه ، وتكون صغيرة وكبيرة وهي من اواني المياه . كما في النهاية ٢/ ٣٦٥ .

٣) القدح : اناء صغير .

٤) في الاصل العقب ، والصواب : ما أثبته ، والله اعلم وقد جاء في القاموس ١/ ١١٨ بأن القَعْب : هو القدح الضخم الجافي ، أو الى الصغر او يروى الرجل ، جمع أقعُب ، وقِعاب وقعبة . اهـ .

٥) تأبّط الشيء : جعله تحت ابطه . والابط باطن المنكب اهـ كما في النهاية ١/ ١٥ القاموس ٢/ ٣٤٩ .

٦) الغُل ، والغُلّة ، والغلل ، والغليل : كله شدة العطش وحرارته ، قل أو كثر ، ورجل مغلول وغليل ومغتل ، بيّن الغُلّة ، وبعير غالّ وغلاّن بالفتح : عطشان شديد العطش اهـ . كما في لسان العرب ١١/ ٤٩٩ .

رجـال الاسناد :-

— محمد بن جعفر : هو محمد بن جعفر الهذلي "١" ، ابو عبد الله البصرى ، المعروف بغندر أحد الثقات ، قال الذهبي : هو احد الاثبات المتقنين ، ولا سيما في شعبة اهـ "٢"

وقال ابن حجر : (قال ابن مهدى غندر أثبت في شعبة مني ، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه غندر كان صدوقا وكان مؤدبا ، وفي حديث شعبة ثقة ، ووثقه العجلي ، وابن سعد ، وابن معين ، وذكره ابن حبان فـي الثقات) "٣" وقال في التقريب : ثقة ، صحيح الكتاب ، الا أن فيه غفلة ، مات سنة ثلاث أو اربع وتسعين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٤"

— شعبة : هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي "٥" ، الازدى "٦" ، أبو بسطام الواسطي ثم البصرى ، امام مشهور ، وثقة متقن ، قال عبد الله بن احمد ، عن أبيه : كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن ـ يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال ـ اهـ "٧" ، وقال ابن حجر : ثقـة حافظ متقن ، كان الثورى يقول : هو امير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذبّ عن السنة ، وكان عابدا ، مات سنة ستين ومائة وقد روى له الجماعة اهـ "٨" .

---

١) بضم الهاء ، وفتح الذال : نسبة الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر ، ابن نزار ، بن معد ، بن عدنان ، واكثر اهل وادى نخلة بالقرب من مكة من هذيل ، اهـ . كما في اللباب ٣/٣٨٣ .
٢) ميزان الاعتدال ٣/٥٠٢ .
٣) تهذيب التهذيب ٩/٩٧ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١/٣٠٠ ، طبقـات الحفاظ ١٢٥ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٤٩ ، الثقات للعجلي ل ٤٨ .
٤) تقريب التهذيب ٢/١٥١ ، التاريخ الكبير ١/١/٥٧ .
٥) بفتح العين ، والتاء ، نسبة الى العتيك ، وهو بطن من الازد ، وهو عتيك بن النضر بن الازد . اهـ كما في اللباب ٢/٣٢٢ .
٦) بفتح الألف ، وسكون الزاى : نسبة الى أزد شنوءة ، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ . اهـ كما في اللباب ١/٤٦ .
٧) تهذيب التهذيب ٤/٣٤٤ .
٨) تقريب التهذيب ١/٣٥١ ، وانظر ترجمته في تهذيب الاسماء واللغات ١/١/٢٤٤ ومابعدها . طبقات الحفاظ ٨٣ ، تذكرة الحفاظ ١/١٩٣ ، ثقات العجلي ل ٢٦ ، التاريخ الكبير ٢/٢/٢٤٤ ومابعدها .

- قتادة : هو قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس ابو الخطاب السدوسي "١" ، البصرى ، قال ابن حجر: ثقة ثبت ، يقال : ولد اكمه "٢" مات سنة بضع عشرة ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٣"
- عبد الله بن رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٢١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا ابن مهدى ، ثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ساقي القوم آخرهم .

رجال الاسناد :-

- ابن مهدى : هو عبد الرحمن بن مهدى أحد شيوخ أحمد بن حنبل ، ثقة تقدم في الحديث (١٤) .
- حماد بن زيد : هو حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمي "٤" الازرق ، أبو اسماعيل البصرى ، ثقة ، ثبت ، فقيه متفق عليه ، مات سنة تسع وسبعين ومائة ، وله احدى وثمانون سنة . وقد روى له الجماعة "٥" .

---

١) بفتح السين ، وضم الدال المهملتين ، نسبة الى سدوس بن شيبان بن ذهل ابن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل اهـ اللباب ٢/١٠٩
٢) أى خلق أعمى وهذا هو المشهور ، انظر تهذيب الاسماء واللغات ٢/٢/١٢٠
٣) تقريب التهذيب ٢/١٢٣ وانظر تهذيب التهذيب ٨/٣٥١ ومابعدها . طبقات الحفاظ ص ٤٧ ، تذكرة الحفاظ ١/١٢٢ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/١ طبقات المفسرين للداودى ٢/٤٣ ، ميزان الاعتدال ٣/٣٨٥ ، التاريخ الكبير ٤/١٨٥ ومابعدها ، تهذيب الاسماء واللغات ١/٢/٥٧ ومابعدها .

[٢١] - المسند ٥/٣٠٣

٤) بفتح الجيم والضاد وبينهما هاء ساكنة : نسبة الى جهضم بن عوف بن مالك بن فهم كما في اللباب ١/٣١٧ ، وانظر المغني ص ١٩ .
٥) انظر تقريب التهذيب ١/١٩٧ ، تهذيب التهذيب ٣/٩ ومابعدها ، الثقات للعجلي ل ١٤ ، تذكرة الحفاظ ١/٢٢٨ ، التاريخ الكبير ٢/١/٢٥

- ثابت : هو ثابت البناني ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٢٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هاشم ،(عن) "١" المبارك ، عن بكر بن عبد الله ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ساقي القوم آخرهم .

رجال الاسناد :-

- هاشم : هو هاشم بن القاسم أبو النضر ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٠)
- المبارك : هو مبارك بن فضالة بن أبي أمية ، أبو فضالة ، البصري ، مولى زيد بن الخطاب ، صدوق أخذ عليه كثرة التدليس ، لكن اذا قال : حدثنا ، يقبل حديثه (قال ابن المديني : هو صالح وسط ، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه ارجو ان تكون مستقيمة ، قال يحي بن سعيد القطان : لم أقبل منه شيئا الا شيئا يقول فيه حدثنا ، وقال أبو زرعة : يدلس كثيرا ، فاذا قال : حدثنا ، فهو ثقة ، وكذا قال ابو داود) "٢" وقال العجلي لا بأس به ، كان يرسل عن أنس "٣" ، وقال النسائي : ضعيف "٤" .
وقال ابن حجر : صدوق يدلس ويسوى "٥" ، مات سنة ست وستين ومائة ، وقد روى له البخاري تعليقا وابو داود والترمذي وابن ماجة اهـ "٦" .

---

[٢٢] - المسند ٣٠٥/٥ .
١) جاء في الاصل (بن) فأوهم أنه اسم واحد . والصواب (عن) كما اثبته ويؤيده ماجاء في اسناد الحديث (٢٣) الذي يلي هذا الحديث وانظر اطراف المسند لابن حجر (٢/ ل ٦٩)
٢) انظر التهذيب ٣٩/١٠ ومابعدها .
٣) الثقات ل ٥١ .
٤) الضعفاء ص ٩٩ . وانظر كذلك تذكرة الحفاظ ٢٠٠/١ ، ميزان الاعتدال ٤٣١/٣ ، التاريخ الكبير ٤٢٦/٤ . ديوان الضعفاء للذهبي ص ٢٦١ .
٥) التسوية : هو قسم من اقسام التدليس : وهو شر اقسامه وهو أن يسقط غير شيخه لضعفه أو صغره ، فيصير الحديث ثقة ، عن ثقة ، فيحكم له بالصحة ، وفيه تغرير شديد اهـ أنظر تدريب الراوي ٢٢٤/١ ، الباعث الحثيث ص ٥٥
٦) تقريب التهذيب ٢٧٧/٢

- بكر بن عبد الله ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧)
- عبد الله بن رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) كذلك .

درجة الحديث :-

الحديث بهذا الاسناد ضعيف ، لان فيه المبارك بن فضالة ، وهو يدلس ويسوى . وقد رواه بالعنعنة . لكن للحديث متابعات صحيحة ، بعضها في الصحيح كما سيأتي .

[٢٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هاشم ، ثنا المبارك ، عن بكر ابن عبد الله ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس التفريط في النوم ، انما التفريط في اليقظة "١" .

رجال الاسناد :-

- هاشم : هو هاشم بن القاسم أبو النضر ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٠) .
- المبارك : هو ابن فضالة : صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (٢٢) .
- بكر بن عبد الله المزني ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) كذلك .

درجة الحديث :-

يقال فيه ماقيل في سابقه .

---

[٢٣] - المسند ٥/٣٠٥ .

١) اسناده مكرر ، انظر اسناد الحديث (٢٢) .

[٢٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سريج بن النعمان ، ثنا هشيم ، أنا الحصين "١" بن عبد الرحمن ، ثنا عبد الله بن أبي قتادة الانصارى ، عن أبيه أبي قتادة ، قال : سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن في سفر ذات ليلة ، فقلنا : يارسول الله لو عرّست بنا . فقال : اني اخاف أن تناموا عن الصلاة فمن يوقظنا للصلاة ؟ فقال بلال : أنا يارسول الله . قال : فعرّس بالقوم ، فأضطجعنا ، واستند بلال الى راحلته فغلبته عيناه ، واستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد طلع حاجب الشمس ، فقال : يابلال أين ماقلت لنا ؟ قلت : يارسول الله والذى بعثك بالحق ما ألقيت عليّ نومة مثلها ، فقال صلى الله عليه وسلم : ان الله عز وجل قبض أرواحكم حين شاء ، وردّها عليكم حين شاء ، ثم أمرهم فأنتشروا لحاجتهم ، وتوضأ فارتفعت الشمس ، فصلى بهم الفجر .

رجال الاسناد :-

— سريج بن النعمان : هو سريج بن النعمان بن مروان الجوهرى "٢" ، اللؤلؤى "٣" ، ابو الحسين ويقال : ابو الحسن البغدادى ، أصله من خراسان "٤" . ثقة ، وثقه العجلي "٥" ، (وابن معين ، وابو داود ،

---

[٢٤] - المسند ٥/٣٠٧ .

١) في الاصل (ابن الحصين بن عبد الرحمن) والصحيح ما أثبته *
٢) بفتح الجيم والهاء بينهما واو ساكنة : نسبة الى بيع الجوهر . اللباب ١/٣١٣ .
٣) اللؤلؤى : بضم اللامين ، بينهما واو ساكنة : نسبة الى بيع اللؤلؤ ، اللباب ٣/١٣٥ .
٤) خراسان : قال ياقوت الحموى : بأنها بلاد واسعة اول حدودها مما يلي العراق أزاذوار قصبة جوين وبيهق ، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان وكرمان ، وليس ذلك منها انما هو اطراف حدودها معجم البلدان ٢/٣٥٠ ومابعدها .
٥) الثقات ل ٢٠ .
*) انظر اطراف المسند المعتلي لابن حجر (٢ / ل ٦٩) .

وابن سعد ، والدارقطني ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات)"١" ، وقال الذهبي : ثقة عندهم "٢" ، وقال ابن حجر : ثقة يهم قليلا ، مات سنة سبع عشرة ومائتين ، وقد روى له البخارى والاربعة"٣".

— هُشيم : بالتصغير ، هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار ، السُّلَمي "٤" ، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ، قال الذهبي : كان مذهبه جواز التدليس بعن "٥" ، وقال ابن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث ، ثبتا يدلس كثيرا ، فما قال في حديثه أنا فهو حجة ، ومالم يقل فليس بشيء اهـ "٦" ، وقال العجلي : واسطي ثقة وكان يدلس"٧" وقال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، كثير التدليس والارسال الخفي ، ولد سنة اربع ومائة ومات سنة ثلاث وثمانين ومائة ، وقد روى له الجماعة اهـ "٨" . لكن قال عبد الرحمن بن مهدى ، ويحي بن سعيد القطان : هشيم في حصين أثبت من سفيان ، وشعبة "٩" . وقال الحافظ في مقدمة الفتح : هو أحد الأئمة متفق على توثيقه الا انه كان مشهورا بالتدليس ثم قال : واحتج به الأئمة كلهم . والله أعلم "١٠" .

---

١) تهذيب التهذيب ٣/٤٥٧ .
٢) الميزان ٢/١١٦
٣) تقريب التهذيب ١/٢٨٥ ، وانظر هدى السارى ص ٤٠٤ ، التاريخ الكبير ٢/٢/٢٠٥ .
٤) بضم السين ، وفتح اللام . نسبة الى سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر ، وهي قبيلة مشهورة . اللباب ٢/١٢٨ ومابعدها .
٥) ميزان الاعتدال ٤/٣٠٧ .
٦) الطبقات ٧/٢/٧٠ .
٧) الثقات ل ٥٨ .
٨) تقريب التهذيب ٢/٣٢٠ .
٩) تهذيب التهذيب ١١/٦٠ ومابعدها .
١٠) هدى السارى ص ٤٤٩ ، وانظر ترجمته ايضا في تذكرة الحفاظ ١/٢٤٨ ، طبقات المفسرين للداودى ٢/٣٥٢ ، طبقات الحفاظ ١٠٥ ، التاريخ الكبير ٤/٢/٢٤٢ ، ديوان الضعفاء للذهبي ص ٣٢٥ .

- الحُصين بن عبد الرحمن : هو حُصين بن عبد الرحمن السُّلمي ، أبو الهذيل ، الكوفي ، ثقة تغيَّر بأخرة ، قال العجلي : ثقة ثبت في الحديث "١" ، وقال ابن حجر : (قال أحمد : ثقة مأمون من كبار أصحاب الحديث ، وقال أبو حاتم : صدوق ، ثقة في الحديث . وساء حفظه في آخر عمره ، ووثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات) "٢" وقال الذهبي : ذكره البخاري في كتاب الضعفاء ، وابن عدى ، والعقيلي ، فلهذا ذكرته هنا ، والا فهو ثقة "٣" . وقال ابن حجر : ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٤"

لكن قال الحافظ في مقدمة الفتح : سمع منه شعبة ، والثوري ، وزائدة ، وهشيم ، وخالد قبل تغيُّره "٥" ، وقال عبد الرحمن : هشيم عن حصين أحب اليّ من سفيان ، وهشيم أعلم الناس بحديث حصين. "٦" .

- عبد الله بن أبي قتادة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه هشيم ، وهو ثقة يدلس ويرسل ، لكن قبله الأئمة واحتجوا به ، وقالوا بأنه ثبت في حصين وزيادة على هذا فقد روى الحديث بصيغة الاخبار ، فأمن هنا تدليسه ، فيكون الحديث صحيحا بهذا الاسناد لان رجاله كلهم ثقات ، وهو في صحيح البخاري من طريق هشيم كما سيأتي .

---

١) الثقات ل ١٣
٢) انظر تهذيب التهذيب ٢ / ٣٨١ ومابعدها .
٣) الميزان ١ / ٥٥٢ .
٤) تقريب التهذيب ١ / ١٨٢ .
٥) هدى السارى ص ٣٩٨ .
٦) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٨٢ ، وانظر ترجمته أيضا في تذكرة الحفاظ ١ / ١٤٣ طبقات الحفاظ ٦١ ، طبقات ابن سعد ٦ / ٢٣٦ ، التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٧ ومابعدها .

[٢٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سليمان بن داود الطَّيالسي "١" ، ثنا شعبة ، عن ثابت ، سمع عبد الله بن رباح ، يحدث عن أبي قتادة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لمّا قاموا الى الصلاة فصلوا ، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلُّوها الغد لوقتها .

رجـال الاسناد :-

- سليمان بن داود الطيالسي ، : هو سليمان بن داود بن الجارود ، أبو داود الطيالسي ، البصرى ، صاحب المسند ، وأحد الثقات والحفاظ الاثبات . (قال ابن المديني : مارأيت احفظ منه ، وقال ابن مهدى : أبو داود اصدق الناس ، وقال احمد : ثقة صدوق ، وقال العجلي : بصرى ثقة ، وكان كثير الحفظ ، رحلت اليه ، فأصبته مات قبل قدومي بيوم وقال النسائي : ثقة من أصدق الناس لهجة) "٢" وقال ابن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث وربما غلط "٣" . وقال ابن حجر : ثقة حافظ غلط في احاديث ، ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة ومات سنة ثلاث ومائتين ، وقد روى له البخارى تعليقا ومسلم والاربعة. اهـ "٤" .

وقال محمد بن المنهال الضَّرير : كنت أتهم ابا داود ، وقال لي : لم أسمع من ابن عون ، ثم سألته بعد سنة أسمعت من ابن عون ؟ قال : نعم، نحو عشرين حديثا "٥" .

لكن قال الذهبي : قال ابن عدى : ابو داود في أيامه كان أحفظ من في البصرة ، وما أدرى لاى معنى قال فيه ابن المنهال ماقال ؟ وله احاديث يرفعها ، وليس بعجب من حدث باربعين الفا من حفظه أن يخطىء في أحاديث ، وما أبو داود الا متيقظ ثبت اهـ "٦" .

---

[٢٥] المسند ٣٠٩/٥

١) بفتح الطاء والياء وكسر اللام : نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم ، اللباب ٢٩٣/٢ .
٢) انظر تهذيب التهذيب ١٨٢/٤ ومابعدها .
٣) الطبقات ٥١/٢/٧ .
٤) تقريب التهذيب ٣٢٣/١ .
٥) التهذيب ١٨٢/٤ ومابعدها .
٦) الميزان ٢٠٤/٢ ، وانظر ترجمته ايضا في تذكرة الحفاظ ٣٥١/١ ، الرسالة المستطرفة ٦١ ، شذرات الذهب ١٢/٢ ، طبقات الحفاظ ١٤٩ ، التاريخ الكبير ١٠/٢/٢

- شعبة : هو شعبة بن الحجاج ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- ثابت : هو ثابت بن اسلم البناني ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) كذلك .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٢٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الصمد ، ثنا حماد ، ثنا حميد عن بكر (عن) [١] عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان اذا عرّس بليل اضطجع على يمينه ، واذا عرّس قبيل الصبح نصب ذراعيه ، ووضع رأسه بين كفيه .

رجال الاسناد :-

- عبد الصمد : هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التّميمي [٢] العنبري [٣] . التّنّوري [٤] ، أبو سهل ، البصري ، قال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله ، مات سنة سبع ومائتين [٥] . وقال الحاكم : ثقة ، مأمون ، وقال ابن قانع : ثقة يخطيء ، وقال علي بن المديني : عبد الصمد ثبت في شعبة ، وقال ابو حاتم : صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات) [٦] وقال ابن حجر : صدوق ، ثبت في شعبة ، وقد روى له الجماعة [٧] .

---

[٢٦] - المسند ٣٠٩/٥ .

١) جاء في الاصل بكر بن عبد الله بن رباح . وهذا تداخل ظاهر في الاسمين ، والصواب ما أثبته ، وهو بكر ، عن عبد الله بن رباح ، وانظر الاحاديث : (١٧) ، (١٩) ، (٢٢) ، (٢٣) .
٢) نسبة الى تميم القبيلة ، انظر اللباب ٢٢٢/١ ومابعدها .
٣) بفتح العين والباء بينهما نون ساكنة : نسبة الى العنبر بن عمرو بن تميم ، ويقال لهم بلعنبر أيضا . انظر اللباب ٣٦٠/٢ .
٤) بفتح التاء وتثقيل النون المضمومة : نسبة الى التنور وعمله وبيعه اللباب ٢٢٦/١
٥) الطبقات ٥٢/٢/٧ .
٦) التهذيب ٣٢٧/٦ . ومابعدها .
٧) التقريب ٥٠٧/١ ، وانظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣٤٤/١ ، التاريخ الكبير ١٠٥/٢/٣ ، طبقات الحفاظ (ص ١٤٣) .

- حماد : هو حماد بن سلمة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- حميد : هو حميد الطويل ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- بكر بن عبد الله : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- عبد الله بن رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه عبد الصمد ، وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات ، والحديث حسن من هذا الطريق ، صحيح من طرق أخرى ، وهو في مسلم من طريق حماد ابن سلمة كما سيأتي .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الامام أحمد من طريق يزيد بن هارون ، ومن طريق ابراهيم ابن الحجاج ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، ومن طريق ابن مهدى ، عن حماد ابن زيد ، ومن طريق سليمان بن داود الطيالسي ، عن شعبة ثلاثتهم ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة وهي الاحاديث ١٧ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٥ ، على التوالي .

ومن طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة . الحديث (٢٠) .

ومن طريق يزيد بن هارون ، وابراهيم بن الحجاج ، وعبد الصمد ، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة ، عن حميد الطويل ، ومن طريق هاشم بن القاسم ، عن المبارك ، كلاهما عن بكر بن عبد الله ، عن أبي قتادة الاحاديث ١٧ ، ١٩ ، ٢٦ ، ٢٢ ، ٢٣ ، على التوالي .

ومن طريق سريج بن النعمان ، عن هشيم ، عن الحصين بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه الحديث : (٢٤) .

فحديث حماد بن سلمة برواية يزيد بن هارون ، وابراهيم بن الحجاج عنه ، عن ثابت الحديث (١٧) ، (١٨) ، اخرجه الدارقطني [١] ، وابن كثير في التاريخ [٢]

---

١) السنن ٣٨٦/١ .
٢) البداية والنهاية [illegible]

والشمائل[١] ، من طريق يزيد بن هارون . وأخرجه أبو نعيم من طريق ابراهيم ابن الحجاج[٢] وابن خزيمة من طريق بهز بن حكيم[٣] ، وابو داود من طريق موسى بن اسماعيل[٤] ، والدارمي من طريق عفان بن مسلم[٥] ، كلهم عن حماد بن سلمة ، عن ثابت باسناد بنحوه وهو عند ابن خزيمة مطول وفيه ذكر القصة ، وأما الباقون فقد رووه مختصرا ، فالدارمي اقتصر مثلا على ذكر شيء يسير من القصة وجملة (ساقي القوم آخرهم شربا) .

وحديث عبد الرحمن بن مهدى ، عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن عبد الله ابن رباح ، عن ابي قتادة . الحديث : (٢١) أخرجه ابن ماجة من طريق سويد ابن سعيد ، عن حماد بن زيد[٦] وأخرجه أيضا في غير موضع من طريق أحمد بن عبدة الضبي عن حماد بن زيد بهذا الاسناد[٧] ،
وأخرجه ابن خزيمة[٨] ، وأخرجه الترمذى في غير موضع : وقال : حسن صحيح[٩] ، والنسائي[١٠] ثلاثتهم من طريق قتيبة بن سعيد عن حماد بن زيد بهذا الاسناد .
كلهم رووه مختصرا . وفيه عند الترمذى وابن ماجة في احدى روايتيه لفظ : (ليس في النوم تفريط) وفي الأخرى لفظ (ساقي القوم آخرهم شربا) .

وعند النسائي لفظ: (انه ليس في النوم تفريط ،انما التفريط في اليقظة ، فاذا نسي أحدكم الصلاة ، أو نام عنها فليصلها اذا ذكرها ، وبنحو هذا عند ابن خزيمة وفيه زيادة لفظ (ولوقتها من الغد) .

وحديث سليمان بن داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن ثابت ، الحديث (٢٥) أخرجه النسائي من هذا الطريق ، مختصرا جدا وبلفظ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فليصلها أحدكم من الغد لوقتها)[١١] .

---

١) الشمائل ص ١٨٦ .
٢) دلائل النبوة ١/١٤٤ .
٣) الصحيح ١/٢١٥ .
٤) السنن ١/١١٩ .
٥) السنن ١/١٢٢
٦) السنن ٢/١١٣٥ .
٧) ١/٢٢٨ ، ٢/١١٣٥ .
٨) الصحيح ٢/٩٦ .
٩) الجامع الصحيح ١/٥٢٦ ، ٦/١٨ .
١٠) السنن ١/٢٩٤ .
١١) السنن ١/٢٩٥ .

ولحديث ثابت هذا متابعات منها :-

ما أخرجه مسلم "١" ، وابو داود "٢" ـ وقال الحافظ : اسناد حديث أبي داود على شرط مسلم "٣" ـ ، والنسائي "٤" ، والدارقطني "٥" ، والبيهقي "٦" ، وابو عوانة "٧" ، وابن حزم "٨" ، وابن سعد "٩" ، كلهم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، بهذا الاسناد .

وأخرجه الدارقطني أيضا من طريق حماد بن واقد عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح بهذا الاسناد "١٠" كلهم رووه بنحوه ، وهو عند مسلم ، وأبي عوانة ، والبيهقي ، مطول ، وعند الباقين مختصر . وفيه عند مسلم لفظ (أما لكم فيّ أسوة ؟ ثم قال : أما انه ليس في النوم تفريط ، انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى ، فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها ، فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها .

وفيه أيضا قول عمران بن الحصين : انظر ايها الفتى كيف تحدث .. الخ .

وحديث محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة الحديث (٢٠) أخرجه عبد الرزاق "١١" ، وابو نعيم "١٢" ، من طريق قتادة بهذا الاسناد ، بنحوه ، وهو عند عبد الرزاق مطوّل ، وفيه قصة نومهم ، وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ان الصلاة لاتفوت النائم ، انما تفوت اليقظان) .

وحديث حماد بن سلمة برواية يزيد بن هارون ، وابراهيم بن الحجاج ، وعبد الصمد عنه ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة الحديث (١٧) ، (١٩) ، (٢٦) . أخرجه البيهقي من طريق

---

١) الصحيح ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب قضاء الفائتة ٥/١٨٣ ومابعدها
٢) السنن ١/١٢١ .
٣) تلخيص الحبير ١/١٧٧ .
٤) السنن ١/٢٩٤ .
٥) السنن ١/٣٨٦ .
٦) السنن ٢/٢١٦ ، ٢/١١٦ .
٧) المسند ٢/٢٨١ ، ٢/٣٧١ .
٨) المحلى ٧/٥٢٢ .
٩) الطبقات ٢/٨٠ ـ طبعة بيروت .
١٠) السنن ١/٣٨٦ .
١١) المصنف ١/٥٨٨ .

يزيد بن هارون [١]، وأخرجه مسلم [٢]، والترمذى في الشمائل [٣]، من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة بهذا الاسناد بنحوه. وهو عند مسلم بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في سفر فعرّس بليل اضطجع على يمينه، واذا عرّس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه) وعند الترمذى بمثل هذا اللفظ.

وحديث هاشم بن القاسم، عن المبارك بن فضالة، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، الحديث (٢٢)، (٢٣)، لم أقف عليه عند غير أحمد من هذا الطريق، والظاهر أنه تفرّد به. والله أعلم.

وقد أخرج حديث عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، كل من أبي داود [٤]، والبيهقي [٥]، من طريق خالد بن شمير، عن عبد الله بن رباح.. الخ. وفيه عندهما انه صلى الله عليه وسلم قال لما سلم من صلاته: (انا بحمد الله لم نكن في شيء من أمر الدنيا شغلنا عن صلاتنا، ولكن أرواحنا كانت بيد الله، أرسلها اذا شاء، فمن أدركته هذه الصلاة من غد صالحا، فليصل معها مثلها). هذا اللفظ للبيهقي، ولأبي داود نحو هذا. قال البخارى عند ترجمة عبد الله بن رباح في التاريخ الكبير: لا يتابع في قوله: من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها ولوقتها من الغد اهـ [٦].

وأما بالنسبة لحديث سريج بن النعمان، عن هشيم، عن الحصين بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي قتادة، الحديث (٢٤) فقد أخرجه البخارى من طريق محمد ابن سلام، عن هشيم [٧]، وأخرجه ابن أبي شيبة عن هشيم كذلك [٨]، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه البيهقي [٩]، وابن حزم [١٠]، واخرجه البيهقي كذلك من طريق شجاع بن مخلد، عن هشيم بهذا الاسناد [١١]

---

١) السنن ٥/٢٥٦.
٢) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب قضاء الفائتة واستحباب تعجيله. ٥/١٩٣.
٣) ص ١٣٩.
٤) السنن ١/١٢٠
٥) السنن ٢/٢١٧
٦) ٣/١/٨٤.
٧) الصحيح - كتاب التوحيد - باب في المشيئة والارادة ١٣/٤٤٧.
٨) المصنف ٢/٦٧.
٩) السنن ٢/٢١٦.
١٠) المحلى ٣/٢٠.
١١) السنن ٢/٢٢٦.

وأخرجه أيضا البخارى "١" ، وابن حبان "٢" ، وابن خزيمة "٣" ، والبيهقي "٤" ، أربعتهم من طريق محمد بن فضيل ، عن الحصين بن عبد الرحمن وأخرجه ابود اود أيضا من طريق الحصين بن عبد الرحمن بهذا الاسناد "٥" .

وأخرجه الطبراني من طريق أيوب عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ساقي القوم آخرهم شربا) "٦" ،وأخرجه الطبراني أيضا من طريق ثابت بن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه عبد الله ، عن أبيه أبي قتادة .. الخ "٧" كلهم رووه بنحوه وفيه عند الطبراني انه حرس النبي صلى الله عليه وسلم ليلة بدر "٨" . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم احفظ أبا قتادة كما حفظ نبيّك هذه الليلة .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث بتمامه . وفيه القصة . وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . "٩"

توجيه الروايــات

١) جاء في الحديث (١٧) بأن ابا قتادة رضي الله عنه قال : (وهم يومئذ ثلاثمائة) أى عدد الذين سقاهم النبي صلى الله عليه وسلم من الميضأة ، وكذلك قال الحافظ ابن كثير في التاريخ وقال في الحديث (٢٠) عند ما سألوه كم كان عددهم ؟ قال : (كان مع أبي بكر وعمر ثمانون رجلا . وكنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلا) . وكذلك رواه أبو نعيم في الدلائل .

---

١) الصحيح - كتاب مواقيت الصلاة - باب الآذان بعد ذهاب الوقت ٦٦/٢
٢) الصحيح ٨٣/٣ ومابعدها .
٣) الصحيح ٢١٣/١ .
٤) السنن ٤٠٣/١ .
٥) السنن ١٢٠/١ ، ١٢١/١ .
٦) المعجم الصغير ٤٠/٢ .
٧) المعجم الصغير ١٥٢/٢
٨) لم يكن ابو قتادة رضي الله عنه ممن شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح . وقد كانت حراسته للنبي صلى الله عليه وسلم في أثناء منصرفه من خيبر كما سبق في الحديث (١٧) والله أعلم .
٩) مجمع الزوائد ٣٢٠/١ .

قال النووى : واعلم أن هذه الاحاديث جرت في سفرين أو أسفار لا في سفرة واحدة ، وظاهر الفاظها يقتضي ذلك اهـ "١" والله أعلم . على أن قضية الاختلاف بين الروايتين السابقتين بالنسبة لاختلاف العدد ، يمكن أن تحمل الرواية الأولى على أن أبا قتادة قد ذكر العدد كاملا . ولا يبعد أن يكون العدد الذى ذكره في الرواية الثانية ، انما هو عدد لمجموعتين من جماعات أخرى تبلغ في مجموعها نفس العدد السابق في الرواية الاولى . والله أعلم .

٢) جاء في الحديث (١٧) لفظ (فصلوها ومن الغد وقتها) وفي الحديث (٢٥) قال : (صلوها الغد لوقتها) وهكذا في بقية الفاظه : فليصلها اذا ذكرها . ونحوه .

الا أنه قد وقع عند أبي داود والبيهقي من طريق خالد بن شمير كما تقدم لفظ : (فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا ، فليقض معها مثلها) عند أبي داود . وعند البيهقي لفظ : (فليصل معها مثلها) .

قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه المحلّى عند ذكر هذه المسألة : وهذه الجملة الأخيرة في الحديث فيها علّة . فقد صحّ من حديث عمران بن الحصين ، أنهم قالوا بعد الصلاة : يارسول الله ألا نقضيها لوقتها من الغد ؟ فقال : لا ينهاكم ربكم عن الربا ويقبله منكم "٢" . وقد روى القصة اربعة عشر صاحبا ، ورواها كثيرون عن أبي قتادة ، فلم يذكروا فيها الأمر بصلاتها من الغد . وهذا دليل على خطأ المتفرد بهذه الجملة . ثم وجدت في سنن النسائي من طريق ثابت البناني عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما ناموا عن الصلاة حتى طلعت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فليصلها حين ينتبه لها ، فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها ، وكذلك في سنن أبي داود (ومن الغد للوقت) وهو ظاهر بالحرص على أدائها في اليوم الثاني لوقتها ، فلعل خالد بن شمير لما سمع هذا فهم أن معناه يعيد الصلاة ثاني يوم مع صلاة الوقت فروى الحديث بالمعنى الذى فهم فأخطأ اهـ . والله أعلم .

---

١) النووى على مسلم ٥/١٩٣ .
٢) حديث عمران في سنن البيهقي ٢/٢١٧ .
٣) هامش المحلى ٣/١٩ ومابعدها .

تنبيـــــــــه

قد يتوهم البعض من أن هناك تعارضا بين أحاديث الباب وبين حديثــه صلى الله عليه وسلم الذى قال فيه : (ان عينيّ تنامان ، ولا ينام قلبي) "١" .
وقد أجاب الخطابي لدفع هذا التعارض في الظاهر فقال : قد تأوّله بعض اهل العلم على أن ذلك خاص في أمر الحدث ، وذلك أن النائم قد يكون منه الحدث وهو لا يشعر به ، وليس كذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان قلبه لا ينام حتى لا يشعر بالحدث اذا كان منه .

وقد قيل : ان ذلك من أجل أنه يوحى اليه في منامه ، فلا ينبغي لقلبه أن ينام فأما معرفة الوقت واثبات روءية الشمس طالعة فان ذلك انما يكون دركــه ببصر العين دون القلب ، فليس فيه مخالفة للحديث الآخر.ا هـ "٢" .

ولا تعارض أيضا بين الحديثين السابقين فانه يمكن أن يقال : ان ماحصل له صلى الله عليه وسلم في هذه القصة انما كان ذلك لبيان التشريع . والله أعلم.

فقه الحديث :-

قد اشتمل هذا الحديث على جملة من المسائل الهامة ، والدروس العظيمة منها : -
أنه يستحب للامام أن يخرج بنفسه الى الجهاد في سبيل الله ليكون قدوة لغيره وأنه يستحب للمسوءول عن جماعة أن يخبرهم بما يستجد من أمور تحتاج الى استعداد وتهيوء ، ليستعدوا لمواجهتها ولئلا يلحق الضرر ببعض الافراد . ولهذا اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه بأنهم ان لم يدركوا الماء غدا يعطشوا .

---

١) صحيح البخارى ، كتاب التهجد ، باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره ٣/ ٣٣ .
٢) معالم السنن بهامش مختصر أبي داود للمنذرى ١/ ٢٥١ ومابعدها .

وفي الحديث فضيلة ومنقبة عظيمة للصحابي الجليل ابي قتادة رضي الله عنه . حيث أنه لازم الرسول صلى الله عليه وسلم مسيرة ليلة كاملة ليحرسه خشية أن يسقط عن راحلته .

وفيه أن على الامام أو المسؤول أن يراعي المحافظة على المصالح الدينية ، وأن لا يفوّت شيئا من العبادات . ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (احفظوا علينا صلاتنا) .

وفيه أنه يجب على المسلم أن يبتعد عن الشيطان ، وعن مواضعه ، فهذا الرسول صلى الله عليه وسلم : أمر أصحابه أن يقتادوا رواحلهم عن المكان الذى ناموا فيه عن الصلاة .

قال الخطابي : (وقد اختلف الناس في معنى ذلك وتأويله فقال بعضهم: انما فعل ذلك لترتفع الشمس ، فلا تكون صلاتهم في الوقت المنهي عن الصلاة فيه . وذلك أول ماتبزغ الشمس . قالوا : والفوائت لا تقضى في الأوقات المنهى عن الصلاة فيها ، وعلى هذا مذهب أصحاب الرأى .

وقال مالك ، والاوزاعي ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، واسحاق بن راهوية : تقضي الفوائت في كل وقت نهي عن الصلاة فيه أو لم ينه عنها ، وانما نهي عن الصلاة في تلك الاوقات اذا كانت تطوعا وابتداء من قبل الاختيار ، دون الواجبات فانها تقضي الفوائت فيها اذا ذكرت أيّ وقت كان . وقال : تأوّلوا - أو من تأوّل منهم - القصة في قود الرواحل وتأخير الصلاة على أنه أراد أن يتحول عن المكان الذى اصابته الغفلة فيه والنسيان اهـ . "[1] وهذا هو الراجح والله أعلم .

وفيه دليل على مشروعية الأذان والاقامة للفائتة ، واستحباب الجماعة لها . ووجوب قضائها عند تذكرها .

ويظهر في الحديث شدة حرص الصحابة رضي الله عنهم على أداء الصلاة في وقتها ، حتى أنهم فزعوا عند استيقاظهم ، واعتبروا ذلك تفريطا منهم في حقها .

وفي قوله صلى الله عليه وسلم : (ان كان أمر دنياكم فشأنكم ، وان كان أمر دينكم فأليّ) دليل على أنه كان صلى الله عليه وسلم يترك أصحابه يجتهدون في أمر معاشهم ودنياهم .

---

١) معالم السنن ١/ ٢٥٠ ومابعدها .

وأما فيما يتعلق بالأمور الدينية فلا بد من الرجوع اليه والتحاكم اليه لانه صلى الله عليه وسلم هو المشرّع وهو أعلمهم في هذا . وعلى كل فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقضي بين أصحابه في كل الحالات . وقد كانوا مأمورين بالرجوع اليه في قضاياهم قال تعالى : ((يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم مؤمنون بالله واليوم الآخر ..)) الآية "١" ، وقال تعالى : ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلّموا تسليما)) "٢" .

وفي الحديث دليل على أن من فاتته الصلاة في وقتها من غير تقصير منه كأن يكون قد نام عنها أو نسيها . لا يكون مفرّطا ولا مقصّرا ، وانما التفريط يكون بحق اليقظان ، وهو أن يؤخر الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى كما أخبر عليه الصلاة والسلام .

وفي الحديث منقبة عظيمة للصحابيين أبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما ، ودليل على رجحان عقليهما وسداد رأييهما ، وأن من يطعهما يرشد ، ولا يعرض نفسه للهلاك .

وفي قوله صلى الله عليه وسلم : (ساقي القوم آخرهم) أدب عظيم ، وايثار عجيب وهو أن من يسقي اصحابه أو جلساءه ماء أو شرابا أو لبنا أو نحوه يكون آخرهم شربا ، ولذلك رفض صلى الله عليه وسلم أن يشرب قبل أبي قتادة رضي الله عنه فكان آخرهم شربا .

وفي قوله : (ان الله عز وجل قبض ارواحكم حين شاء ، وردّها عليكم حين شاء) . قال الحافظ : هي كقوله تعالى : ((الله يتوفّى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها)) "٣" . ولا يلزم من قبض الروح الموت ، فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا ، والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط اهـ "٤"

---

١) سورة النساء : آية (٥٩) .
٢) نفس السورة : آية (٦٥) .
٣) سورة الزمر : آية (٤٢) . وتكملة الآية : ((فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى الى أجل مسمى انّ في ذلك لآيات لقوم يتفكرون)) .
٤) فتح الباري ٢/٦٧ .

قال النووى : وفي حديث أبي قتادة هذا معجزات ظاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

احداهـا : اخباره بأن الميضأة سيكون لها نبأ ، وكان كذلك .

الثانيـة : تكثير الماء القليل .

الثالثـة : قوله صلى الله عليه وسلم : كلكم سيروى ، وكان كذلك .

الرابعـة : قوله صلى الله عليه وسلم : قال أبو بكر وعمر كذا ، وقال الناس كذا ، وكان كذلك .

الخامسـة : قوله صلى الله عليه وسلم : انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم ، وتأتون الماء ، وكان كذلك .

ولم يكن أحد من القوم يعلم ذلك ،ولهذا قال : فانطلق الناس لا يلوى أحد على أحد ، اذ لو كان أحد منهم يعلم ذلك لفعلوا ذلك قبل قوله صلى الله عليه وسلم اهـ "١" .

وفي قوله : (اذا عرّس بليل اضطجع على يمينه ، واذا عرّس قبيل الصبح نصب ذراعه ، ووضع رأسه بين كفيه)

قال صاحب طرح التثريب : استدل به على استحباب الاضطجاع والنوم على الشق الايمن في جميع الأحوال ، ثم قال : ولعل تعليل الاضطجاع على الايمن تشريفه ، وتكريمه ، وايثاره على الايسر . اهـ "٢"

قال العلامة البيجورى : وهذه الحالة (أى النوم على الشق الأيمن) وان كانت تفضي الى الاستغراق في النوم لكنه لما كان الوقت متسعا ، وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح ، وقوله : واذا عرّس قبيل الصبح . أى قبل دخول وقته بقليل ، وقوله نصب ذراعه اليمنى ، وقوله : وضع رأسه على كفه : أى لأنه أعون على الانتباه وأقرب اليه ، فانه لا يستغرق في النوم على هذه الهيئة ، فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغي لمن قارب وقت الصلاة أن يكون نومه ان كان لابد منه على هيئة تقتضي سرعة انتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم . اهـ "٣" .

---

١) النووى على مسلم ١٨٩/٥ .
٢) طرح التثريب في شرح التقريب ٥٩/٣ .
٣) حاشية البيجورى على الشمائل للترمذى ص ١٣٩ .

بـــاب فـــى المشى الى الصـــــلاة

[٢٧] حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا حسن بن موسى ، وحسين بن محمد . قالا : ثنا شيبان ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبدالله بن أبى قتادة عن أبيه قال : بينما نحن نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة (١) رجال ، فلما صلى دعاهم ، فقال : ما شأنكم ؟ قالوا : يارسول الله : استعجلنا الى الصلاة قال : فلا تفعلوا ، اذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة (٢) ، فما ادركتم فصلوا ، وما سبقكم فأتموا .

رجـــال الاسنـــاد

- حسن بن موسى : هو الاشيب احد شيوخ أحمد ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٣) .

- حسين بن محمد : هو ابن بهرام التميمى ، أبو أحمد ، ويقال أبو على ، المؤدب المروذى (٣) ، نزيل بغداد أحد شيوخ الامام أحمد ، ثقة ، وثقه ابن سعد (٤) . وابن قانع ، ومحمد بن مسعود ، والعجلى ، وقال النسائى ليس به بأس ، وقال ابن نمير : صدوق ، وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) ، وقال ابن حجر : ثقة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ، وقد روى له الجماعة (٦) .اهـ

---

[٢٧] المسند ٥/٣٠٦

(١) بفتح الجيم واللام والباء : هى اختلاط الاصوات أثناء الحركة . انظر النهاية ١/٢٨١ ، والفائق ١/٢٢٤ ، القاموس ١/٤٧

(٢) أى الوقار ، والتأنى فى الحركة والسير . كما فى النهاية ٢/٣٨٥ . والسكينة تكون منصوبة على الاغراء والتقدير: الزموا السكينة .

(٣) نسبة الى مرو الروذ ، ويقال المروزى أيضا ، وهى مدينة حسنة مبنية على نهر ، من أشهر مدن خراسان . كما فى اللباب ٣/١٩٨

(٤) الطبقات ٧/٢/٧٩

(٥) التهذيب ٢/٣٦٧

(٦) تقريب التهذيب ١/١٧٩ وانظر تذكرة الحفاظ ١/٤٠٦ ، طبقات الحفاظ ١٦١

- شيبان : هو شيبان بن عبدالرحمن النحوى ، ثقة ، تقدم فى الحديث (١٠)
- يحيى بن أبى كثير : ثقة تقدم فى الحديث (٥) .
- عبدالله بن أبى قتادة : ثقة ، تقدم فى الحديث (٥) أيضا .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح ، وهو متفق عليه من حديث يحيى ابن أبى كثير عن عبدالله بن أبى قتادة ، عن أبيه كما سيأتى فى التخريج .

التخريج

الحديث أخرجه البخارى [١] والبيهقى [٢] فى غير موضع ، وأبو عوانة [٣] ، والدارمى [٤] . أربعتهم من طريق أبى نعيم عن شيبان ، عن يحيى بن أبى كثير به .
وأخرجه البيهقى ، من طريق يزيد بن هارون ، عن شيبان [٥] ، ومن طريق يزيد بن هارون وحسن الاشيب أخرجه أبو عوانة كذلك به [٦] .
وأخرجه ابن حبان من حديث شيبان كذلك . ومسلم [٧] من طريق معاوية ابن هشام ، عن شيبان . كلهم رووه بمثله [٨] . الا الدارمى فقد اقتصر على ذكر قوله صلى الله عليه وسلم (اذا أتيتم الى الصلاة فعليكم بالسكينة ، فما أدركتم فصلوا ، وما سبقكم فأتموا) . وقد ساق مسلم اسناده فقط دون ذكر لالفاظ الحديث . لكن قد أخرجه من طريق آخر عن محمد بن المبارك عن معاوية بن سلام ، عن يحيى ابن أبى كثير ، أخبرنى عبدالله بن أبى قتادة ، أن أباه أخبره . فذكر الحديث بمثله [٩] .

---

(١) الصحيح كتاب الاذان - باب قول الرجل فاتتنا الصلاة ١١٦/٢
(٢) السنن ٢٩٨/٢ ، ٢٢٨/٣
(٣) المسند ٩٢/٢
(٤) السنن ٢٩٤/١
(٥) السنن ٢٢٨/٣
(٦) المسند ٩٢/٢
(٧) الصحيح ٤٤٨/٣
(٨) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب استحباب اتيان الصلاة بوقار ١٠١/٥
(٩) الصحيح - نفس المرجع السابق ١٠٠/٥

وقد ذكر الهيثمي حديث أبي قتادة ، وفيه القصة ، وفيه (فلا تفعلوا ، ليصل أحدكم ما أدرك ، وليقض ما فاته) . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الاوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، وهو متفق عليه بلفظ وماسبقكم فأتموا . اهـ [١]

وذكره الحافظ ابن كثير عن أبي قتادة كذلك . [٢]

ومن شواهد الحديث ما أخرجه الشيخان [٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحو حديث أبي قتادة

فقـــه الحديـــث

في هذا الحديث الشريف توجيه من المصطفى صلى الله عليه وسلم لاصحابه رضي الله عنهم ، فمن بعدهم من أمته ، في اتيان الصلاة بالسكينة والوقار ، والنهي عن الاسراع اليها . وبين صلى الله عليه وسلم أن المسبوق بشيء من الصلاة ، يصلي مع الامام ما أدرك من تلك الصلاة ، ثم يتم ما فاته منها ، ويكون بهذا قد أدرك فضيلة الجماعة ، وأتى بالمطلوب .

وحكمة النهي عن الاسراع الى الصلاة ، هو أن الانسان يكون في صلاة ما كان يقصد الصلاة كما وضحه حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم ، وهو أنه صلى الله عليه وسلم قال : (اذا ثوّب [٤] للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، وأتوها وعليكم السكينة ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا ، فان أحدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة) . اهـ [٥]

فعلى الذاهب للصلاة والحالة هذه أن يستشعر الموقف ، وأن يعتمد ما ينبغي للمصلي اعتماده ، ويجتنب ما ينبغي للمصلي اجتنابه ، لأنه يكون في حكم المصلي .

---

(١) مجمع الزوائد ٢ / ٣١

(٢) التفسير ٤ / ٣٦٥

(٣) صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب لا يسعى الى الصلاة ٢ / ١١٧ ، صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ٥ / ٩٨

(٤) أي نودي

(٥) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب اتيان الصلاة بوقار وسكينة ٥ / ٩٨

هذه من ناحية ، ومن ناحية ثانية فان السير الى الصلاة بسكينة ، وعدم الاسراع يتحصل منه كثرة الخطى ، وكثرة الخطى الى الصلاة مطلوب ومقصود لذاته لما جاء في حديث جابر رضى الله عنه الذى أخرجه مسلم . قال : كانت ديارنا نائية عن المسجد فأردنا أن نبيع بيوتنا ، فنقترب من المسجد ، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (ان لكم بكل خطوة درجة) (١).

وقال صاحب طرح التثريب : روى الطبرانى باسناد صحيح عن أنس بن مالك قال : كنت أمشى مع زيد بن ثابت فقارب فى الخطا . فقال : أتدرى لم مشيت بك هذه المشية ؟ فقلت : لا . فقال : لتكثير خطانا فى المشى الى الصلاة . اهـ (٢)

تنبيه وفائدة

أما التنبيه : فهو أنه قد يقال : كيف ينهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاسراع الى الصلاة ؟ . وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون) (٣).

والجواب على هذا ، هو أنه لا تعارض بين الآية والحديث ، ولا اشكال فى هذه المسألة اذ ليس المراد بالسعى فى الآية المشى السريع على الأقدام ، وانما المراد به العمل والفعل ، والقصد والاهتمام بالصلاة ، لا بالبيع وأمور الدنيا والمعاش . ولذلك قال مالك : ليس السعى الذى ذكر الله فى كتابه بالسعى على الاقدام ، ولا الاشتداد . وانما عنى العمل والفعل . اهـ (٤)

وأما الفائدة : فهى أنه صلى الله عليه وسلم عندما سمع جلبة بعض أصحابه أثناء الصلاة وعرف أنهم استعجلوا الى الصلاة نهاهم عن الاسراع . وذكر هذا الحديث . فكانت هذه القصة سببا لذكر هذا الحديث . كما ذكر الحسينى (٥).

---

(١) الصحيح كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب فضل الصلاة المكتوبة ٥ / ١٦٨

(٢) طرح التثريب ٢ / ٣٥٨ ، وانظر فتح البارى ٢ / ١١٨

(٣) سورة الجمعة : ٩

(٤) الموطأ ١ / ١٠٧ . وانظر تفسير ابن كثير ٤ / ٣٦٥

(٥) البيان والتعريف ١ / ٥٥

بـاب تحية المسجـد

[٢٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنـــا مالك ــ يعني ابن انس ــ عن عامر بن عبد الله ـــ يعني ابن الزبير ــ عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس.

رجـال الاسناد :ـ

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- مالك بن أنس : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عامر بن عبد الله : هو عامر بن عبد الله بن الزبير ، بن العوّام الاسدى [١] ، ابو الحارث المدني ، ثقة عابد ، له أحاديث يسيرة . مات سنة احدى وعشرين ومائة ، وقد روى له الجماعة [٢]
- عمرو بن سليم : هو عمرو بن سليم الزُّرَقي [٣] بن خلدة بن مخلّد بن عامر ، ابن زريق الانصارى ، الزّرقي ، ثقة . قال ابن حجر : وثقه النسائي ، والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه ابن سعد كذلك [٤] ، وقال في التقريب : ثقة ، مات سنة اربع ومائة ،وقد روى له الجماعةاهـ [٥] ،

درجـة الحديـث :ـ

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . ومتفق عليه من حديث مالك بن أنس كما سيأتي :

---

[٢٨] - المسند ٥/٢٩٥ .

١) الاسدى : بفتح الالف والسين المهملة : نسبة الى قبيلة أسد بن عبد العزى ابن قصي من قريش اهـ كما في اللباب ١/ ٥٢ .

٢) انظر تقريب التهذيب ١/٣٨٨ ، التهذيب ٥/ ٧٤ ،التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٤٨

٣) الزرقي : بضم الزاى ،وفتح الراء : نسبة الى بني زريق ، بطن من الانصار من الخزرج ، وهو زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضببن جشم ابن الخزرج ،اهـ كما في اللباب ١/ ٦٧ ،وانظر المغني ص ٣٧ .

٤) انظر تهذيب التهذيب ٨/ ٤٤ ومابعدها ،والتاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٣٣٣

[٢٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان ، وابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا دخل احدكم المسجد فليصل ركعتين من قبل أن يجلس.

رجـال الاسناد :-

- سفيان : هو سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في الحديث (١٣) .
- عثمان بن أبي سليمان : ابن جبير بن مطعم القرشي ، النّوفلي [١] ، المكي أحد الثقات ، (وثقه احمد ، وابن معين ، وابو حاتم ، ويعقوب بن شيبة ، والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات [٢]) ووثقه ابن سعد ايضا [٣] . وقال ابن حجر : ثقة ، روى له البخارى تعليقا ، ومسلم ، وابو داود ، والنسائي ، وابن ماجة ، والترمذى في الشمائل اهـ [٤] .
- ابن عجلان : هو محمد بن عجلان ، المدني القرشي ، ابو عبد الله ، قال ابن حجر في التهذيب : (وثقه العجلي ، واحمد ، وابن عيينة ، وابن معين ، وابو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وقال يعقوب بن شيبة : صدوق وذكره ابن حبان في الثقات) [٥] وقال الذهبي : امام صدوق مشهور اهـ [٦] ، وقال ابن حجر : صدوق ، الا انه اختلطت عليه احاديث ابي هريرة . مات سنة ثمان واربعين ومائة ، وقد روى له البخارى تعليقا ومسلم والاربعة اهـ [٧] .
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم : هو الزرقي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) كذلك .

---

[٢٩] - المسند ٢٩٦/٥

١) بفتح النون المشدّدة وسكون الواو ، وفتح الفاء : نسبة الى نوفل بن عبد مناف وهو عم عبد المطلب جد رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ . كما في اللباب ٣٣٢/٣ وانظر المغني ص ٨١ .
٢) التهذيب ١٢٠/٧ .
٣) طبقات ابن سعد ٣٥٧/٥ .
٤) التقريب ٩/٢ وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢٢٣/٢/٣ .
٥) التهذيب ٣٤١/٩ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١٦٥/١ .
٦) ميزان الاعتدال ٦٤٤/٣ .
٧) التقريب ١٩٠/٢ وانظر التاريخ الكبير ١٩٦/١/١ ومابعدها .

درجة الحديث :-

الحديث فيه ابن عجلان ، وهو صدوق ، فالحديث حسن من هذا الطريق ، لكن للحديث متابعات صحيحة . وهو في الصحيحين من حديث عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم كما سيأتي .

[٣٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، وعبد الرزاق قالا : ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، قال عبد الرزاق في حديثه : قال : سمعت أبا قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس.

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عبد الرزاق : هو عبد الرزاق بن همّام بن نافع الحميرى "١" ، مولاهم أبو بكر الصنعاني "٢" .

قال ابن حجر : ثقه ، حافظ ، مصنف ، شهير ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع اهـ "٣" قال احمد بن حنبل : أتينا عبد الرزاق قبل المائتين ، وهو صحيح البصر ، ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع اهـ "٤" وأما بالنسبة للتّشيّع فلم يكن داعية اليه "٥" . قال البخارى : مات عبد الرزاق سنة احدى عشرة ومائتين "٦" ، وقد روى حديث عبد الرزاق الجماعة "٧" .

---

[٣٠] - المسند ٣٠٣/٥ .

١) بكسر الحاء وسكون الميم ، وفتح الياء : نسبة الى حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب كما في المغني ص ٢٦ ، قال ابن الاثير : وهو من اصول القبائل التي باليمن . اللباب ٣٩٣/١ .

٢) بفتح الصاد ، وسكون النون ، وفتح العين : نسبة الى صنعاء ، وهي مدينة باليمن مشهورة . كما في اللباب ٢٤٨/٢ ، المغني ص ٤٧ .

٣) التقريب ٥٠٥/١ .

٤) ميزان الاعتدال ٦٠٩/٢ .

٥) التهذيب ٣١٣/٦ .

٦) التاريخ الكبير ١٣٠/٢/٣ ، وانظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣٦٤/١ ، طبقات ابن سعد ٣٩٩/٥ ، الرسالة المستطرفة ص ٤٠ .

٧) انظر التقريب ٥٠٥/١ .

- مالك : هو الامام مالك بن أنس ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم : هو الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) أيضا .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح ، ومتفق عليه من طريق مالك ، عن عامر كما سيأتي .

[٣١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان ، سمع عامر بن عبد الله بن الزبير ، يحدث عن عمرو بن سليم [١] ، عن أبي قتادة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس . قال عبد الله : وقال أبي : وحدثنا مرة ، فقال : عن عثمان بن أبي سليمان (و) [٢] ابن عجلان [٣] ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، فذكر الحديث .

رجال الاسناد :-

- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- عثمان بن أبي سليمان : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٩) .
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

[٣١] - المسند ٥/٣٠٥ .
١) وقع في الاصل (عمرو بن سليمان) وهو تحريف ظاهر والصواب ماأثبته وهو كما تقدم في الحديث (٢٩) أيضا .
٢) سقطت الواو في الاصل ، فأوهم انه اسم واحد ، وليس كذلك .
٣) الحديث من طريق سفيان ، عن عثمان بن ابي سليمان وابن عجلان .. الخ . تقدم وهو الحديث (٢٩) .

[٣٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، ثنا عمرو بن يحي الانصارى ، ثنا محمد بن يحي بن حبان ، عن عمرو بن سليم بن خلدة الانصارى ، عن أبي قتادة ، قال : دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس ، فجلست ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامنعك ان تركع ركعتين قبل أن تجلس ؟ قال : قلت : اني رأيتك جالسا والناس جلوس. قال : اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين .

رجـال الاسناد :-

- معاوية بن عمرو : هو ابن المهلّب الازدى ، ابو عمرو البغدادى ، يعـرف بابن الكرماني [١] ، ثقة ، قال ابن حجر في التهذيب : (وثقه أحمد ، وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات) [٢] ، وقال في التقريب : ثقة ، مات سنة اربع عشرة ومائتين على الصحيح ، وله ست وثمانون ، وقد روى له الجماعة اهـ[٣] .
- زائدة : هو زائدة بن قدامة الثقفي [٤] ، أبو الصّلت ، الكوفي ، أحد الثقات الاثبات ، والحفاظ المشهورين ، قال ابن حجر : ثقة ثبت ، صاحب سنة ، مات سنة ستين ومائة ، وقد روى له الجماعة اهـ[٥] .
- عمرو بن يحي الانصارى : هو المازني [٦] ، المدني ، ثقة ، قال ابن حجـر : (وثقه النسائي ، وابن سعد ، والعجلي ، وابن نمير ، وابن معين ، وقال أبو حاتم : ثقة ، صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات) [٧] ، وقال فـي التقريب : ثقة . مات سنة اربعين ومائة ، وقد روى له الجماعة اهـ[٨] .

---

[٣٢] - المسند ٥/٣٠٥ .

١) قال ابن الاثير في اللباب ٣/٩٤ : هو اسم رجل يشبه النسبة ، وهو الكرمـاني عمرو بن المهلب اهـ .
٢) التهذيب ١٠/٢١٦ .
٣) التقريب ٢/٢٦٠ . وانظر التاريخ الكبير ٤/٣٣٤ .
٤) نسبة الى ثقيف ، وهو ثقيف بن منبه بن بكر . وقيل : اسم ثقيف قسي . اللباب ١/٢٤٠
٥) التقريب ١/٢٥٦ وانظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ١/٢١٥ ، التهذيب ٣/٣٠٦ ، طبقات ابن سعد ٦/٢٦٣ ، التاريخ الكبير ٢/١/٤٣٢ .
٦) بفتح الميم . وكسر الزاى : نسبة الى مازن بن عمرو بن تميم ، وهي قبيلة كما فـي اللباب ٣/١٤٥ .
٧) التهذيب ٨/١١٩ .
٨) التقريب ٢/١١٨ .

- محمد بن يحي بن حبان : هو محمد بن يحي بن حبان بن منقذ ،بن عمرو بن مالك بن حسان بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار الانصارى ، المدني ، احد الثقات . (وثقه ابن معين ، وابو حاتم ، والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات)[١] ، وقال ابن حجر : ثقة فقيه ، مات سنة احدى وعشرين ومائة ، وقد روى له الجماعة[٢].

- عمرو بن سليم بن خلدة الانصارى : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٣٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، عن أبي العميس ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن الزّرقي ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين .

رجال الاسناد :-

- وكيع : هو وكيع بن الجرّاح بن مليح الرّؤاسي[٣] ، ابو سفيان الكوفي ، قال النووى : اجمعوا على جلالته ووفور علمه وحفظه واتقانه ، وورعه وصلاحه وعبادته وتوثيقه.اهـ[٤] ، وقال ابن حجر : ثقة ، حافظ عابد ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومائة . وله سبعون سنة ،وقد روى له الجماعة.اهـ[٥] .

---

١) التهذيب ٥٠٨/٩ ، التاريخ الكبير ٢٦٥/١/١ .
٢) التقريب ٢١٦/٢ .
[٣٣] - المسند ٣١١/٥ .
٣) بضم الراء ، وفتح الواو المهموزة ،نسبة الى رؤاس ، وهو الحارث بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس عيلان . كما في اللباب ٤٠/٢ .
٤) تهذيب الاسماء واللغات ١ / ٢ / ١٤٥ .
٥) تقريب التهذيب ٣٣١/٢ ،وانظر ترجمته في التهذيب ١٢٣/١١ ، تذكرة الحفاظ ٣٠٨/١ ، طبقات خليفة ١٧٠ ، التاريخ الكبير ١٧٩/٢/٤

- أبو العميس : هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، أبو العميس ، المسعودى [١] ، الكوفي ، ثقة / (وثقه أحمد ، وابن معين ، وقال أبو حاتم صالح الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات) [٢] .

ووثقه أيضا ابن سعد [٣] . وقال ابن حجر : ثقة ، وقد روى له الجماعة اهـ [٤] .

- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

- الزرقي : هو عمرو بن سليم : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد كما سبق من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، وعبد الرزاق ، كلاهما عن مالك ، عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، وهو الحديث (٢٨) ، (٣٠) .

ومن طريق وكيع ، عن أبي العميس ، عن عامر ، الحديث (٣٣) .

ومن طريق سفيان بن عيينة ، عن عثمان بن أبي سليمان ، وابن عجلان ، عن عامر . الحديث (٢٩) ، (٣١) .

ومن طريق معاوية بن عمرو ، عن زائدة ، عن عمرو بن يحي الانصارى ، عن محمد بن يحي بن حبان ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة . الحديث (٣٢) .

---

١) بفتح الميم ، وسكون السين ، وضم العين : نسبة الى مسعود والد عبد الله ابن مسعود ، قال ابن الاثير : ينسب اليه جماعة ، منهم ابو العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المسعودى اخو عبد الرحمن المسعودى .اهـ كما في اللباب ٣ / ٢١٠ وانظر المغني ص ٨٤ .

٢) انظر التهذيب ٧ / ٩٧ .

٣) الطبقات ٦ / ٣٥٤ .

٤) التقريب ٢ / ٤ . وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٥٢٧ .

فحديث مالك برواية عبد الرحمن بن مهدى وعبد الرزاق عنه الحديث (٢٨) ، (٣٠) ، أخرجه عبد الرزاق بهذا الاسناد "١" ، ومالك في الموطأ ، عن عامر باسناده ايضا "٢" ، ومن طريق مالك أخرجه البخارى "٣" ، ومسلم في غير موضع "٤" . والترمذى ، وقال حسن صحيح "٥" ، وابو داود "٦" ، والنسائي "٧" ، وابن ماجة "٨" ، والدارمي "٩" ، والبيهقي "١٠" ، وابو عوانة في غير موضع "١١" ، وابو نعيم "١٢" ، كلهم رووه بمثله .

وحديث وكيع ، عن أبي العميس ، عن عامر بن عبد الله . الحديث (٣٣) ، أخرجه أبو داود لكن من طريق عبد الواحد بن زياد ، قال : ثنا ابو عميس ، عتبة ابن عبد الله فذكر الحديث بنحوه . وزاد لفظ (ثم ليقعد بعد ان شاء او ليذهب لحاجته) "١٣" .

وحديث سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان ، وابن عجلان ، عن عامر ، عن عمرو بن سليم . الحديث (٢٩) ، (٣١) ، اخرجه الحميدى "١٤" ، وابو عوانة "١٥" من هذا الطريق ، وأخرجه ابن أبي شيبة ، من طريق يحي بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان ، عن عامر بهذا الاسناد "١٦" .

---

١) المصنف ١/٤٢٨ .
٢) الموطأ ١/١٦٢ .
٣) الصحيح كتاب الصلاة - باب اذا دخل المسجد فليركع ركعتين ١/٥٣٧ .
٤) الصحيح - كتاب المساجد - باب استحباب تحية المسجد ٥/٢٢٥ .
٥) الجامع الصحيح ٢/٢٥٥ .
٦) السنن ١/١٢٧ .
٧) السنن ٢/٥٣ .
٨) السنن ١/٣٢٤ .
٩) السنن ١/٢٢٢ .
١٠) السنن ٣/٥٣ .
١١) المسند ١/٤١٥ ، ٢/٢٩٦
١٢) الحلية ٣/١٦٨ .
١٣) السنن ١/١٢٧ .
١٤) المسند ١/٢٠٣ .
١٥) المسند ١/٤١٥
١٦) المصنف ١/٣٣٩

ولهذا الحديث متابعات منها :-

ما أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ، عن سهيل بن صالح عن عامر ، مرسلا "١"

وما أخرجه ابن حبان في الزوائد من طريق ابن جريج عن عامر باسناده "٢" ، وأبو نعيم "٣" ، والبخاري "٤" ، وابو عوانة "٥" ، والبيهقي في غير موضع "٦" ، كلهم من طريق مكيّ بن ابراهيم ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن عامر بهذا الاسناد . والطبراني من طريق عمارة بن غزية ، عن يحي بن سعيد الانصارى ، عن عامر بن عبد الله باسناده ايضا "٧" .

وأما بالنسبة لحديث معاوية بن عمرو ، عن زائدة ، عن عمرو بن يحي الانصارى ، عن محمد بن يحي بن حبان ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، الحديث (٣٢) . فقد أخرجه مسلم "٨" والبيهقي "٩" ، من طريق حسين بن علي ، عن زائدة ، وأخرجه أبو عوانة من طريق يحي بن أبي بكير ، عن زائدة أيضا باسناده بنحوه . "١٠"

وأخرجه ابن أبي شيبة لكن من طريق محمد بن اسحاق ، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة بلفظ : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اعطوا المساجد حقّها ، قيل : وما حقها ؟ قال : ركعتان قبل أن تجلس) "١١" .

---

١) المصنف ١/٤٢٩ .
٢) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان ص ١٠١ - ١٠٢ .
٣) الحلية ٣/١٦٨ .
٤) الصحيح - كتاب التهجد - باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ٣/٤٨ .
٥) المسند ٢/٢٩٧ .
٦) السنن ٣/٥٣ ، ٣/١٩٤ .
٧) المعجم الصغير ١/١٣٧ .
٨) الصحيح - كتاب الصلاة - باب استحباب تحية المسجد وكراهة الجلوس قبلها ، ٥/٢٢٦ .
٩) السنن ٣/١٩٥ .
١٠) المسند ١/٤١٦ .
١١) المصنف ١/٣٤٠ .

سبب الحديث :-

ذكر ابن حمزة الحسيني في كتابه البيان والتعريف بأن القصة التي ذكرها ابو قتادة في الحديث (٣٢) المتقدم . وهو أنه قال : دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس ، فجلست . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامنعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس ؟ قال : قلت : اني رأيتك جالسا ، والناس جلوس .. الخ الحديث . كانت سببا في ورود هذا الحديث "١" .

فقه الحديث :-

الحديث فيه الأمر بصلاة ركعتين لمن يدخل المسجد قبل أن يجلس وذلك تحية للمسجد .

وذهب الشافعي ، وأحمد ، واسحاق ، والحسن البصري ، ومكحول الى أنه يستحب اداء ركعتي المسجد في أى وقت من الاوقات ، عملا بظاهر الحديث .
وذهب مالك ، واصحاب الرأى ، والثورى ، والاوزاعي : الى كراهة الصلاة في وقت النهي . وذهب أهل الظاهر الى أن الأمر هنا للوجوب .

ويتضح أن مذهب الجمهور هو الراجح ، وذلك لأن الامر في الحديث عام ففي أى وقت دخل فليصل وأن هذا الامر للندب لا للوجوب . قال مالك عند رواية الحديث وذلك حسن وليس بواجب اهـ "٢" . اى الامر بتحية المسجد .

وقال الحافظ : اتفق أئمة الفتوى على أن الامر في ذلك للندب اهـ "٣" .

قال صاحب طرح التثريب : وتتأدى التحية بالغرض ، وركعتي الطواف ، فان دخل المسجد الحرام وقد منع الناس من الطواف لقرب الصلاة او خروج الخطيب فيستحب له حينئذ ركعتا التحية اهـ "٤" .

---

١) انظر البيان والتعريف ١/ ٦٤ .
٢) الموطأ ١/ ١٦٢
٣) الفتح ١/ ٥٣٧ .
٤) ١/ ١٣٦ ، وانظر في فقه الحديث : فتح البارى ١/ ٥٣٧ ومابعدها ، نووى على مسلم ٥/ ٢٢٦ ، معالم السنن ١/ ٢٦٠ ، تحفة الاحوذى ٢/ ٢٥٦ .

باب حمل الصبيان في الصلاة

[٣٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا بشر بن المفضّل ابو اسماعيل (ثنا)"١" عبد الرحمن - يعني ابن اسحاق - عن (زيد)"٢" بن أبي عتاب ، عن عمرو بن (سليم)"٣" ، عن أبي قتادة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يحمل امامة"٤" أو أميمة بنت أبي العاص"٥" ، وهي بنت زينب ، يحملها اذا قام ويضعها اذا ركع حتى فرغ .

---

[٣٤] - المسند ٥/٢٩٥ .

١) سقطت في الاصل صيغة الرواية فاثبتها من اطراف المسند لابن حجر انظر (٢/ل ٧٠)
٢) جاء في الاصل يزيد بن أبي عتاب . وهو زيد كما أثبته .
٣) في الاصل عمرو بن أبي سليم : وهذا وهم . وانما هو عمرو بن سليم الزرقي .
٤) هي أمامة بنت أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى ، وهي بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أمامة كثيرا ، تزوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد فاطمة ، ثم تزوجها المغيرة بن نوفل بعد وفاة علي رضي الله عنه اهـ بتصرف .
الاصابة ٤/٢٣٦ .
٥) ابو العاص بن الربيع ، بن عبد العزى بن عبد شمس ، أمه هالة بنت خويلد ، وهو ابن اخت خديجة بنت خويلد ، زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأكبر بناته من خديجة وهي (زينب) وقد هاجرت زينب الى المدينة وابو العاص على دينه . وأسر في معركة بدر مشركا . ثم هاجر الى المدينة مسلما قبل الفتح . ومات سنة اثنتي عشرة من الهجرة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه على الاصح .
انظر الاصابة ٤/١٢١ ، وانظر تجريد اسماء الصحابة ٢/١٨١

رجال الاسناد :-

ـ بشر بن المفضّل : هو بشر بن المفضل بن لاحق الرّقاشي [١] ، ابو اسماعيل البصرى ، امام ، ثقة ، ثبت ، عابد ، قال احمد بن حنبل : اليه المنتهى في التثبت بالبصرة [٢] .

وقال البخارى : مات سنة سبع وثمانين ومائة [٣] ، وقد روى لبشر الجماعة .

ـ عبد الرحمن بن اسحاق : هو عبد الرحمن بن اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني ، نزيل البصرة ، ويقال له عباد بن اسحاق . (وثقه ابن معين ، والدورى ، وابو داود ، وقال أحمد ، ويعقوب بن شيبة ، وابن عدى : صالح الحديث ، وقال العجلي : يكتب حديثه وليس بالقوى . وقال الساجي صدوق يرمى بالقدر . وقال النسائي ، وابن خزيمة : ليس به بأس . وقد ضعفه الدارقطني) [٤] .

وقال احمد : أما ماكتبنا من حديثه فصحيح اهـ [٥] وقال ابن حجر : صدوق رمي بالقدر ، أخرجها له في الشواهد ، والبخارى في الادب والاربعة [٦] .

ـ زيد بن أبي عتّاب : ويقال زيد أبو عتاب ، الشامي ، مولى معاوية . أحد الثقات . قال ابن حجر : (وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات) [٧] وقال ابن حجر في التقريب : ثقة ، روى له البخارى في الادب ، وابو داود ، والنسائي ، وابن ماجه اهـ [٨] .

ـ عمرو بن سليم : هو الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

---

١) بفتح الراء والقاف المخففة : نسبة الى امرأة اسمها رقاش بنت قيس . كثر أولادها فنسبوا اليها . اللباب ١/ ٣٣ .
٢) التهذيب ١/ ٤٥٩ .
٣) التاريخ الكبير ج ١ / ق ٢ / ٨٤ . وانظر ترجمته في تقريب التهذيب ١/ ١٠١ ، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٠٩ ، طبقات ابن سعد ٧/ ٢/ ٤٥ .
٤) التهذيب ٦/ ١٣٨ ومابعدها .
٥) التهذيب ٦/ ١٣٩ . ميزان الاعتدال ٢/ ٥٤٦ ومابعدها ، التاريخ الكبير ج ٣ / ق ١ / ٢٥٨ .
٦) التقريب ١/ ٤٧٢ .
٧) انظر التهذيب ٣/ ٤١٧ ومابعدها .
٨) التقريب ١/ ٢٧٦ ، وانظر التاريخ الكبير ٢/ ١/ ٤٠١ ومابعدها .

درجة الحديث :-

الحديث فيه عبد الرحمن بن اسحاق ، وهو صدوق رمي بالقدر ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق . لكن له متابعات صحيحة كما سيأتي .

[٣٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يصلي وهو حامل "١" أمامة بنت زينب ، فاذا ركع وسجد وضعها ، واذا قام حملها "٢" .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- مالك : هو ابن أنس : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عامر بن عبد الله : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم : هو الزرقي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح وهو متفق عليه من حديث مالك .

---

[٣٥] - المسند ٢٩٥/٥

١) قال الحافظ في الفتح ٥٩١/١ : المشهور في الروايات بالتنوين ونصب أمامة . وروى بالاضافة اهـ .
٢) اسناد هذا الحديث مكرر انظر الحديث (٢٨) .

[٣٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وأمامة بنت أبي العاص ـ يعني حاملها ـ فاذا ركع وضعها ، واذا فرغ من السجود رفعها "[١]".

رجال الاسناد :-

- سفيان : هو سفيان بن عيينة : ثقة، تقدم في الحديث (١٣).
- عثمان بن أبي سليمان : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٩).
- ابن عجلان : هو محمد بن عجلان : صدوق ، تقدم في الحديث (٢٩).
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨).
- عمرو بن سليم : هو الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨).

درجة الحديث :-

سبق هذا الاسناد في الحديث (٢٩) وقد تم الكلام عليه هناك . وهذا الحديث متفق عليه من حديث مالك عن عامر ، عن عمرو بن سليم كما سيأتي .

[٣٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن وعبد الرزاق ، قالا : ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، قال عبد الرزاق في حديثه : قال : سمعت أبا قتادة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل أمامة ابنة زينب . قال عبد الرزاق : على عاتقه فاذا ركع وسجد وضعها ، واذا قام حملها "[٢]".

---

[٣٦] - المسند ٥/٢٩٦.

١) اسناد هذا الحديث مكرر ، انظر اسناد الحديث (٢٩).

[٣٧] - المسند ٥/٣٠٣.

٢) اسناده مكرر . انظر اسناد الحديث (٣٠).

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن : هو عبد الرحمن بن مهدى احد شيوخ أحمد ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عبد الرزاق : هو عبد الرزاق بن همام احد شيوخ احمد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .
- مالك : هو الامام مالك بن أنس ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم : هو الزرقي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

الحديث من طريقيه رجاله كلهم ثقات . فالحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث مالك عن عامر كما سيأتي .

[٣٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حجاج بن محمد ، ثنا ليث - يعني ابن سعد - حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم الزّرقي ، انه سمع ابا قتادة يقول : بينا نحن في المسجد جلوس ، خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع ، وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي صبية ، فحملها على عاتقه ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على عاتقه يضعها اذا ركع، ويعيدها على عاتقه اذا قام ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على عاتقه حتى قضى صلاته ، يفعل ذلك بها .

---

[٣٨] - المسند ٥/٣٠٣

رجـال الاسناد :-

— حجاج بن محمد : هو حجاج بن محمد المصّيصي "١" . أبو محمد الترمذى "٢" الاصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، قال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته اهـ "٣" .
قال الامام احمد : ماكان أضبطه وأشدّ تعاهده للحروف ورفع امره جداً .اهـ "٤" لكنه عابه ولم يحدث بعد اختلاطه كما جاء في ترجمة سنيد بن داود المصيصي عند ابن حجر "٥" .

لكن يظهر لي أنه ماضرّ حديثه اختلاطه ، وذلك لما ذكر الحافظ في مقدمة الفتح "٦" ، والذهبي في الميزان "٧" من أن ابراهيم الحربي حكى أن يحي ابن معين منع ابنه أن يدخل عليه بعد اختلاطه أحدا . اهـ . وقد مات ابراهيم سنة ست ومائتين كما ذكر البخارى "٨" ، وقد روى له الجماعة "٩" .

— ليث بن سعد : هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي "١٠" ، ابو الحارث المصرى . احد الائمة الثقات الاثبات ، والفقهاء المشهورين "١١" ، ذكر البخارى انه ولد سنة اربع وتسعين ومات سنة خمس وسبعين ومائة . وله احدى وثمانون سنة "١٢" وقد روى له الجماعة .

---

١) بكسر الميم والصاد المشددة ، وسكون الياء : نسبة الى المصّيصة : مدينة على ساحل البحر . كما في اللباب ٣/٢٢١ ، قال ياقوت الحموى في معجم البلدان ٥/١٤٥ : هي مدينة على شاطيء جيحان من ثغور الشام بين انطاكية وبلاد الروم تقارب طرسوس . اهـ .
٢) نسبة الى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذى يقال له جيحون كما في اللباب ١/٢١٣
٣) وانظر معجم البلدان ٢/٢٦ .
٣) التقريب ١/١٥٤ .
٤) التهذيب ٢/٢٠٥ .
٥) التهذيب ٤/٢٤٤ .
٦) هدى السارى ص ٣٩٦ .
٧) ١/٤٦٤ .
٨) التاريخ الكبير ١/٢/٣٨٠ ، وانظر طبقات ابن سعد ٧/٢/٧٥ .
٩) التقريب ١/١٥٤ .
١٠) بفتح الفاء وسكون الهاء : نسبة الى فهم ، وهو بطن من قيس عيلان ، منهم ابو الحارث الليث بن سعد الفهمي اهـ كما في اللباب ٢/٤٤٨ .
١١) انظر التقريب ٢/١٣٨ . التهذيب ٨/٤٥٩ ومابعدها . تذكرة الحفاظ ١/٢٢٤ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٢٠٤ ، ميزان الاعتدال ٣/٤٢٣ .
١٢) التاريخ الكبير ٤/٤٦ ومابعدها .

— سعيد بن أبي سعيد : (واسم ابي سعيد كيسان) المقبرى "١" ، ابو سعيد المدني ، ثقة . قال ابن حجر : (وثقه ابن المديني ، والعجلي ، وابو زرعة ، والنسائي ، وقال ابن خراش : ثقة ، جليل اثبت الناس فيه الليث بن سعد ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال احمد وابن معين : ليس به بأس) "٢" وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث اهـ "٣" ، وقال ابن حجر : ثقة ، تغير قبل موته بأربع سنين اهـ "٤" . لكن قال الذهبي : المقبرى ، ثقة حجة ، شاخ ، ووقع في الهرم ولم يختلط . اهـ "٥" . مات سعيد في حدود العشرين ومائة . وقد روى له الجماعة "٦" .

— عمرو بن سليم الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح .

---

١) بفتح الميم ، وسكون القاف ، وضم الباء : نسبة الى مقبرة كان يسكن بالقرب منها ، فنسب اليها . كما في اللباب ٣/٢٤٥ ومابعدها .
٢) التهذيب ٤/٣٨ ومابعدها .
٣) الطبقات ٥/٦٢ .
٤) التقريب ١/٢٩٧ .
٥) الميزان ٢/١٣٩ ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢/١/٤٧٤ ، التاريخ الصغير ص ١٢٩ وكذا الجرح والتعديل ٢/١/٥٧ ، الكاشف ١/٣٦١ ، تذكرة الحفاظ ١/١١٦ ، هدى السارى ص ٤٠٥
٦) التقريب ١/٢٩٧ .

[٣٩]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، اخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزرقي ، أنـــه سمع أبا قتادة يقول : ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وأمامة بنـــت زينب ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي ابنة أبي العاص بن الربيـــع ابن عبد العزّى على رقبته ، فاذا ركع وضعها ، واذا قام من سجوده أخذها فأعادها على رقبته ، فقال عامر : ولم أسأله أى صلاة هي ؟

قال ابن جريج : وحدثت عن زيد بن أبي عتّاب ، عن عمرو بن سليم : انها صلاة الصبح . قال أبو عبد الرحمن : جوّده .

رجـــال الاسناد :-

— عبد الرزاق : هو عبد الرزاق بن همام : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .

— ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابو خالد ، ويقال : أبو الوليد المكي ، أحد الاعلام الثقات ، والفقهاء المشهورين بالعلم والتثبت، يعد من أوائل المصنفين ، لكن عابوا عليه التدليس والارسال "١" ، قال أحمـــد ابن حنبل : اذا قال ابن جريج قال فلان ، وقال فلان ، وأخبرت جـــاء بمناكير . واذا قال : أخبرني وسمعت فحسبك به . اهـ "٢" .

وقال الذهبي : أحد الاعلام الثقات ، يدلس ، وهو في نفسه مجمع علـــى ثقته . اهـ "٣" .

وقال ابن حجر في طبقات المدلسين : وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، قال الدارقطني : شر التدليس تدليس ابن جريج . فانه قبيح التدليس ، لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح . اهـ "٤" .

---

[٣٩] - المسند ٥/٣٠٤ .

١) التقريب ١/٥٢٠ .

٢) التهذيب ٦/٤٠٤ .

٣) ميزان الاعتدال ٢/٦٥٩ .

٤) طبقات المدلسين . المرتبة الثالثة ص ١٥ .

وذكر البخاري أنه مات سنة خمسين ومائة . اهـ"١" وقد روى له الجماعة"٢".

— عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
— عمرو بن سليم : هو الزرقي ، ثقة ، تقدم في الحديث(٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات "٣" ، والحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث عامر أيضا .

[٤٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، عن ابن عجلان ، حدثني سعيد وعامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج وهو حامل ابنة زينب على عنقه فيؤم الناس فاذا ركع وضعها واذا قام حملها .

رجال الاسناد :-

— يحي بن سعيد : هو القطان ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .
— ابن عجلان : هو محمد ، صدوق ، تقدم في الحديث (٢٩) .
— سعيد : هو سعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
— عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
— عمرو بن سليم : هو الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث(٢٨) .

درجة الحديث : -

الحديث فيه ابن عجلان ، وهو صدوق فالحديث حسن من هذا الطريق ، وقد تابع ابن عجلان كل من الليث بن سعد ، وابي بكر بن الحنفي ، ومحمد بن اسحاق فالحديث صحيح ، وهو متفق عليه من طريق الليث بن سعد عن عامر .

---

١) التاريخ الكبير ج ٣/ ق ٤٢٢/١ ومابعدها . وانظر ترجمته في التقريب ٥٢٠/١ تذكرة الحفاظ ١٦٩/١ ، لسان الميزان ٦٢٣/٦ ، طبقات ابن سعد ٣٦١/٥ طبقات الحفاظ ص ٧٤ .
٢) التقريب ٥٢٠/١ .
٣) تدليس ابن جريج هنا غير ضار وذلك لانه روى الحديث بصيغة الاخبار فأمن بذلك تدليسه .

[٤٠] - المسند ٣١٠/٥ .

[٤١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، عن أبي العميس ، ثنا عامر ابن عبد الله بن الزبير ، عن الزرقي - يقال له عمرو بن سليم - عن أبي قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وابنته على عاتقه .
وقال مرة : حمل أمامة ، وهو يصلي وكان اذا أراد أن يركع أو يسجد وضعها . فاذا قام أخذها "١".

رجال الاسناد :-

- وكيع : هو وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- أبو العميس : هو عتبة بن عبد الله المسعودى ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣)
- عامر بن عبد الله بن الزبير : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- عمرو بن سليم الزرقي : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح . وهو متفق عليه من طريق مالك ، عن عامر به .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، وعبد الرزاق ، كلاهما عن مالك ، عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة الحديثان (٣٥) ، (٣٧) .

ومن طريق سفيان بن عيينة ، عن عثمان بن أبي سليمان ، وابن عجلان ، عن عامر ، عن عمرو بن سليم .. الخ الحديث (٣٦) .

ومن طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عامر ، الحديث (٣٩) .

---

[٤١] - المسند ٥/٣١١ .
١) اسناد هذا الحديث مكرر انظر اسناد الحديث (٣٣) .

ومن طريق يحي بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد ، وعامر ابن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم .. الخ الحديث (٤٠) .

ومن طريق وكيع ، عن أبي العميس ، عن عامر .. الخ الحديث (٤١) .

ومن طريق بشر بن المفضّل ، عن عبد الرحمن بن اسحاق ، عن زيد بن أبي عتاب ، عن عمرو بن سليم .. الخ الحديث (٣٤) .

ومن طريق حجاج بن محمد ، عن الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم .. الخ الحديث(٣٨) .

ومن طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن زيد بن أبي عتاب ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة .. الحديث (٣٩).

فحديث مالك برواية عبد الرحمن وعبد الرزاق عنه الحديث (٣٥) ، (٣٧) ، أخرجه مالك في الموطأ عن عامر بهذا الاسناد "١" ومن طريق مالك أخرجه البخارى"٢" ومسلم"٣" ، والدارمي "٤" ، وابو داود "٥" ، وابن سعد "٦" ، وابو عوانة "٧" ، والبيهقي"٨" ، من غير طريق عن مالك وفي غير موضع . كلهم بنحوه . وفي لفظه عند البخارى قال: (فاذا سجد وضعها ، واذا قام حملها) . وعند مسلم لفظ: (فاذا قام حملها ، واذا سجد وضعها) .

وحديث عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان برواية سفيان عنهما .. الحديث (٣٦) وبرواية يحي بن سعيد عن ابن عجلان ، عن عامر ... الحديث (٤٠) ، اخرجه مسلم"٩" ، والحميدى "١٠" ، والبيهقي "١١" وابن خزيمة"١٢" وابو عوانة"١٣" .

---

١) الموطأ ١/ ١٧٠ .
٢) الصحيح - كتاب الصلاة - باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة ١/ ٥٩٠
٣) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ٥/ ٣١
٤) السنن ١/ ٣١٦ .
٥) السنن ١/ ٢٤١ .
٦) الطبقات ٨/ ٢٧ .
٧) المسند ٢/ ١٦٠ .
٨) السنن ١/ ٤١٢ ، ٢/ ٢٦٣ ، ٢/ ٣١١ .
٩) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ٥/ ٣١
١٠) المسند ١/ ٢٣ .
١١) السنن ٢/ ٢٦٣ .
١٢) الصحيح ١/ ٣٨٣ و ٢/ ٤١ .
١٣) المسند ٢/ ١٦٠ .

والنسائي "١" كلهم رووه من طريق سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان بهذا الاسناد ، الا أن النسائي لم يذكر في اسناده ابن عجلان فقال : عن سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن عامر بهذا الاسناد .

وكلهم رووه بمثله . وفيه عند مسلم : حدثنا سفيان ، عن عثمان بن أبي سليمان ، وابن عجلان ، سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير ، يحدث عن عمرو بن سليم به فذكر الحديث .

وحديث عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عامر .. الخ الحديث (٣٩) لم أقف عليه عند غير احمد . والظاهر أنه تفرد به . والله أعلم .

وحديث وكيع ، عن أبي العميس ، عن عامر . الحديث (٤١) لم أقف عليه كذلك عند غير احمد .

ولحديث عامر هذا متابعات منها :

ما أخرجه ابو داود الطيالسي "٢" ، وابن سعد "٣" من طريق فليح بن سليمان ، عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم .. الخ .

وحديث بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن اسحاق ، عن زيد بن أبي عتاب ، عن عمرو بن سليم .. الخ الحديث (٣٤) . لم اقف عليه عند غير احمد ايضا .

وحديث حجاج بن محمد ، عن ليث بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة .. الحديث (٣٨) . أخرجه البخاري "٤" ، وابن سعد "٥" من طريق أبي الوليد الطيالسي عن الليث ، ومسلم "٦" وابو داود "٧" ، وابو عوانة "٨" من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد ، والبيهقي من طريقين عن الليث كذلك "٩" ، كلهم رووه بهذا الاسناد بنحوه .

---

١) السنن ٩٥/٢ .
٢) المسند ص ٨٥ .
٣) الطبقات ٢٦/٨ . طبعة بيروت
٤) الصحيح . كتاب الادب - باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٤٢٦/١٠ .
٥) الطبقات ٢٦/٨ . طبعة بيروت
٦) الصحيح - كتاب الصلاة - باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ٣٢/٥ .
٧) السنن ٢٤١/١ .
٨) المسند ١٦١/٢
٩) السنن ١٢٧/١

وأما بالنسبة لحديث يحي بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة . الحديث (٤٠) .

فقد أخرجه ابن خزيمة بهذا الاسناد "١" ، وابو عوانة "٢" ، والدارمي "٣" ، وابن سعد "٤" ، من طريق أبي عاصم النبيل ، عن ابن عجلان بهذا الاسناد بنحوه .

ولحديث عمرو بن سليم هذا المتقدم متابعات منهما : -

ما أخرجه مسلم من طريق عبد الحميد بن جعفر "٥" ، وأبو داود من طريق محمد ابن اسحاق "٦" ، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم بهذا الاسناد .

وما أخرجه مسلم "٧" ، وأبو داود كذلك "٨" ، وابو عوانة "٩" ، من طريق ابن وهب عن مخرمة ، عن بكير ، عن ابيه ، عن عمرو بن سليم باسناده .

واخرجه الطبراني كذلك من طريق سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي ، عن أبيه ، عن أبي قتادة به "١٠" . كلهم رووه بمثل لفظه عند أحد أو قريبًا من لفظه . وهو عند مسلم بلفظ قال : (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي للناس ، وأمامة بنت أبي العاص على عنقه فاذا سجد وضعها) .

وهو عند أبي داود من حديث ابن اسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة بلفظ ، قال :

---

١) الصحيح ٣٨٣/١ .
٢) المسند ١٦١/٢ .
٣) السنن ٣١٦/١ .
٤) الطبقات ٢٦/٨ - طبعة بيروت .
٥) الصحيح - كتاب الصلاة - باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ٣٢/٥ .
٦) السنن ٢٤٢/١ .
٧) الصحيح - كتاب الصلاة - باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ٣٢/٥ .
٨) السنن ٢٤٢/١ .
٩) المسند ١٦١/٢ .
١٠) المعجم الصغير ١٥٦/١ .

(بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة في الظهر أو العصر، وقد دعاه بلال للصلاة ، اذ خرج الينا وأمامه بنت أبي العاص بنت ابنته على عنقه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلاه ،وقمنا خلفه . وهي في مكانها الذى هي فيه . قال : فكبر ، فكبرنا ، قال : حتى اذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع ، أخذها فوضعها ، ثم ركع وسجد ،حتى اذا فرغ من سجوده ، ثم قام أخذها فردّها في مكانها ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع بها ذلك في كل ركعة حتى فرغ من صلاته) .

فقه الحديث :-

الحديث فيه جواز حمل الصغار في الصلاة ، وأن ثياب الصبيان وأجسادهم طاهرة حتى تتحقق نجاستها ، وفيه أيضا جواز ادخال الصبيان في المساجد ، وفي الحديث يظهر تواضعه صلى الله عليه وسلم ، وكرم أخلاقه ، وشفقته على الاطفال وملاطفته لهم .

قال الشوكاني : قال القرطبي : قد اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، والذى أحوجهم الى ذلك أنه عمل كثيراهـ "١" . وذهب بعضهم الى أن هذا الفعل خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم .

وذهب آخرون الى أن مثل هذا الحمل انما يجوز في النافلة دون الفريضة . وذهب آخرون الى النسخ . وقال بعض المالكية : بأنه صلى الله عليه وسلم انما فعل هذا للضرورة .

وقد ذهب الخطّابي : الى انه لم يكن صلى الله عليه وسلم يتعمد حمل الصبية ووضعها وامساكها في الصلاة تارة بعد أخرى ، وانما هي التي كانت تتعلق به وتلابسه وهو في الصلاة فلا يدفعها عن نفسه ولا يبعدها ،فاذا أراد ان يسجد وهي على عاتقه وضعها أى على الارض ،فاذا اراد القيام تعلقت به وعادت الى الحالة الاولى وبقيت محمولة معهاهـ "٢" ملخصا .

---

١) نيل الاوطار ٢/١٢٢ .
٢) معالم السنن ١/٤٣١ .

قال النووي بعد ذكر هذه المسائل وامثالها : وكل هذه دعاوى باطلة ومردودة ، فانه لادليل عليها ، ولا ضرورة اليها ، بل الحديث صحيح صريح في جواز ذلك ، وليس فيه مايخالف قواعد الشرع ، لان الآدمي طاهر ، ومافي جوفه من النجاسة معفو عنه لكونه في معدته ، وثياب الاطفال وأجسادهم على الطهارة ، ودلائل الشرع متظاهرة على هذا والافعال في الصلاة لا يبطلها اذا قلت أو تفرقت ، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا بيانا للجواز وتنبيها به على هذه القواعد . ثم قال النووي : وكلام الخطابي : باطل ، ودعوى مجردة ومما يردها قوله في صحيح مسلم (فاذا قام حملها) ، وقوله : (فاذا رفع من السجود أعادها) اهـ"١".

وكأن السّر في حمله أمامة في الصلاة دفعا لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن فخالفهم في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم ، والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول اهـ"٢".

---

١) النووي على مسلم ٥/ ٣٢ .
٢) فتح البارى ١/ ٥٩٢

باب تخفيف الصلاة لبكاء الصبي

[٤٢] حدثني عبد الله، حدثني أبي، ثنا أحمد بن الحجاج، أنا عبد الله ابن المبارك حدثني الأوزاعي، حدثني يحيي بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: انى لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز (١) في صلاتي كراهية أن أشق على أمه (٢).

رجال الاسناد

- أحمد بن الحجاج: هو البكري (٣)، الذهلي (٤)، الشيباني (٥)، أبو العباس المروزي (٦). ثقة. قال ابن حجر في التهذيب: قال ابن أبي خيثمة كان رجل صدق، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ (٧) وقال في التقريب: ثقة. مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقد روى له البخاري. اهـ (٨)

---

[٤٢] المسند ٥/٣٠٥

(١) أتجوز في صلاتي: أي أخففها وأقللها. كما جاء في النهاية ١/٣١٥. والمراد هنا هو تخفيف القراءة فيها والاقتصار على المطلوب في الركوع والسجود. وترك القدر الزائد من الأدعية فيها والله أعلم.

(٢) كراهية أن أشق على أمه: بتطويل الصلاة. لأنها تنشغل حينئذ بولدها والتفكير فيه فلا يحصل لها الخشوع في صلاتها. والله أعلم.

(٣) بفتح الباء وسكون الكاف: نسبة الى بكر بن وائل. كما في اللباب ١/١٧٠

(٤) بضم الذال وسكون الهاء: نسبة الى قبيلة. وهو ذهل بن شيبان. كما في اللباب ١/٥٣٤

(٥) نسبة الى شيبان بن ذهل بن ثعلبة. كما في اللباب ٢/٢١٩

(٦) بفتح الميم، وسكون الراء، وفتح الواو: نسبة الى مرو الشاهجان. كما في اللباب ٣/١٩٩. قال ياقوت الحموي في معجم البلدان ٥/١١٢ وما بعدها: مرو الشاهجان: هذه مرو العظمى، أشهر مدن خراسان وقصبتها. قال: والنسبة اليها مروزي على غير قياس. ثم قال: وبينها وبين نيسابور سبعون فرسخا.

(٧) ١/٢٢

(٨) ١/١٣

- عبدالله بن المبارك : هو عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي[(١)] ، التميمي ، أبوعبدالله المروزي ، قال الامام أحمد : لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه ، جمع أمرا عظيما ، ما كان أحد أقل سقطا منه ، كان رجلا صاحب حديث حافظا وكان يحدث من كتاب . ا هـ[(٢)]

وقال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، فقيه ، عالم ، جواد ، مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير . مات سنة احدى وثمانين ومائة . وقد روى له الجماعة . ا هـ[(٣)]

- الأوزاعي : هو عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي : ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .

- يحيى بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو في البخاري من حديث الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير .

تخريج الحديث

الحديث أخرجه النسائي من طريق سويد بن نصر[(٤)] . والبيهقي[(٥)] ، وابن أبي شيبة[(٦)] من طريق علي بن اسحاق ، كلاهما عن عبدالله بن المبارك ، عن

---

(١) بفتح الحاء . وسكون النون ، وفتح الظاء : نسبة الى حنظلة ، بطن من غطفان . ا هـ كما في اللباب ١/٣٩٦

(٢) التهذيب ٥/٣٨٤

(٣) التقريب ١/٤٤٥ وانظر التاريخ الكبير ٣ / ١ /٢١٢ تذكرة الحفاظ ١/٢٧٤ . طبقات ابن سعد ٧/٢/١٠٤

(٤) السنن ٢/٩٥

(٥) السنن ٣/٣١٨

(٦) المصنف ٢/٥٧

الأوزاعى .. الخ الحديث .

وأخرجه البخارى [(١)] ، وأبوداود [(٢)] . وابن ماجه [(٣)] ، والبيهقى فى غير موضع [(٤)] ، كلهم من طريق بشر بن بكر ، عن الأوزاعى به . والبخارى أيضا من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعى به [(٥)] .

كلهم رووه بمثله ، غير أنه عند النسائى بلفظ (فأسمع بكاء الصبى فأوجز فى صلاتى) .

وفى لفظه عند ابن ماجه قال : (فأسمع بكاء الصبى فأتجوز كراهية أن يشق على أمه) .

وللحديث شواهد منها :- ما أخرجه البخارى [(٦)] ، ومسلم [(٧)] ، من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه ، وبلفظ قريب من لفظ حديث أبى قتادة .

فقه الحديث

الحديث فيه جواز تخفيف الصلاة لأجل بكاء الصبى . أو لما يحدث من أمور فى أثناء الصلاة ، وذلك لئلا يقع بعض المصلين فى الحرج ، بأن تنصرف أذهانهم الى غير الصلاة ، فلا يحصل لهم تمام الخشوع فى تلك الصلاة .

وفيه جواز احضار الأولاد الى المساجد فى أوقات الصلاة . ولا يجوز منعهم من دخول المساجد ، لأن فى منعهم منعا لآبائهم وأمهاتهم أو من يقوم برعايتهم وهذا مخالف لروح الشريعة الاسلامية .

ويؤخذ منه كذلك ، أن على الامام أن يراعى أحوال المصلين وظروفهم . فلا يطول فى صلاته لئلا يشق عليهم أو على بعضهم . يؤيد هذا حديث أبى هريرة رضى الله عنه الذى أخرجه البخارى [(٨)] ومسلم [(٩)] ، وفيه قال صلى

---

(١) الصحيح - كتاب الأذان - باب انتظار الناس قيام الامام العالم ٢/٣٤٩

(٢) السنن ١/٢٠٩

(٣) السنن ١/٣١٧

(٤) السنن ٣/١١٨

(٥) الصحيح - كتاب الأذان - باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبى ٢/٢٠١

(٦) الصحيح نفس المرجع السابق ٢/٢٠٢

(٧) الصحيح - كتاب الصلاة - باب أمر الائمة بتخفيف الصلاة ٤/١٨٧

(٨) الصحيح كتاب الأذان - باب اذا صلى لنفسه فليطول ماشاء ٢/١٩٩

(٩) الصحيح - كتاب الصلاة - باب أمر الائمة بتخفيف الصلاة فى تمام ٤/١٨٤

الله عليه وسلم : (اذا صلى أحدكم للناس فليخفف ، فان منهم الضعيف ، والسقيم والكبير . واذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء) .

باب السّرقة من الصلاة

[٤٣]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا محمد بن النّوشجان - وهو ابو جعفر السّويدى - ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته ، قالوا : يارسول الله وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها . أو قال : لا يقيم صلبه في الركوع والسجود .

رجـــال الاسناد :-

- قال ابن حجر : محمد بن النّوشجان ابو جعفر البغدادى السّويدى . روى عن الوليد بن مسلم . وسويد بن عبد العزيز ، وعنه أحمد وغيره ، قال أبو حاتم: لا أعرفه وقال البخارى وتبعه ابن أبي حاتم : انما قيل له السويدى لرحلته الى سويد بن عبد العزيز . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال : روى عنه أهل العراق . اهـ "١"

وقال الخطيب البغدادى : قال ابو داود سليمان بن الأشعث ، ابو جعفر السويدى ثقة ، قال أحمد : كان صاحب شكوك في الحديث رجع الناس من عند عبد الرزاق بثلاثين الفا ورجع بأربعة آلاف . اهـ "٢"

- الوليد بن مسلم : هو القرشي ، أبو العباس الدّمشقي ، قال ابن حجر : وثقه ابو مسهر ، والعجلي ، ويعقوب بن شيبة ، وابن عدى ، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ، وقال علي بن المديني : مارأيت من الشاميين مثله . وقد أغرب في أحاديث لم يشاركه فيها أحد . اهـ "٣"

---

[٤٣] - المسند ٥/٣١٠

١) تعجيل المنفعة ص ٢٥٠ .
٢) تاريخ بغداد ٣/٣٢٦ ، وانظر التاريخ الكبير ١/١/٢٥٣ .
٣) انظر التهذيب ١١/١٥٢ ومابعدها .

وقال الحافظ في مقدمة الفتح : الوليد بن مسلم مشهور متفق على توثيقه في نفسه ، وانما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية "١" . ثم قال : وقد احتج به البخاري في حديثه عن الاوزاعي واحتج به الباقون كذلك . اهـ "٢"
لكن قال الذهبي : اذا قال الوليد عن ابن جريج أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد ، لأنه يدلس عن كذابين ، فاذا قال : حدثنا فهو حجة اهـ "٣"

وقال ابن شاهين : ثقة ، لكنه مدلس عن الضعفاء فلا بد أن يصرّح بالسّماع اذا احتج به فأما اذا قال عن فليس بحجة . اهـ "٤"

وقد ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة من طبقات المدلسين وقال : معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق "٥" . قال البخاري : مات سنة خمس وتسعين ومائة "٦"

- الاوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨)
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه الوليد بن مسلم وهو ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، فالحديث من هذا الطريق ضعيف وله شواهد يتقوّى بها كما سيأتي .

---

١) التسوية : هو نوع من أنواع التدليس وهو شر أقسام التدليس . وهو أن يسقط غير شيخه لضعفه أو صغره ، فيصير الحديث ثقة ، عن ثقة فيحكم له بالصحة وفيه تغرير شديد . اهـ انظر الباعث الحثيث ص ٥٥ .
٢) هدى الساري ص ٤٥٠ .
٣) الميزان ٣٤٨/٤ .
٤) (ل ٣٢) .
٥) ص ٢٠ . وهذه المرتبة أى المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين تعني عنده : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد . اهـ
٦) التاريخ الكبير ١٥٢/٢/٤ ومابعدها وانظر تذكرة الحفاظ ٣٠٢/١ ، طبقات ابن سعد ١٧٣/٢/٧ .

[٤٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الحكم بن موسى ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

رجال الاسناد :-

- الحكم بن موسى : هو الحكم بن موسى بن أبي زهير ، البغدادى ، أبو صالح القنطرى "١" ، قال ابن حجر : وثقه ابن قانع . وقال ابن معين ليس به بأس . وقال مرة : ثقة ، وكذا قال العجلي . وقال أبو حاتم : صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات . اهـ "٢"

وقال ابن سعد : ثقة ، كثير الحديث ، وكان رجلا صالحا ثبتا في الحديث . اهـ "٣" ، وقال الذهبي : صدوق صاحب حديث . اهـ "٤" . وقال ابن حجر : صدوق ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين . وقد روى له البخارى تعليقا . ومسلم ، وابو داود في المراسيل ، والنسائي ، وابن ماجه . اهـ "٥"

- الوليد بن مسلم : ثقة ، يدلس ويسوى ، تقدم في الحديث (٤٣) .
- الاوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه الحكم بن موسى وهو صدوق ، لكن تابعه في الوليد بن مسلم محمد بن النّوشجان كما سبق في الحديث (٤٣) . وفيه كذلك الوليد بن مسلم ، وهو يدلس ويسوّى ، وقد رواه بصيغة تحتمل التدليس . فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، مع نكارة فيه كما سيأتي بيان ذلك في التخريج . وللحديث شواهد يتقوى بها وسيأتي ذكرها ايضا .

---

[٤٤] - المسند ٥/٣١٠ .

(١) بفتح القاف ، وسكون النون ، وفتح الطاء : نسبة الى قنطرة البردان . كما في اللباب ٣/٦٠ ، قال ياقوت الحموى في معجم البلدان ٤/٤٠٥ : هي محلّة ببغداد بناها رجل يقال له السّرى وقد نسب الى هذه المحلة جماعة وافرة من المحدثين منهم : الحكم بن موسى بن زهير . اهـ .

(٢) انظر التهذيب ٢/٤٤٠ .

(٣) الطبقات ٧/٢/٨٦ . (٤) الميزان ١/٥٨٠

(٥) التقريب ١/١٩٣ وانظر التاريخ الكبير ١/٢/٣٦٦

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريقين ، من طريق محمد بن النوشجان وهو أبو جعفر السويدى ، ومن طريق الحكم بن موسى ، كلاهما عن الوليد بن مسلم ، عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه الحديثان (٤٣) ، (٤٤) .

وقد أخرجه الدارمي [١] ، والبيهقي [٢] ، وابن خزيمة وصحّحه [٣] ، والطبراني [٤] ، والحاكم . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . والذى عندى أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الاوزاعي [٥] ، والوليد بن مسلم . وقال الذهبي على شرط الشيخين [٦] .

وأخرجه كذلك الخطيب البغدادى [٧] ، كلهم رووه من طريق الحكم بن موسى بهذا الاسناد بمثله .

الا أنه ليس فيه عندهم لفظة (من) في قوله (يسرق من صلاته) . ولا جملة (أو قال لا يقيم صلبه في الركوع والسجود) . الا الخطيب فان فيه عنده (من) في قوله (من صلاته) .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، والاوسط ورجاله رجال الصحيح . اهـ [٨]

الا أن الحديث فيه نكارة من جهة المتن كما قال غير واحد من الأئمة .

---

١) السنن ١/٣٠٥ .
٢) السنن ٢/٣٨٦ .
٣) الصحيح ١/٣٣١ .
٤) المعجم الكبير ٢ / ل ٦٩ .
٥) هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين صدوق ربما أخطأ. انظر التقريب ١/٤٦٧
٦) المستدرك ١/٢٢٩ .
٧) تاريخ بغداد ٨/٢٢٧ وبعدها .
٨) مجمع الزوائد ٢/١٢٠ .

فقد قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الحكم بن موسى ، عن الوليد ابن مسلم ، عن الاوزاعي ، عن يحي ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(أسوأ الناس سرقة الذى يسرق صلاته) الحديث .
قال أبي : كذا حدثنا الحكم بن موسى ولا أعلم أحدا روى عن الوليد هذا الحديث غيره "١" وقد عارضه حديث حدّثناه هشام بن عمّار ، عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين ، عن الاوزاعي ، عن يحي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أسوأ الناس سرقة) الحديث. قلت لأبي فأيهما أشبه عندك ؟ قال : جميعا منكرين ، ليس لواحد منهما معنى . قلت لم ؟ قال : لأن حديث ابن أبي العشرين لم يرو أحد سواه . وكان الوليد صنف كتاب الصلاة وليس فيه هذا الحديث . اهـ "٢"

وقال الذهبي : للحكم حديثان منكران ، حديث الصدقات ذاك الطويل ، وحديثه عن الوليد بن مسلم في الذى يسرق من صلاته . فهذا اسناده ثقات ، ولفظه منكر "٣" . ومع أن الحديثين منكرين كما قال ابو حاتم الا أن الذى يظهر أن حديث أبي هريرة أثبت كما سيأتي في الشواهد بعد قليل ويؤيد هذا ماقاله الدارقطني عند ما سئل عن هذا الحديث قال : تفرد به الحكم بن موسى ، عن الوليد ابن مسلم ، عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه وخالفه هشام بن عمّار فرواه عن ابن أبي العشرين ، عن الاوزاعي عن يحي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ويشبه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت والله أعلم.اهـ"٤"
وكذا قال أيضا في أطراف الغرائب والافراد "٥"

وحديث هشام بن عمار ، عن عبد الحميد بن أبي العشرين ، عن الاوزاعي ،

---

١) لم يتفرد الحكم بن موسى برواية هذا الحديث فقد تابعه أبو جعفر السويدى محمد بن النّوشجان في الوليد بن مسلم كما سبق . وقد قال الخطيب : قد تابع الحكم عليه ابو جعفر السويدى فرواه عن الوليد بن مسلم . اهـ انظر تاريخ بغداد ٨/٢٢٧ .
٢) العلل ١/١٧٠ .
٣) ميزان الاعتدال ١/٥٨٠ .
٤) العلل ٢/ل ٥٨ .
٥) ٣/ل ٢٨٠ .

عن يحي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . أخرجه البيهقي "١" ، وابن حبان "٢" والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي "٣" وهذا الحديث صالح للاعتبار .

ويشهد لحديث الباب أيضا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما عند أبي نعيم "٤" ، وابن أبي شيبة "٥" ، وأحمد "٦" ، وهو مروى من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي سعيد الخدري بمثل حديث أبي قتادة ، وهذا الحديث ضعيف الاسناد لضعف علي ابن زيد .

ويشهد له كذلك حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . عند البخاري. وفيه (رأى حذيفة رجلا لا يتم الرّكوع والسجود قال : ماصلّيت ولو متّ متّ على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم "٧" وقال في موضع آخر فيه (ولو متّ متّ على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم) .

فقه الحديث :-

قال الشوكاني : وفي الحديث أنّ ترك اقامة الصلب في الركوع والسجود جعله الشارع من أشرّ أنواع السرق ، وجعل الفاعل لذلك أشرّ من تلبس بهذه الوظيفة الخسيسة التي لا أوضع ولا أخبث منها تنفيرا عن ذلك وتنبيها على تحريمه . اهـ "٨" فعلى الانسان والحالة هذه أن يودّى صلاته بخشوع مراعيا فيها الكمال وأن لا ينقص منها شيئا ، كأن لا يقيم صلبه أو لا يتم الركوع والسجود أثناء أدائها وغير ذلك حتى لا يسمى سارقا . ويحسب له كذلك أجر تلك الصلاة .

---

١) السنن ٢/٣٨٦ .
٢) الصحيح ٣/٢٧٧
٣) المستدرك ١/٢٢٩
٤) الحلية ٨/٣٠٢ .
٥) المصنف ١/٢٨٨
٦) المسند ٣/٥٦ .
٧) الصحيح - كتاب الأذان باب اذا لم يتم الركوع ٢/٢٧٤ ، وباب اذا لم يتم السجود ٢/٢٩٥ .
٨) نيل الاوطار ٢/٣٠٠

باب متى يقوم الناس للصلاة

[٤٥]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل . ثنا الحجاج بن أبي عثمان، حدثني يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة . عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا نودى "١" للصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

رجال الاسناد :-

- اسماعيل : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ، ابن عليّة : ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- الحجاج بن أبي عثمان : هو الصّواف ، ثقة ، تقدم في الحديث(٥) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو عند مسلم بهذا الاسناد كماسيأتي في التخريج :-

[٤٦]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي . ثنا اسماعيل ، ثنا الحجّاج بن أبي عثمان. حدثني يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة . عن أبيه ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا نودى للصلاة فلا تقوموا حتى تروني "٢"

[٤٧]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعلى ، ثنا حجاج الصوّاف ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

---

[٤٥] - المسند ٥/٢٩٦

١) المراد بالنداء هنا هو النداء الثاني (أى الاقامة) كما جاء مصرحا به في الحديث (٤٧) وغيره .

[٤٦] - المسند ٥/٣٠٣

٢) هذا الحديث مكرر الحديث (٤٥) المتقدم سندا ومتنا .

[٤٧] - المسند ٥/٣٠٤

رجال الاسناد :-

- يعلى : هو يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، الكوفي ، ابو يوسف الطنافسي، أخو عمر ومحمد . ثقة ، قال ابن حجر : وثقه الدارقطني ، وابن معين ، وقال أحمد : كان صحيح الحديث . وكان صالحا في نفسه ،وقال أبو حاتم : صدوق ، وهو أصدق أولاد أبيه في الحديث "١" اهـ . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث "٢" اهـ . قال ابن حجر : ثقة الا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين . وقد روى له الجماعة "٣" اهـ . قال البخاري : مات سنة تسع ومائتين "٤" .
- حجّاج الصواف : هو ابن أبي عثمان ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث يحي بن أبي كثير به .

[٤٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يونس ، ثنا أبان العطّار ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

---

١) انظر التهذيب ٤٠٣/١١ .
٢) الطبقات ٢٧٧/٦ .
٣) التقريب ٣٧٨/٢ .
٤) التاريخ الكبير ٤١٩/٢/٤ .

[٤٨] - المسند ٣٠٧/٥ .

رجـال الاسناد :-

- يونس : هو يونس بن محمد بن مسلم البغدادى ، ابو محمد المؤدّب ، أحد الثقات الاثبات المتفق عليهم ، قال ابن حجر : ثقة ثبت ، وقد روى له الجماعة "١". قال البخارى : مات سنة سبع ومائتين او قريبا منها "٢" اهـ .
- أبان العطّار "٣": هو أبان بن يزيد العطار ، البصرى ، ابو يزيد ، ثقة . قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن المديني ، وذكره ابن حبان في الثقات "٤" . وقال العجلي : بصرى ثقة. "٥" اهـ . وقد ذكره الذهبي للدفاع عنه فقال : هو ثقة حجة ، ناهيك أن احمد بن حنبل ذكره فقال : كان ثبتا في كل المشايخ ثم قال : ولولا أن ابن عدى وابن الجوزى ذكرا أبان بن يزيد لما اوردته أصلا "٦" اهـ . مات أبان في حدود الستين ومائة وقد روى له البخارى ، ومسلم وابو داود والترمذى والنسائي "٧" اهـ .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم ، في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٤٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا همام بن يحي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

---

١) التقريب : ٣٨٦/٢ .
٢) التاريخ الكبير ج ٤ / ق ٢ /٤١٠ ، طبقات خليفة ص ٣٢٩ ، وانظر التهذيب ٤٤٧/١١ .
٣) بفتح العين ، وتشديد الطاء المفتوحة : نسبة الى بيع العطر والطيب . كما في اللباب ٣٤٥/٢ .
٤) التهذيب ١٠١/١ ومابعدها .
٥) الثقات ل ٤ .
٦) الميزان ١٦/١ .
٧) التقريب ٣١/١ . وانظر الكاشف ٧٥/١ ، التاريخ الكبير ج ١ ق ٤٥٤/١ تذكرة الحفاظ ٢٠١/١ .

[٤٩] - المسند ٣٠٨/٥

رجال الاسناد :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧)
- همام بن يحي : هو همام بن يحي بن دينار الازدى . العوذى "١" ، أبوعبد الله أو أبو بكر ، البصرى ، اختلف أئمة الجرح والتعديل فيه ، فمن متشدد في شأنه معرض عن قبوله والأخذ عنه كيحي القطان . ومن موثق له ، مثن عليه ، قابل له مطلقا كابن معين ، والعجلي ، والحاكم ، وابن حبان ، واحمد بن حنبل . وقد قال أحمد : همام ثبت في كل المشائخ . وقال : هو أثبت من أبان في يحي بن أبي كثير . وقال ابن عدى : همام أشهر من أن يذكر له حديث . وأحاديثه مستقيمة عن قتادة ، وهو متقدم في يحي بن أبي كثير . وقال ابوحاتم : ثقة ، صدوق في حفظه شيء . وقال ابن سعد : كان ثقة ربما غلط "٢" اهـ . وهو كما قال ابن حجر : ثقة ، ربما وهم . وقال : قد روى له الجماعة "٣" . اهـ . وقال البخارى : مات سنة ثلاث وستين ومائة "٤" اهـ .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٥٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الملك بن عمرو . وعبد الوهاب الخفاف ، قالا : ثنا هشام ، قال : كتب اليّ "٥" يحي ، أنّ عبد الله بن أبي قتادة حدثه ، عن أبيه ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا نودى للصلاة فلا تقوموا حتى تروني .

---

١) بفتح العين ، وسكون الواو : نسبة الى عوذ بن سود : بطن من الازد ، كما في اللباب ٢/٣٦٣ .
٢) انظر التهذيب ١١/٦٨ ، ومابعدها .
٣) التقريب ٢/٣٢١ .
٤) التاريخ الكبير ج ٤/ق ٢/٢٣٧

[٥٠] - المسند ٥/٣٠٩ .
٥) هذه الرواية بالكتابة : وهو أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر او غائب ==

رجـال الاسناد :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريقين كما هو ملاحظ ، من طريق عبد الملك ابن عمرو ، ومن طريق عبد الوهاب الخفاف ، كلاهما عن هشام الدستوائي : عن يحي بن أبي كثير .. الخ .

— عبد الملك بن عمرو : هو القيسي "١" ، أبو عامر العقدي "٢" ، ثقة . قال ابن حجر : وثقه ابن مهدى ، وقال النسائي : ثقة مأمون ، وقال عثمان الدارمي : ثقة عاقل ، وقال أبو حاتم وابن معين : صدوق .أ هـ "٣" وقال ابن سعد : كان ثقة . ا هـ "٤" ، وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين . وقد روى له الجماعة "٥" .

= بخطه أو بأمره وهي اما ان تكون مقرونة بالاجازة : كأن يقول الشيخ : أجزتك ماكتبت اليك ونحوه . أو تكون مجردة عن الاجازة . وقد منع قوم الرواية بالكتابة المجردة عن الاجازة ، وأجازها الكثيرون . قال النووى : وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث ، ويوجد في مصنفاتهم كتب اليّ فلان ، قال : حدثنا فلان .. أ هـ ، انظر التقريب ٥٦/٢ ، الباعث الحثيث ص ١٢٥ .

قال الحافظ ابن حجر عند ذكر قوله (كتب اليّ يحي) : ظاهر في أنه لم يسمعه منه ، وقد رواه الاسماعيلي من طريق هشيم عن هشام وحجاج الصواف كلاهما عن يحي ، وهو من تدليس الصيغ ا هـ . الفتح ١١٩/٢ .

١) بفتح القاف ، وسكون الهاء : نسبة الى قيس بن ثعلبة ، بن عكابة بن صعب ابن علي بن بكر بن وائل . ا هـ كما في اللباب ٣/ ٦٩ .

٢) بفتح العين والقاف : نسبة الى بطن من بجيلة وقيل من قيس . والمشهور بالنسبة اليهم أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى ا هـ . كما في اللباب ٣٤٨/٢ .

٣) التهذيب ٤١٠/٦ .

٤) الطبقات ٥٢/٢/٧ .

٥) التقريب ٥٢١/١ ، وانظر تذكرة الحفاظ ٣٤٧/١ ، طبقات الحفاظ ١٤٤ .

- عبد الوهّاب الخفّاف[١] : هو عبد الوهّاب بن عطاء الخفاف ابو نصر العجلي[٢] ، البصري ، نزيل بغداد . مختلف فيه جرحا وتوثيقا ، قال ابن حجر : وثقه الدارقطني ، والحسن بن سفيان ، وابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري : ليس بالقوى عندهم ، وهو يحتمل . وقال النسائي : ليس بالقوى . وقال مرة : ليس به بأس . وقال البزار : ليس بقوى ، وقد احتمل أهل العلم حديثه . وقال أحمد : ضعيف الحديث[٣] . وقال ابن سعد : كان صدوقا ان شاء الله تعالى[٤] . وقال أحمد : كان يحي ابن سعيد حسن الرأى في عبد الوهاب الخفاف ، سمعته يقول : لما اراد الخفاف أن يحدثهم بحديث هشام الدستوائي ، أعطاني كتابه فقال لي : انظر فيه ، فنظرت فيه فضربت على أحاديث منها ، فحدثهم ، فكان صحيح الحديث اهـ .[٥]

وقال ابن حجر : صدوق ، ربما أخطأ . مات سنة اربع ، ويقال سنة ست ومائتين . وقد روى له البخاري في خلق افعال العباد ومسلم والاربعة[٦] .

- هشام : هو الدستوائي : ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

حديث عبد الملك بن عمرو ، عن هشام ، وهو الطريق الاول : رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح ، وأما الطريق الثاني : ففيه عبد الوهاب الخفاف . وهو صدوق ربما أخطأ . فحديثه ضعيف من هذا الطريق وله متابعات صحيحة ، والحديث مروى في الصحيحين من حديث هشام . قال : كتب اليّ يحي بن ابي كثير ، عن عبد الله ابن ابي قتادة .. الخ . كما سيأتي في التخريج .

---

١) بفتح الخاء . وتشديد الفاء : نسبة الى عمل الخفاف التي تلبس اهـ . كما في اللباب ١/٤٥٥ .
٢) بكسر العين ، وسكون الجيم : نسبة الى عجل بن لجيم بن صعب بن علي بن بكر اهـ كما في اللباب ٢/٣٢٥ .
٣) انظر التهذيب ٦/٤٥١ .
٤) الطبقات ج ٧ / ق ٢/٧٦ .
٥) ميزان الاعتدال ٢/٦٨١ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١/٣٣٩ .
٦) التقريب ١/٥٢٨ .

[٥١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو قطن ، قال : ثنا هشام ، قال : كتب اليّ يحي (عن)[١] عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تقوموا حتى تروني - يعني للصلاة -.

رجـال الاسناد :-

- أبو قطن : هو عمرو بن الهيثم بن قطن ، القطيعي[٢] ، البصري ، ثقة .
قال ابن حجر : وثقه ابن المديني ، وابن معين ، وصالح بن محمد البغدادي ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ[٣] ، وقال ابن حجر في التقريب : ثقة ، مات على رأس المائتين . وقد روى له البخاري في الادب ، ومسلم ، والاربعة اهـ[٤]
- هشام : هو هشام الدستوائي : ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي : هو يحي بن أبي كثير ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، وهو في الصحيحين من حديث هشام بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

---

[٥١] - المسند ٥/٣١٠ .

١) في الاصل (بن) وهو خطأ ، والصواب (عن) كما سبق في الحديث (٥) .
وكما جاء في البخاري ٢/١١٩ عند روايته لهذا الحديث من طريق مسلم بن ابراهيم حيث قال : حدثنا هشام ، قال : كتب اليّ يحي ، عن عبد الله ابن أبي قتادة .. فذكر الحديث .. الخ .
٢) بضم القاف ، وفتح الطاء ، وسكون الياء نسبة الى قطيعة . وهو بطن من زبيد ، وزبيد من مذحج اهـ . كما في اللباب ٣/٤٥ ومابعدها .
٣) انظر التهذيب ٨/١١٤ ومابعدها .
٤) التقريب ٢/٨٠

[٥٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا علي بن المبارك ، قال أبي : وحدثنا هشام ، ثنا شيبان ، جميعا عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة .

رجـال الاسناد :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريقين كما هو ملاحظ : من طريق وكيع ، عن علي بن المبارك ، ومن طريق هشام ، عن شيبان . كلاهما عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه .

الطريـق الاول :-

- وكيع : هو وكيع بن الجراح : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- علي بن المبارك : هو الهنائي "١" ، البصرى ، ثقة ، قال ابن حجر : وثقه ابن المديني ، وابن نمير ، والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان ضابطا متقنا اهـ "٢".

وقال الذهبي : هو ثبت . ثم قال : ثنا ابن عدى بايراده في الكامل اهـ "٣"

لكن قال ابن حجر : ثقة ، كان له عن يحي بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع ، والآخر ارسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء ، وقد روى له الجماعة اهـ "٤"

وقد ذكر الحافظ في مقدمة الفتح أن الكوفيين رووا عنه الكتاب الذى لم يسمعه اهـ

وقال : قال عباس العنبرى : الذى عند وكيع عنه من الكتاب الذى لم يسمعه "٥"

فدل ذلك على أن سماع وكيع من علي بن المبارك حديث يحي بن أبي كثير ، فيه علة الانقطاع. والله أعلم .

---

[٥٢] - المسند ٥/٣١٠

١) بضم الهاء ، وفتح النون : نسبة الى هناءة بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس ، بطن من الازد اهـ . كما في اللباب ٣/٣٩٣ .
٢) انظر التهذيب ٧/٣٧٦ . وما بعدها
٣) الميزان ٣/١٥٢ .
٤) التقريب ٢/٤٣ .
٥) هدى السارى ص ٤٣٠ .

- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

الطريق الثاني للحديث :-

- هشام : هو هشام بن عبد الملك الباهلي "١" ، ابو الوليد الطيالسي "٢" ، البصرى ، ثقة ، ثبت ، امام حجة ، قال احمد بن حنبل : ابو الوليد شيخ الاسلام ما أقدم اليوم عليه احدا من المحدثين اهـ "٣" ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة ، ومات سنة سبع وعشرين ومائتين . وقد روى له الجماعة اهـ "٤"
- شيبان : هو شيبان بن عبد الرحمن النحوى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٠)
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث من طريقه الأول : فيه علي بن المبارك ، وفي رواية وكيع عنه شيء . وهو احتمال الانقطاع ، لان وكيعا روى عنه الكتاب الذى لم يسمعه من يحي بن أبي كثير كما سبق . لكن تابعه شيبان عند أحمد ، وآخرون عند غيره . والحديث رواه البخارى من طريق أبي قتيبة عن علي بن المبارك ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . فهو صحيح لغيره .

والطريق الثاني للحديث : رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، وقد أخرجاه من حديث شيبان به كما سيأتي .

---

١) بفتح الباء : نسبة الى باهلة امرأة مالك بن أعصر . انظر اللباب ١/١١٦ .
٢) قال ابن القيسراني في الانساب المتفقة ص ٢٤٠ : انه كان يجيء بالطيالسة الى أصبهان فيهديها الى روءسائها ، فنسب اليها .
٣) التهذيب ١١/٤٦ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٨٢ .
٤) التقريب ٢/٣١٩ ، التاريخ الكبير ج ٣ / ق ٢/١٩٥ .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق اسماعيل بن علية ، ومن طريق يعلى ، كلاهما عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف ، عن يحي بن أبي كثيرعن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وهي الاحاديث (٤٥)،(٤٦) ، (٤٧) على التوالي .

ومن طريق يونس بن محمد ، عن أبان العطار ، عن يحي بن أبي كثير . الخ الحديث (٤٨) .

ومن طريق يزيد بن هارون ، عن همام ، عن يحي بن أبي كثير . . الخ الحديث (٤٩) .

ومن طريق عبد الملك بن عمرو ، وعبد الوهاب الخفاف ، وابي قطن ، ثلاثتهم عن هشام الدستوائي ، عن يحي بن أبي كثير . . الخ . الحديثان (٥٠)،(٥١) .

ومن طريق وكيع بن الجراح ، عن علي بن المبارك . ومن طريق هشام ، عن شيبان ، كلاهما عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، الحديث (٥٢) .

فحديث الحجاج برواية اسماعيل بن علية ، ويعلى الطنافسي عنه . الاحاديث (٤٥) ، (٤٦) ، (٤٧) أخرجه مسلم من طريق اسماعيل بن علية ، ويحي ابن سعيد القطان "١" ، وأبو عوانة من طريق يعلى الطنافسي وحماد بن زيد "٢" ، وأخرجه كذلك ابن حبان ، من طريق يحيي بن سعيد "٣" ، وابو نعيم من طريق عبد الله بن سعيد "٤" ، والنسائي من طريق هشيم "٥" ، كلهم عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف ، عن يحي بن أبي كثير به بمثله . غير ان مسلما وأبا نعيم زادا في اسناده أبا سلمة . فقالا فيه : عن عبد الله بن أبي قتادة ، وأبي سلمة .

وحديث يونس بن محمد ، عن أبان ، عن يحي الحديث : (٤٨) أخرجه أبو داود من طريق مسلم بن ابراهيم ، وموسى بن اسماعيل ، عن أبان "٦" بمثله .

---

١) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة ١٠١/٥
٢) المسند ٣٠/٢ .
٣) الصحيح ٤٩١/٣ .
٤) الحلية ٣٩١/٨ .
٥) السنن ٨١/٢ .
٦) السنن ١٤٨/١ .

وحديث يزيد بن هارون ، عن همام ، عن يحي بن أبي كثير ، الحديث (٤٩) أخرجه الدارمي من طريق يزيد بن هارون [١] بمثله .

وحديث هشام برواية عبد الملك بن عمرو ، وعبد الوهاب الخفاف ، وابي قطن عنه عن يحي بن أبي كثير . الحديث (٥٠) ، (٥١) أخرجه البخاري [٢] ، والبيهقي [٣] من طريق مسلم بن ابراهيم . والنسائي من طريق هشيم [٤] ، والدارمي من طريق وهب بن جرير [٥] ، كلهم عن هشام الدستوائي . قال : كتب الـي يحي بن أبي كثير .. الخ بمثله . الا عند النسائي فقال فيه : حدثنا هشيم عن هشام بن أبي عبد الله وحجاج بن أبي عثمان عن يحي بن ابي كثير .. الخ . وقد سبق البيان في هذا الحديث بأن هشاما لم يسمع هذا الحديث من يحي ، وانمـا هو من قبيل تدليس العطف .

وأما بالنسبة لحديث وكيع ، عن علي بن المبارك ، وهشام ، عن شيبان ، كلاهما عن يحي بن أبي كثير .. الخ الحديث (٥٢) فقد أخرجه ابن حبان عن طريق وكيع عن علي بن المبارك . الخ [٦] .

وأخرجه البخاري من طريق أبي قتيبة [٧] ، وأبو عوانة من طريق هارون بـن اسماعيل [٨] ، كلاهما عن علي بن المبارك .. الخ بمثله . وفيه : (وعليكم السكينة)

وأخرجه كذلك البخاري من طريق أبي نعيم [٩] ، ومسلم من طريق الوليد بـن مسلم [١٠] ، وابو عوانة من طريق طلق بن غنام ، وعبيد الله بن موسى وأبي نعيم [١١] ، كلهم عن شيبان ، عن يحي بن أبي كثير به بمثله . الا ان فيه عند مسلم لفظ : (حتى تروني قد خرجت) ولم يذكر فيه لفظ (وعليكم السكينة) .

---

١) السنن ٢٨٩/١ .
٢) الصحيح - كتاب الأذان - باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام عنـد الاقامة ١١٩/٢ .
٣) السنن ٢٠/٢ .
٤) السنن ٨١/٢ .
٥) السنن ٢٨٩/١
٦) الصحيح ١٨٨/٣ .
٧) الصحيح - كتاب الجمعة - باب المشي الى الجمعة ٣٩٠/٢ .
٨) المسند ٣١/٢ .
٩) الصحيح - كتاب الأذان - باب لا يسعى الى الصلاة ١٢٠/٢ .
١٠) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة ١٠١/٥ .
١١) المسند ٣١/٢

وللحديث متابعات منها :-

ما أخرجه ابو عوانه من غير طريق عن أيوب ، عن يحي بن أبي كثير به "١" . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف "٢" ومن طريقه أخرجه مسلم "٣" ، وابن حبان "٤" ، والبيهقي "٥" ، وابو عوانة ، عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ "٦" . وأخرجه مسلم "٧" ، وابو داود "٨" ، والبيهقي "٩" ، من طريق عيسى بن يونس عن معمر عن يحي ، وأخرجه ايضا مسلم "١٠" ، والحميدى "١١" ، وابن أبي شيبة "١٢" من طريق سفيان بن عيينة ، عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . والنسائي من طريق الفضل بن موسى "١٣" ، وأبو عوانة من طريق يحي بن اليمان "١٤" ، والبغوى من طريق عبد الله بن المبارك "١٥" ، كلهم عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير به بمثله . وزاد ابن حبان ، والبيهقي ، ومسلم ، وابو داود ، وابو عوانة ، والبغوى ، من طريق معمر لفظ (قد خرجت) وعند النسائي (خرجت) ، بعد قوله (فلا تقوموا حتى تروني) .

قال أبو داود بعد روايته لحديث معمر : لم يذكر (قد خرجت) الا معمر ، ورواه ابن عيينة عن معمر لم يقل فيه (قد خرجت) اهـ . والذى يظهر ان معمرا لم يتفرد بهذه الزيادة . وانما روى يحي بن أبي كثير هذا الحديث واختلف عنه فرواه جماعة بدون هذه الزيادة كما سبق . ورواه عنه آخرون وذكروا هذه الزيادة .

وممن روى هذه الزيادة عن يحي بن أبي كثير : اسحاق بن ابراهيم عن عيسى ابن يونس ، وعبد الرزاق . كلاهما عن معمر ، عن يحي عند مسلم . واسحاق بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم ، عن شيبان ، عن يحي عند مسلم كذلك ،

---

١) المسند ٢ / ٣٠ .
٢) المصنف ١ / ٥٠٤ .
٣) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة ٥ / ١٠١
٤) الصحيح ٣ / ٤٩١ .
٥) السنن ٢ / ٢٠
٦) المسند ٢ / ٣١
٧) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة ٥ / ١٠١
٨) السنن ١ / ١٤٨ .
٩) السنن ٢ / ٢٠ .
١٠) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة ٥ / ١٠١
١١) المسند ١ / ٢٠٥
١٢) المصنف ١ / ٤٠٥ .
١٣) السنن ٢ / ٣١ .

ومحمد بن بشار ، عن يحي بن سعيد القطان ، عن الحجاج الصواف ، عن يحي بن أبي كثير عند البيهقي . فالزيادة اذن جاءت من اكثر من طريق عن يحي ابن ابي كثير . وعلى كل فهي زيادة مقبولة . لان زيادة الثقة مقبولة عند اهل هذا الشأن . والله أعلم .

فقه الحديث :-

الحديث فيه نهيه صلى الله عليه وسلم عن أن يقام للصلاة قبل أن يره المصلون . ولكن في المسألة خلاف بين العلماء من حيث تحديد القيام للصلاة أثناء الاقامة . فقد ذهب الشافعي رحمه الله وطائفة الى انه يستحب ان لا يقوم احد حتى يفرغ من الاقامة . وذهب احمد رحمه الله تعالى الى انه يقوم المصلون اذا قيل قد قامت الصلاة .

وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى والكوفيون الى انه يقوم المصلون اذا قيل حيّ على الصلاة "١" ، وقال مالك عندما سئل عن الاقامة : لم أسمع في ذلك بحدّ يقام له . الا اني أرى ذلك على قدر طاقة الناس، فان منهم الثقيل والخفيف ، ولا يستطيعون ان يكونوا كرجل واحد.اهـ "٢" .

وقال الحافظ : ذهب الاكثرون الى انهم اذا كان الامام معهم في المسجد لم يقوموا حتى تفرغ الاقامة . وقال : واما اذا لم يكن الامام في المسجد فذهب الجمهور الى انهم لا يقومون حتى يروه.اهـ "٣" .

قال الحافظ : قال ابن رشيد : والنكتة في النهي عن ذلك لئلا يكون مقامهم سببا لا سراعه في الدخول الى الصلاة فينافي مقصوده من هيئة الوقار.اهـ "٤" .

ولا يتوهم من أن هناك تعارضا بين حديث ابي قتادة رضي الله عنه في هذا الباب وبين حديث ابي هريرة رضي الله عنه ، قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج

---

١) انظر فتح البارى ٢/١٢٠ ، النووى على مسلم ٥/١٠٣

٢) الموطأ ١/٧١ .

٣) فتح البارى ٢/١٢٠

٤) نفس المرجع السابق ٢/٣٩٢ .

وقد اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف ،حتى اذا قام في مصلاه انتظرنا أن يكبر ، انصرف قال : على مكانكم ،فمكثنا على هيئتنا ، حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل."١" ، فقد قال الحافظ : يجمع بينه وبين حديث ابي قتادة ، بأن ذلك ربما وقع لبيان الجواز وبأن صنيعهم في حديث أبي هريرة كان سبب النهي عن ذلك في حديث أبي قتادة ، وانهم كانوا يقومون ساعة تقام الصلاة ولو لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك لاحتمال ان يقع له شغل يبطيء فيه عن الخروج فيشق عليهم انتظاره . أهـ "٢"

---

١) صحيح البخارى - كتاب الاذان - باب هل يخرج من المسجد لعلة ١٢١/٢

٢) فتح البارى ١٢٠/٢

باب القراءة خلف الامام

[٥٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا سليمان - يعني التّيمي - قال : حدّثت عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تقرأون خلفي ؟ قالوا : نعم . قال : فلا تفعلوا الا بأم الكتاب .

رجال الاسناد :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- سليمان التّيمي : هو سليمان بن طرخان التّيمي [١] ، أبو المعتمر ، البصري .
قال ابن حجر : وثقه أحمد . وابن معين . والنسائي ، والعجلي . وقال ابن حبان : كان من عباد أهل البصرة وصالحيهم ثقة واتقانا وحفظا وسنة اهـ [٢] .
وهو ثقة عابد كما قال ابن حجر . وقال : مات سنة ثلاث واربعين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ [٣] .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجال الحديث ثقات ، ولكن الحديث منقطع من هذا الطريق ، لأن فيه رجلا لم يسمّ . وللحديث شواهد صحيحة يتقوى بها . سيأتي ذكرها عند تخريج الحديث .

تخريج الحديث :-

الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد واللفظ عنده (فلا تفعلوا الا بأم القرآن) وقال : رواه أحمد وفيه رجل لم يسمّ [٤] . اهـ .

وقد أخرجه البيهقي في السنن ، من طريق يزيد بن هارون باسناده بمثله [٥] ،

---

[٥٣] - المسند ٥/٣٠٨

١) قال ابن حجر نزل في التيم فنسب اليهم . التقريب ١/٣٢٦
٢) انظر التهذيب ٤/٢٠٢ ، طبقات ابن سعد ج ٧/ ق ٢/١٨ ، تذكرة الحفاظ ١/١٥٠ ، التاريخ الكبير ج ٢ / ق ٢ / ٢٠ ، الجرح والتعديل ج ٢/ق ٢/١٢٤
٣) تقريب التهذيب ١/٣٢٦ .
٤) ٢/١١٠
٥) ٢/١٦٦ .

وقال البيهقي بعد روايته له : وكذلك رواه محمد بن أبي بكر المقدمي ، عن يزيد ابن هارون وهو مرسل . ثم قال : وقد روى من وجه آخر عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه فيما ذكرنا عنه . ا هـ ولم أقف على رواية يحي بن أبي كثير .

وأخرجه البيهقي كذلك في كتاب القراءة خلف الامام من طريق مالك بن يحي ، ومحمد بن أبي بكر ، كلاهما عن يزيد بن هارون ، عن سليمان التيمي الخ بمثله "١" .

وأخرجه عبد بن حميد من طريق يزيد بن هارون باسناده بمثله .

وقال فيه : قال : هل تقرأون خلفي ؟ قالوا : نعم والله يارسول الله ، قال : فلا تقرأوا الا بأم الكتاب "٢" .

ويشهد لحديث أبي قتادة رضي الله عنه هذا المتقدم حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه الذى أخرجه الترمذى وحسنه "٣" . والبخارى في جزء القراءة خلف الامام "٤" . وابن حبان "٥" ، وابن أبي شيبة "٦" ، والدارقطني وحسنه كذلك "٧" ، وهو أن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال : اني لأراكم تقرأون وراء امامكم . قال : قلنا أجل والله يارسول الله هذا . قال : فلا تفعلوا الا بأم الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . هذا لفظ ابن حبان والباقون بنحو هذا .

وما أخرجه عبد الرزاق من حديث عائشة عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، ومن حديث أبي قلابة كذلك بنحو حديث عبادة المتقدم "٨" .

فقه الحديث :-

الذى يظهر من لفظ الحديث : أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرأون خلف النبي صلى الله عليه وسلم أثناء الصلاة ، فتثقل عليه القراءة بسبب أصواتهم . فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن القراءة خلف الامام : الا بفاتحة الكتاب .

---

١) القراءة خلف الامام ص ٦٣ .
٢) مسند عبد بن حميد ل ٣١ .
٣) الجامع الصحيح ٢/٢٢٦ ومابعدها .
٤) ص ٥٥ .
٥) الصحيح ٣/٢٤٤ .
٦) المصنف ١/٣٧٤ .
٧) السنن ١/٣٢٠ .
٨) المصنف ٢/١٢٧ - ١٢٨ .

فدل ذلك على أن قراءة الفاتحة واجبة في كل ركعة سواء أكانت الصلاة جهرية أم سرية . وسواء أكانت في السفر أم في الحضر ، وسواء أكانت فريضة أم نافلة ، ويكون هذا بحق الامام والمأموم على حد سواء . فاذا كانت الصلاة جهرّية ، يقرأ المأموم بالفاتحة في نفسه وفي سكتات الامام ويكون قد أتى بالمطلوب على وجهه الصحيح . والله أعلم . لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه الذى أخرجه البخارى وغيره : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب "(١) اهـ .

---

١) الصحيح - كتاب الآذان - باب وجوب القراءة للامام والمأموم ٢/٢٣٦ .

باب القراءة في الظهر والعصر

[٥٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج - يعني الصواف ابن أبي عثمان - عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، وأبي سلمة ، عن أبي قتادة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولیين بفاتحة الكتاب وسورتين ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطوّل في الركعة الاولى من الظهر ، ويقصر في الثانية ، وكذا في الصبح "١" .

رجال الاسناد :-

تقدموا في الحديث (٥) الا أبو سلمة : وهو ابن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهرى المدني ،قيل : اسمه عبد الله وقيل : اسماعيل ،وقيل : اسمه كنيته .

قال ابن حجر : قال ابن سعد : كان فقيها كثير الحديث . وقال أبو زرعة : ثقة امام ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ "٢" وقال في التقريب : ثقة مكثر . مات سنة أربع وتسعين وكان مولده سنة بضع وعشرين ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٣" .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٥٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل بن ابراهيم ، ثنا هشام الدستوائي ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمّنا يقرأ بنا في الركعتين الأولیين من صلاة الظهر ويسمعنا الآية أحيانا ، ويطوّل في الاولى ، ويقصّر في الثانية . وكان يفعل ذلك في صلاة الصبح . يطوّل في الاولى ويقصّر في الثانية ، وكان يقرأ بنا في الركعتين الأولیين من صلاة العصر "٤" .

---

[٥٤] - المسند ٤/٣٨٣ .

١) اسناد هذا الحديث مكرر ، أنظر الحديث (٥) ،الا أنه لم يذكر في اسناد الحديث هناك أبو سلمة .

٢) انظر التهذيب ١٢/١١٦ ومابعدها .

٣) ٢/٤٣٠

[٥٥] - المسند ٥/٢٩٥

٤) اسناد هذا الحديث مكرر انظر الحديث (٧) .

رجال الاسناد :-

- اسماعيل بن ابراهيم : ثقة ، تقدم في الحديث (٧)
- هشام الدستوائي : ثقة ، تقدم في الحديث (٧)
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥)
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح ، وهو في البخارى من طريق أبي نعيم ، عن هشام به .

[٥٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا علي بن المبارك ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعنا الآية في الظهر والعصر أحيانا"(١) .

رجال الاسناد :-

- وكيع : هو وكيع بن الجراح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- علي بن المبارك : ثقة ، تقدم في الحديث (٥٢) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

قد سبق الكلام على هذا الاسناد في الحديث (٥٢) عند الحكم على درجة الحديث . وهذا الحديث متفق عليه من حديث يحي بن أبي كثير كما سيأتي .

---

[٥٦] - المسند ٥/٢٩٧ .
(١) اسناده مكرر انظر اسناد الطريق الاول للحديث (٥٢) .

٥٧ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يونس ، ثنا أبان ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في العصر والظهر في الركعتين الاوليين بسورتين وأمّ الكتاب وكان يسمعنا الأحيان الآية ، ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بأمّ الكتاب ، وكان يطيل أول ركعة من صلاة الفجر وأول ركعة من صلاة الظهر "١" .

رجال الاسناد :-

- يونس : هو يونس بن محمد المؤدب ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٨) .
- أبان : هو العطار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) كذلك .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

٥٨ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل ، أنا هشام الدستوائي ، حدثني يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ويسمعنا الآية أحيانا ، ويطوّل في الأولى ، ويقصّر في الثانية ، وكان يفعل ذلك في صلاة الصبح ، يطوّل في الأولى ، ويقصّر في الثانية . وكان يقرأ بنا في الركعتين الأوليين من صلاة العصر "٢" .

---

٥٧ - المسند ٥/٣٠٠

١) اسناده مكرر انظر اسناد الحديث (٤٨) .

٥٨ - المسند ٥/٣٠١ .

٢) هذا الحديث مكرر الحديث (٥٥) متنا واسنادا . وسنده مكرر سند الحديث (٧) أيضا .

رجال الاسناد :-

- اسماعيل : هو ابن ابراهيم ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- هشام الدستوائي : ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث(٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٥٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ،ثنا مخلد بن يزيد الحراني ، ثنا الاوزاعي ، عن يحي - يعني ابن أبي كثير - عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه أبي قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الركعتين بفاتحة الكتاب .

رجال الاسناد :-

- مخلد بن يزيد الحراني "١" : هو ابو يحي القرشي ، من شيوخ أحمد ، قال ابن حجر : وثقه ابن معين وغيره ، وقال أحمد : لا بأس به وكان يهم ، وكذا قال الساجي ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال علي بن ميمون : كان قرشيا نعم الشيخ وذكره ابن حبان في الثقات) "٢" . وقال الذهبي : صدوق مشهور "٣" . وقال ابن حجر : صدوق له أوهام . مات سنة ثلاث وتسعين ومائة "٤" . وقال في مقدمة الفتح : أخرج له البخارى أحاديث قليلة من روايته عن ابن جريج توبع عليها ،وروى له مسلم . والباقون سوى الترمذى "٥" اهـ .

---

[٥٩] - المسند ٣٠٥/٥

١) بفتح الحاء ، وتشديد الراء : نسبة الى حرّان مدينة بالجزيرة ، من ديار ربيعة . اهـ كما في اللباب ٣٥٣/١ .
٢) انظر التهذيب ٧٧/١٠ .
٣) الميزان ٨٤/٤ .
٤) التقريب ٢٣٥/٢ .
٥) هدى السارى ص ٤٤٣

- الاوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو : ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) أيضا .

درجة الحديث :-

الحديث فيه مخلد بن يزيد الحرّاني ، وهو صدوق له أوهام ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق . لكن تابع مخلدا ابو المغيرة ، والضحاك بن مخلد ، ومحمد بن يوسف كما سيأتي ، فالحديث صحيح بالمتابعات .

[٦٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سويد بن عمرو الكلبي ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، انّ نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الأولبين بسورتين وأمّ الكتاب ، وكان يسمعنا الأحيان الآية ، وفي الآخرتين بأمّ الكتاب ، وكان يطيل في أول ركعة من صلاة الظهر وصلاة العصر . (وكان يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) [١]

رجال الاسناد :-

- سويد بن عمرو الكلبي [٢] ، هو ابو الوليد الكوفي ، ثقة ، قال ابن حجر ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وقال العجلي : كوفي ثقة ثبت في الحديث ، وكان رجلا صالحا متعبدا [٣] اهـ .

---

[٦٠] - المسند ٣٠٥/٥ .

١) قوله (وكان يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) جاء مزيدا في هذا الحديث من طريق سويد بن عمرو الكلبي عن أبان .. الخ . وقد روى هذا الحديث يونس عن أبان كما هو الحال في الحديث (٥٧) ولم يذكر فيه هذه الزيادة كما لم يذكرها غيره في بقية الاسانيد في أحاديث هذا الباب . وعلى كل فهذه الزيادة صحيحة . وهو متن حديث مستقل تقدم في باب (متى يقوم الناس للصلاة) الاحاديث (٤٥ - ٥٢) . ورواه الامام احمد من طرق منها ، طريق يونس ، عن أبان ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ .. انظر الحديث (٤٨) وغيره في ذلك الباب .

٢) بفتح الكاف ، وسكون اللام : نسبة الى كلب بن وبرة بن تغلب . وهي قبيلة . كما في اللباب ١٠٤/٣ ومابعدها .

٣) انظر التهذيب ٢٧٧/٤ ومابعدها ، الكاشف ٤١٢/١ .

قال الذهبي : أما ابن حبان فأسرف واجترأ فقال : كان يقلب الاسانيد ، ويضع على الاسانيد الصحاح المتون الواهية.اهـ "١" . مات سويد سنة ثلاث أو أربع ومائتين . وقد روى له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة "٢" .

- أبان : هو ابن يزيد العطار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح .

[٦١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا الأوزاعي ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بأم القرآن وسورتين معها في الركعتين من صلاة الظهر والعصر ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطيل في الركعة الاولى "٣" .

رجال الاسناد :-

- ابو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .
- الاوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

١) الميزان ٢/٢٥٣ .
٢) التقريب ١/٣٤١ .
[٦١] - المسند ٥/٣٠٥
٣) اسناده مكرر . انظر اسناد الحديث (٨) .

[٦٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان قال : ثنا همام . ثنا يحي ابن أبي كثير ، ثنا عبد الله بن أبي قتادة . عن أبيه أبي قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الاوليين بأم الكتاب وسورتين ، وكان يسمعنا الأحيان الآية ، وكان يقرأ في الركعتين الأخريين بأم القرآن ، قال : وكان يطيل في الركعة الأولى مالا يطيل في الثانية ، وهكذا في صلاة العصر ، وهكذا في صلاة الصبح ، قال عفان وأبان بن يزيد العطار : مثله سواء .

رجال الاسناد :-

- عفان : هو ابن مسلم الصّفّار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- همام : هو ابن يحي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٩) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٦٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا همام بن يحي وأبان بن يزيد ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة ، ويسمعنا الآية أحيانا ، ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب .

رجال الاسناد :-

ليزيد بن هارون في هذا الحديث شيخان هما : همام بن يحي ، وأبان العطار كما هو ملاحظ .

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

---

[٦٢] - المسند ٥/٣٠٧ .

[٦٣] - المسند ٥/٣٠٨ ومابعدها .

- همام بن يحي : ثقة ، تقدم في الحديث (٤٩) .
- أبان بن يزيد العطار : ثقة ، تقدم في الحديث (٤٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . وقد رواه مسلم بهذا الاسناد . كما سيأتي في التخريج .

[٦٤] - حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي . ثنا أبو سعيد ، ثنا حرب ، - يعني ابن شداد - ثنا يحي بن أبي كثير . فذكر مثله [١] .

رجال الاسناد :-

- أبو سعيد : هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم : صدوق ربما أخطأ ، تقدم في الحديث (٩) .
- حرب بن شداد : ثقة ، تقدم في الحديث (٩) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

وقد بقي من الاسناد رجل هو : عبد الله بن أبي قتادة ، وهو ثقة تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه أبو سعيد مولى بني هاشم وهو صدوق ربما أخطأ . فالحديث ضعيف بهذا الاسناد وله متابعات صحيحة بعضها في الصحيحين كما سبق .

---

[٦٤] - المسند ٥/٣٠٩ .

(١) اسناد هذا الحديث مكرر ، انظر الحديث (٩) .

[٦٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا علي - يعني ابن المبارك - عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر يسمعنا الآية أحيانا ، فيطيل في الركعة الاولى . ويقصّر في الركعة الثانية ، ويقرأ في الركعتين الأوليين من العصر ، ويطيل في الركعة الاولى من الفجر ، ويقصّر في الثانية "١".

رجال الاسناد :-

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- علي بن المبارك : ثقة ، تقدم في الحديث (٥٢) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث "٥" .

درجة الحديث :-

قد سبق الكلام على هذا الاسناد في الحديث (٥٢) عند الكلام على درجة الحديث ، وهذا الحديث متفق عليه من حديث يحي بن أبي كثير .

[٦٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج - يعني ابن أبي عثمان الصواف - عن يحي - يعني ابن أبي كثير - عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ، ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطوّل في الركعة الاولى من الظهر ويقصّر في الثانية وكذلك الصبح "٢".

---

[٦٥] - المسند ٥/٣١٠ .

١) اسناده مكرر ، انظر الطريق الاول للحديث (٥٢) والحديث (٥٦) .

[٦٦] - المسند ٥/٣١١ .

٢) اسناده مكرر . انظر اسناد الحديث (٥) ، واسناد الحديث (٥٤) أيضا غير انه قال في الحديث (٥٤) عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة ، عن أبي قتادة اهـ .

رجـــال الاسناد :-

كلهم ثقات ، تقدموا في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

أخرجه مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

[٦٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الضحاك بن مخلد ، عن الاوزاعي ، حدثني يحي بن أبي كثير ، ثنا عبد الله بن أبي قتادة ، حدثني أبو قتادة ، أو حدثنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين من الظهر بفاتحة الكتاب وسورة ويطيل في الأوليين ، وفي العصر مثل ذلك ، ويسمعنا الآية أحيانا .

رجـــال الاسناد :-

- الضحاك بن مخلد : هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النّبيل ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، متفق عليه . ولد سنة احدى وعشرين ومائة ، ومات سنة اثنتي عشرة ومائتين . وقد روى له الجماعة "١" .
- الاوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي ، ثقة تقدم في الحديث (٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج الصواف . عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، الحديث (٥٤) ، (٦٦) .

---

[٦٧] - المسند ٣١١/٥ .

(١) انظر ثقات العجلي ل ٢٧ ، التهذيب ٤٥٠/٤ ومابعدها ، التقريب ٣٧٣/١ ، تذكرة الحفاظ ٣٦٦/١ ، طبقات ابن سعد ٤٩/٢/٧ التاريخ الكبير ٣٣٦/٢/٢ .

ومن طريق اسماعيل بن ابراهيم ، عن هشام الدستوائي ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . الحديث (٥٥) ، (٥٨) .

ومن طريق وكيع ، عن علي بن المبارك ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ الحديث (٥٦) ، (٦٥) .

ومن طريق أبي سعيد ، عن حرب بن شداد ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ الحديث (٦٤) .

ومن طريق مخلد بن يزيد الحراني ، وأبي المغيرة ، والضحاك بن مخلد ، كلهم عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . الاحاديث (٥٩) ، (٦١) ، (٦٧) على التوالي .

ومن طريق عفان ، ويزيد بن هارون . كلاهما عن همام ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . الحديثان (٦٢) ، (٦٣) على التوالي .

ومن طريق يونس ، وسويد بن عمرو الكلبي ، ويزيد بن هارون . كلهم عن أبان ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ . الاحاديث (٥٧) ، (٦٠) ، (٦٣) على التوالي .

فحديث محمد بن أبي عدى ، عن الحجاج ، عن يحي ... الخ الحديث (٥٤) ، (٦٦) ، أخرجه مسلم [١] ، وابو داود [٢] والنسائي [٣] ، بهذا الاسناد بمثله سواء ، غير انهم زادوا في اسناده أبا سلمة ، فقالوا : (عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة ، عن أبي قتادة .

وحديث اسماعيل ، عن هشام ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ الحديث (٥٥) (٥٨) اخرجه البخارى في غير موضع [٥] ، وابن ماجة [٦] ، والبيهقي في غير موضع [٧] ، وابن حبان [٨] ، وابن أبي شيبة في غير موضع كذلك [٩] ، والطحاوى [١٠] ،

---

١) الصحيح - كتاب الصلاة - باب القراءة في الظهر والعصر ٤/١٧١ .
٢) السنن ١/٢١٢ .
٣) السنن ٢/٢٦٦ .
٤) انظر العلل للدارقطني ٢/ ل ٥٧ .
٥) الصحيح - كتاب الآذان - باب القراءة في العصر ٢/٢٤٦ ، وباب يطوّل في الركعة الاولى ٢/٢٦١ .
٦) السنن ١/٢٧١ .
٧) السنن : ٢/٦٥ ، ٢/٣٤٨ .
٨) الصحيح ٣/٢٥٠ .
٩) المصنف ١/٣٥٦ ، ٢/٤٠٣ .
١٠) شرح معاني الآثار ١/٢٠٦ .

وأبو عوانة "١" ، من حديث هشام الدستوائي ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ بمثله عند ابن أبي شيبة ، ورواه الباقون مختصرا ، فلفظه عند البخارى مثلا : قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب ، وسورة سورة ، ويسمعنا الآية أحيانا) .

وفي لفظ آخر قال فيه : (كان يطوّل في الركعة الاولى من صلاة الظهر ، ويقصرّ في الثانية ، ويفعل ذلك في صلاة الصبح . وجاء فيه عند البيهقي وأبي عوانة لفظ قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر، ويسمعنا الآية أحيانا ، ويطيل في الركعة الأولى ، ويقصرّ في الثانية ، ويقرأ في الركعتين من المغرب "٢") .

وحديث وكيع ، عن علي بن المبارك ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ ، الحديث (٥٦) ، (٦٥) لم أقف عليه عند غير أحمد من هذا الطريق ، والظاهر انه تفرد به . والله أعلم .

وحديث أبي سعيد ، عن حرب بن شداد ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ ، الحديث (٦٤) أخرجه البخارى في جزء القراءة خلف الامام من طريق أبان بن يزيد ، وهمام بن يحي ، وحرب بن شداد ، عن يحي بن شداد ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ بنحوه "٣" .

وحديث الاوزاعي برواية مخلد بن يزيد الحرّاني ، وأبي المغيرة ، والضحاك ابن مخلد عنه .. الخ . الحديث (٥٩) ، (٦١) ، (٦٧) ، أخرجه الدارمي من طريق أبي المغيرة ، عن الاوزاعي .. الخ "٤" بلفظ قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بأم القرآن وسورتين معها في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر وصلاة العصر ويسمعنا الآية أحيانا . وكان يطوّل في الركعة الاولى) .

---

١) المسند ٢/١٦٧ .
٢) ورود كلمة المغرب في هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، والصواب هو (من العصر) كما هو في بقية الطرق وفي باقي الاصول ، والله أعلم .
٣) جزء القراءة خلف الامام ص (٥١) .
٤) السنن ١/٢٩٦ .

وأخرجه البخارى في جزء القراءة "١" ، والدارمي "٢" ، وأبو عوانة "٣" ، من طريق أبي عاصم النبيل وهو الضحاك بن مخلد ، عن الاوزاعي باسناده بنحوه .

وأخرجه كذلك النسائي من طريق اسماعيل بن عبد الله بن سماعة "٤" ، والبخارى من طريق محمد بن يوسف "٥" ، كلاهما عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، حدثنا عبد الله بن أبي قتادة .. الخ بنحوه .

وأخرجه أيضا ابو عوانة "٦" ، وابن خزيمة "٧" ، وابن حبان "٨" ، والبيهقي "٩" ، والطحاوى "١٠" ، كلهم من طريق الوليد بن مسلم ، عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، حدثنا عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بنحوه .

وحديث أبان برواية يونس وسويد بن عمرو الكلبي عنه .. الخ الحديث (٥٧) (٦٠) أخرجه النسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن أبان بهذا الاسناد بمثله "١١" .

وحديث عفان ، عن همام ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ الحديث (٦٢) ، أخرجه البيهقي في غير موضع ومن غير طريق عن همام به "١٢" .

وأخرجه البخارى في الصحيح "١٣" ، وفي جزء القراءة "١٤" ، من طريق موسى بن اسماعيل ، عن همام باسناده بنحوه ، والدارمي من طريق يزيد بن هارون عن همام باسناده بنحوه "١٥" .

---

١) ص ٦٠ .
٢) السنن ١/٢٩٦ .
٣) المسند ٢/١٦٧ .
٤) السنن ٢/١٦٤ .
٥) الصحيح . كتاب الآذان - باب اذا سمع الامام الآية ٢/٢٦١ .
٦) المسند ٢/١٦٧ .
٧) الصحيح ١/٢٥٥ .
٨) الصحيح ٣/٢٣٤ .
٩) السنن ٢/٣٤٨ .
١٠) شرح معاني الآثار ١/٢٠٧ .
١١) السنن ٢/١٦٥ .
١٢) السنن : ٢/٦٦ ، ٢/١٩٣ .
١٣) الصحيح - كتاب الآذان - باب يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب ٢/٢٦٠ .
١٤) ص ٦١ .
١٥) السنن ١/٢٩٦ .

وأما حديث يزيد بن هارون عن همام بن يحي وأبان بن يزيد العطار .. الخ ، الحديث (٦٣) فقد أخرجه مسلم "١" ،وأبو عوانة "٢" ، وابن خزيمة "٣" ، وابن حبان "٤" ، والبيهقي "٥" ، وأبو داود "٦" ، وابن أبي شيبة "٧" ، والبغوى "٨" ، والبخارى في جزئه "٩" ،كلهم رووه من طريق يزيد بن هارون ، عن همام ،وأبان ، عن يحي بن أبي كثير .. الخ بنحوه .

ولحديث يحي بن أبي كثير المتقدم متابعات منها :

ماأخرجه البخارى "١٠" ، والبيهقي "١١" ، وأبو عوانة "١٢" ،من طريق شيبان عن يحي بن أبي كثير باسناده بنحوه . والنسائي من طريق اسماعيل القناد . قال : حدثنا خالد ،قال : حدثنا يحي بن أبي كثير أن عبد الله بن أبي قتادة حدثه فذكر الحديث "١٣" ، وأخرجه النسائي كذلك من طريق معاذ بن هشام ،قال : حدثني أبي ، عن يحي بن أبي كثير ، قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة ، فذكر الحديث بنحوه "١٤" .

وأخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ، عن يحي بن أبي كثير باسناده بنحوه "١٥" ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود "١٦" ، والبيهقي "١٧" ،وعبد بن حميد "١٨"

---

١) الصحيح - كتاب الصلاة - باب القراءة في الظهر والعصر ١٧١/٤ .
٢) المسند ١٦٦/٢ .
٣) الصحيح ٢٥٣/١ .
٤) الصحيح : ٢٣٣/٣ .
٥) السنن ٦٣/٢
٦) السنن ٢١٢/١ .
٧) المصنف ٣٧٢/١ .
٨) شرح السنة ٦٤/٣ .
٩) ص ٥١ .
١٠) الصحيح كتاب الأذان -باب القراءة في الظهر- ٢٤٣/٢ .
١١) السنن ٥٩/٢ .
١٢) المسند ١٦٦/٢ .
١٣) السنن ١٦٤/٢ .
١٤) السنن ١٦٥/٢ .
١٥) المصنف ١٠٤/٢ .
١٦) السنن ٢١٢/١ .
١٧) السنن ٦٦/٢ .
١٨) المسند (ل/٣٢) .

وأخرجه ابن حبان في غير موضع من طريق سفيان ، عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير ..الخ كلهم بنحوه "١" ، لكن زاد فيه عبد الرزاق وابو داود والبيهقي ، وعبد بن حميد لفظ (فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الاولى) ، وزاد ابن حبان كذلك في آخره لفظ (كنا نرى أنه يفعل ذلك ليتدارك الناس) .

فقه الحديث :-

الحديث فيه أنه لابد من قراءة الفاتحة في جميع الركعات .

وفي قوله : (وكان يقرأ بفاتحة الكتاب وسورتين) ، استدل به على أن قراءة سورة أفضل من قراءة قدرها من طويلة . قاله النووى "٢" .

وفي قوله : (يطوّل في الاولى ويقصّر في الثانية) دليل على استحباب تطويل الركعة الاولى على الثانية ، وذلك اما لان النشاط في الأولى يكون أكثر فناسب التخفيف في الثانية حذرا من الملل "٣" ، او ليتدارك الناس الركعة الاولى كما جاء في بعض الروايات عند عبد الرزاق ، والبيهقي ، وأبي داود ، وغيرهم .

وفيه أنه يجوز الجهر في بعض آية في أثناء القراءة في الصلاة السرية ، وهذا انما قد يحصل في بعض الاحيان من غير قصد ، للاستغراق في التدبر والامعان في الخشوع والله أعلم .

---

١) موارد الظمآن ص ١٢٨ .
٢) انظر النووى على مسلم ٤/١٧٤ .
٣) فتح البارى ٢/٢٤٤ .

باب الجلوس فى الصلاة والاشارة بالاصبع السبابـــــة

[٦٨] - حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا وكيع ، ثنا أبوالعميس ، عن عامر - يعنى ابن عبدالله بن الزبير - عن الزرقى ، عن أبى قتادة أن النبى صلى اللـــه عليه وسلم كان اذا جلس فى الصلاة وضع يمينه على فخذه اليمنى ، وأشار باصبعه .(١)

رجــال الاسنــاد

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٣٣) .
- أبوالعميس : هو عتبة بن عبدالله المسعودى ، ثقة تقدم فى الحديث (٣٣)
- عامر بن عبدالله بن الزبير : ثقة ، تقدم فى الحديث (٢٨) .
- الزرقى : هو عمرو بن سليم ، ثقة تقدم فى الحديث (٢٨) .

درجــة الحديــث

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

تخريــج الحديــث

لم أقف على هذا الحديث عند غير أحمد من هذا الوجه . والظاهر أنـه تفرد به ، وقد أشار الحافظ ابن كثير فى جامع المسانيد والسنن الى تفرده بـه .(٢)
ولكن للحديث شواهد كثيرة منها :

حديث عامر بن عبدالله بن الزبير ، عن أبيه عند مسلم .(٣) والنسائـى .(٤)

---

[٦٨] المسند ٥/٢٩٧

(١) اسناده مكرر انظر الحديث (٣٣)
(٢) ١٢/ل (٢٥٥)
(٣) الصحيح كتاب المساجد - باب صفة الجلوس فى الصلاة) ٥/٧٩
(٤) السنن ٢/٢٣٧

والدارمي [١] ، وابن حبان [٢] ، وابن خزيمة [٣] ، وابن أبي شيبة [٤] ، والدارقطنـــي [٥] .
ولفظه عند مسلم قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه ، وفرش قدمه اليمنى ، ووضع يده اليســـرى على ركبته اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار باصبعه) والباقون رووه بنحو هذا اللفظ .

وأخرج النسائي [٦] ، وابن ماجه [٧] وابن أبي شيبة [٨] وابن خزيمة [٩] ، وابن حبان [١٠] بنحو هذا اللفظ من حديث نمير ابو مالك الخزاعي .

ويشهد له كذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي أخرجه مسلم [١١] والترمذي [١٢] وابن ماجه [١٣] والدارمي [١٤] بنحو لفظه في المسند . الا أن في بعض ألفاظه عند مسلم قوله (كان اذا قعد في التشهد وضع يده اليســـرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين [١٥] وأشار بالسبابة) .

---

(١) السنن ١/٣٠٨
(٢) الصحيح ٣/٣٠٨
(٣) الصحيح ١/٣٥٥
(٤) المصنف ٢/٤٨٥
(٥) السنن ١/٣٤٩
(٦) السنن ٣/٣٨ ، ٣٩
(٧) السنن ١/٢٩٥
(٨) المصنف ٢/٤٨٥
(٩) الصحيح ١/٣٥٤
(١٠) موارد الظمآن ص ١٣٤
(١١) الصحيح كتاب المساجد - باب صفة الجلوس في الصلاة ٥/٨٠
(١٢) الجامع الصحيح ٢/١٨٢
(١٣) السنن ١/٢٩٥
(١٤) السنن ١/٣٠٨
(١٥) قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ١/ ٢٦٢ : وصورتها أن يجعل الابهام معترضة تحت السبابة .اهـ

وأخرج مسلم كذلك حديث علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني فقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع . فقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ؟ قال : كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى .(١) وهذا الحديث متواتر كما ذكر الكتاني في نظم المتناثر .(٢)

فقـــه الحديـــث

الحديث فيه دليل على استحباب وضع اليدين على الركبتين حال الجلوس للتشهد ، وقال النووي : بأنه مجمع على استحبابها هـ(٣)

وفيه أيضا استحباب الاشارة بالاصبع السبابة من اليد اليمنى حال التشهد كذلك . قال النووي : قال أصحابنا : يشير عند قوله : الا الله من الشهادة ، ويشير بمسبحة اليمنى لا غير . فلو كانت مقطوعة أو عليلة لم يشر بغيرها الا من الأصل باليمنى ، ولا اليسرى ، والسنة أن لا يجاوز بصره اشارته . ثم قال : ويشير بها موجهة الى القبلة .اهـ(٤)

وقال الصنعاني : قال العلماء : خصت السبابة بالاشارة لاتصالها بنياط القلب فتحريكها سبب لحضوره . وقال : وينوي بالاشارة التوحيد والاخلاص فيه فيكون جامعا في التوحيد بين الفعل والقول والاعتقاد ، ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاشارة بالاصبعين ، وقال : (أحّد ، أحّد)(٥) لمن رآه يشير باصبعيه .(٦) اهـ

---

(١) الصحيح - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ٥ / ٨١

(٢) انظر نظم المتناثر ص ٦٥

(٣) نووي على مسلم ٥ / ٨١

(٤) نووي على مسلم ٥ / ٨١ وما بعدها

(٥) هذا حديث لابي هريرة رضي الله عنه أخرجه النسائي في السنن ٣ / ٣٨ . ولفظه (أن رجلا كان يدعو باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد أحد) أي : اشر باصبع واحدة لأن الذي تدعو اليه واحد وهو الله تعالى اهـ.

(٦) سبل السلام ١ / ١٨٩

فائـــــــــــــدة

ظاهر الحديث يدل على أن الاشارة بالسبابة تكون فى ابتداء الجلوس وتستمر حتى آخره . ثم أنه ورد فى وضع اليد اليمنى على الفخذ حال التشهد هيئات منها :

أولا : هو وضع اليد اليمنى على الركبة اليمنى مع رفع الاصبع السبابة .

ثانيا : هو أن يعقد ثلاثة وخمسين : وهو أن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل المسبحة يشير بها .

ثالثا : أن يعقد الخنصر والبنصر ويرسل السبابة ويحلق الابهام والوسطى .

رابعا : أن يضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى ، ويقبض اصابعه كلها ويشير باصبعه التى تلى الابهام .(١)

قال الصنعانى : الظاهر أنه مخير بين هذه الهيئات ووجه الحكمة شغل كل عضو بعبادة . اهـ(٢)

---

(١) انظر فى هذا نيل الاوطار ٢/٣١٧ وما بعدها . تحفة الاحوذى ٢/١٨٢ وما بعدها . بلوغ الاماني من اسرار الفتح الرباني ٤/١٨ .

(٢) سبل السلام ١/١٨٩

باب ترك الجمعة

[٦٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ترك الجمعة ثلاث مرار (من) "١" غير ضرورة ، طبع "٢" على قلبه .

رجال الاسناد :-

- ابو سعيد : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم ، صدوق ربما أخطأ تقدم في الحديث (٩) .
- عبد العزيز بن محمد : بن عبيد الدّراوردى "٣" ، ابو محمد . أحد مشاهير المحدثين قال ابن حجر : وثقه يحي بن معين ، وعلي بن المديني ، والعجلي ، ومالك ، وقال أحمد : كان معروفا بالطلب واذا حدث من كتابه فهو صحيح ، واذا حدث من كتب الناس وهم ، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ ، وقال أبو زرعة : سيء الحفظ . اهـ "٤" .

وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم لا يحتج به . اهـ "٥" وهو كما قال ابن حجر : صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ . مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة ، وقد روى له البخارى مقرونا بغيره واحتج به الباقون "٦"

---

[٦٩] - المسند ٥/ ٣٠٠

١) سقط حرف الجر (من) من الاصل فأثبته هنا . انظر الترغيب والترهيب ٢/ ٩٣
٢) أى ختم الله عليه وغشاه ، وجعل فيه الجهل والجفاء ، أو صيّر قلبه قلب منافق .
٣) هذه نسبة عبد العزيز بن محمد بن عبيد من أهل المدينة كان أبوه من دارابجرد فاستثقلوا أن يقولوا دارابجردى . فقالوا : دراوردى . وقيل : انه من اندرابة . اهـ . انظر اللباب ١/ ٤٩٦ ، قال ياقوت الحموى : أندرابة بزيادة الهاء قرية بينها وبين مرو فرسخان . اهـ . معجم البلدان ١/ ٢٦٠ .
٤) انظر التهذيب ٦/ ٣٥٤ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٦٩ ، ميزان الاعتدال ٢/ ٦٣٣ ومابعدها .
٥) هدى السارى (ص ٤٢٠) .
٦) التقريب ١/ ٥١٢ .

- أسيد : هو ابن أبي أسيد البرّاد "١" ، أبو سعيد المديني .
قال الدارقطني : يعتبر به ، وذكره ابن حبان في الثقات . اهـ "٢" .
وقال ابن حجر : صدوق ، روى له البخاري في الأدب المفرد ، والاربعة . اهـ "٣" .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه أبو سعيد مولى بني هاشم ، والدراوردي ، وكلاهما صدوق ربما أخطأ ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، وسيأتي في التخريج أنه شاذ ان لم يكن منكرا من جهة الاسناد لا من جهة المتن ، وذلك لمخالفة الدراوردي في روايته له لمن هم أوثق منه "٤" لكن للحديث شواهد صحيحة يتقوّى بها وهذه النكارة لا تضر لأن المتن صحيح قد جاء من طرق أخرى صحيحة . كما سيأتي .

---

١) نسبة الى شيئين ، أحدهما لمن يبرّد الماء في الكيزان والجرار ، وثانيهما : الى بيع البرود ، كما في اللباب ١/ ١٣١ .
٢) انظر التهذيب ١/ ٣٤٤ .
٣) التقريب ١/ ٧٧ .
٤) وقال المنذري : رواه أحمد باسناد حسن . اهـ الترغيب والترهيب ٢/ ٩٣ .
وقال الهيثمي مثله كذلك . اهـ . مجمع الزوائد ٢/ ١٩٢ .
وقال الحاكم : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . اهـ .
وتعقبه الذهبي فقال : يعقوب واه . اهـ المستدرك ٢ / ٤٨٨ ،
ويعقوب : هو الذي رواه عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي وسيأتي في التخريج
وقال الالباني في تحقيق مشكاة المصابيح : رجاله موثّقون . وصححه الحاكم . اهـ ١/ ٤٣٤ .
وذكره كذلك في صحيح الجامع الصغير ٥/ ٢٦٨ .
ولا يخفى على مافي الحكم على الحديث من هذا الطريق بالحسن أو الصحة من تساهل ان الحديث ضعيف كما سبق ، لكن له شواهد صحيحة يتقوى بها . والله أعلم .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الحاكم من طريق يعقوب بن محمد الزهرى ، قال : ثنا عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد بمثله . وقال الحاكم صحيح على شرطهما ولم يخرّجاه . وقال الذهبي : يعقوب واه . اهـ "١" وذكره السيوطي في الجامع الكبير وعزاه لأحمد والحاكم والضّياء المقدسي في المختارة . اهـ "٢" .

وهذا الحديث في هذا الباب رواه أسيد بن أبي أسيد واختلف عنه ، فرواه الدراوردى عنه ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه كما سبق في حديث الباب والذى أخرجه الحاكم ايضا ، وخالف الدراوردى في رواية هذا الحديث كلا من زهير ، وابن أبي ذئب ، وسليمان بن هلال ، حيث انهم رووه عن أسيد بن أبي أسيد عن ، عبد الله بن أبي قتادة ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه . وحديث جابر من طريق زهير وابن أبي ذئب عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة عنه أخرجه ابن ماجه "٣"

وأخرج حديث جابر أيضا ابن خزيمة من طريق ابن أبي ذئب وسليمان بن بلال كلاهما عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر "٤" والبيهقي من طريق ابن أبي ذئب بهذا الاسناد بمثله . "٥" وهؤلاء الثلاثة : زهير ، وابن أبي ذئب ، وسليمان بن بلال ، كلهم ثقات وهم أحفظ من الدراوردى ، والدراوردى كان صدوقا : يحدث من كتب الناس فيخطئ وقد خالف في هذا الحديث هؤلاء الثقات حيث انه روى هذا الحديث عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، ورواه الثقات عن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن جابر ، فلربما أخطأ فيه الدراوردى . والله أعلم .

ويؤيد هذا ماجاء في العلل لابن أبي حاتم حيث قال : سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي ذئب عن أسيد بن أبي أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن

---

١) المستدرك ٤٨٨/٢ .
٢) ٧٦٣/١ . ولم أقف على الحديث في المختارة للضياء المقدسي .
٣) السنن ٣٥٧/١ .
٤) الصحيح ١٧٥/٣ .
٥) السنن ٢٤٧/٣ .

جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة فقد طبع على قلبه) قال أبي : ورواه الدراوردى عن أسيد ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : فأيّهما أشبه قال : ابن أبي ذئب أحفظ من الدراوردى وكأنّه أشبه ، وكأنّ الدراوردى لزم الطريق . اهـ "١"

والى هذا ذهب الحافظ ابن حجر كذلك وقال : وصحّح الدارقطني طريق جابر ، وعكس ابن عبد البر . اهـ "٢" .

ويشهد لحديث الباب حديث أبي الجعد الضّمرى ، عند أبي داود "٣" ، والنسائي "٤" ، وابن ماجة "٥" ، والترمذى ، وقال : حسن . "٦" والحاكم وصحّحه ووافقه الذهبي "٧" ، وابن أبي شيبة "٨" ، والبغوى "٩" ، وابن حبان "١٠" وهو بلفظ (من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها طبع على قلبه) . وعند ابن حبان بلفظ (من ترك الجمعة من غير عذر فهو منافق) .

والحديث متواتر كما ذكر السيوطي "١١" وتبعه الكتاني "١٢" .

---

١) ١/٢٠٣ ومعنى قوله وكأنّ الدّراوردى لزم الطريق : أى أن المعروف عن عبد الله بن أبي قتادة أنه يروى عن أبيه في غالب الاحيان وهذا معروف لدى رواة الاحاديث ، لكن خرج هذا الطريق في هذه المرة عن المألوف فرواه الثقات عن عبد الله عن جابر . لكن الدراوردى لزم الطريق المألوف ظنّاً منه أن عبد الله رواه عن أبيه كالعادة فخالف الثقات في هذا . والله أعلم .

٢) انظر تلخيص الحبير ٢/٥٢ .

٣) السنن ١/٢٧٧ .

٤) السنن ٣/٨٨ .

٥) السنن ١/٣٥٧ .

٦) الجامع الصحيح ٣/١٣ .

٧) المستدرك ١/٢٨٠ .

٨) المصنف ٢/١٥٤ .

٩) شرح السنة ٤/٢١٣ .

١٠) موارد الظمآن (ص ١٤٦) .

١١) الازهار المتناثرة (ص ١٥) .

١٢) نظم المتناثر (ص ٧٤) .

فقــــه الحديث :-

في حديث هذا الباب تحذير من ترك صلاة الجمعة بلا عذر ، كأن يتركها الانسان تهاونا بها ، فأخبر صلى الله عليه وسلم أنّ من تركها ثلاث مرار من غير عذر شرعي فقد عرّض نفسه للهلاك والطّبع على قلبه ، وهو أن يختم الله على قلبه ، فلا يعقل به .

وظاهر الحديث يدل على حصول الطبع مطلقا سواء توالت الجمعات المتروكة أم تفرّقت ، لانّ تكرار الترك منه بلا عذر دلالة على التهاون وعدم الاكتراث بأداء هذه الفريضة ، وبالتالي عدم الخوف من العقاب ، ولذا فقد استحق هذا الطبع على قلبه ، وقد أخرج الترمذى "١" ، وابن جرير الطبرى "٢" حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (انّ العبد اذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء فاذا هو نزع واستغفر وتاب سقل قلبه ، وان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه وهو الرّان الذى ذكر الله ((كلاّ بل ران على قلوبهم ماكانوا يكسبون)) "٣" قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . اهـ

قال ابن جرير ، فأخبر صلى الله عليه وسلم أنّ الذنوب اذا تتابعت على القلوب أغلقتها ، واذا اغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله عز وجل والطبع ، فلا يكون للايمان اليها مسلك ، ولا للكفر منها مخلص ، فذلك هو الطبع والختم الذى ذكره الله تبارك وتعالى في قوله : ((ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم)) "٤" نظير الطّبع والختم على ماتدركه الأبصار من الأوعية والظروف التي لا يوصل الى مافيها الاّ بفضّ ذلك عنها ثم حلها ، فكذلك لا يصل الايمان الى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم ، الاّ بعد فضه خاتمه ، وحل رباطه عنها . اهـ "٥" .

---

١) الجامع الصحيح ٩/٢٥٤ .
٢) تفسير الطبرى ١/١١٢ .
٣) سورة المطفّفين : آية "١٤" .
٤) سورة البقرة : آية "٧" .
٥) تفسير الطبرى ١/١١٣ .

كتاب الصـــوم

بـــاب صـــوم التطـــوّع

[٧٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هشيم بن بشير ، أنا منصور - يعني ابن زاذان - عن قتادة ، عن عبد الله بن معبد الزِّمّاني [١] ، عـــن أبي قتادة ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة . فقال : كفارة [٢] سنتين . وسئل عن صوم يوم عاشوراء [٣] ، فقـــال : كفارة سنة .

---

[٧٠] - المسند ٥/٢٩٥ .

١) بكسر الزاى وتشديد الميم المفتوحة : نسبة الى زِمّان بن مالك بن صعب ابن علي بن بكر بن وائل بطن من ربيعة . انظر اللباب ١/٧٤ .

٢) هي عبارة عن الفعلة والخصلة التي من شأنها أن تكفّر الخطيئة ، اى تسترها وتمحوها . وهي فعّالة للمبالغة ، كقتاله ، وضرّابة ، وهي مـــن الصفات الغالبة في باب الاسمية . اهـ . النهاية ٤/١٨٩ .

٣) هو اليوم العاشر من المحرم ، وهو اسم اسلامي ، وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره ، وقد الحق به تاسوعاء ، وهو تاسع المحرّم ، وقيل ان عاشوراء هـــو التاسع ، مأخوذ من العشر أوراد الابل . اهـ كما في النهاية ٣/٢٤٠ .
قال الحافظ ابن حجر : اختلف أهل الشرع في تعيينه ، فقال الاكثر هو اليوم العاشر ، قال القرطبي : عاشوراء معدول عن عاشرة للمبالغة والتعظيم ، وهو في الاصل صفة لليلة العاشرة لأنه مأخوذ من العشر الذى هو اسم العقد ، واليوم مضاف اليها ، فاذا قيل يوم عاشوراء فكأنه قيل يوم الليلة العاشرة ، الا أنهم لمّا عدلوا به عن الصفة غلبت عليه الاسمية فأستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة فصار هذا اللفظ علما على اليوم العاشر . اهـ الفتح ٤/٢٤٥ .
وقد كانت قريش تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية وكان اليهود يصومونه كذلك ، فلما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة صام هذا اليوم وأمر بصيامه ، حتى اذا فرض رمضان قال صلى الله عليه وسلم : (من شاء صامه ومن شاء تركه ، وبقـــي صيامه مستحبا . يؤيد هذا حديث عائشة رضي الله عنها عند البخارى - ومسلم قالت : (كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فـــرض رمضان ترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء تركه) . البخارى - كتاب الصوم - باب صيام يوم عاشوراء ٤/٢٤٤ ، وصحيح مسلم - كتاب الصوم - باب صوم يوم عاشوراء ٨/٤

==

رجـال الاسناد :-

- هشيم بن بشير ، ثقة ، ثبت ، يدلس ويرسل . تقدم في الحديث (٢٤) .
- منصور بن زاذان : هو ابو المغيرة الثقفي ، أحد الثقات الاثبات ، والعباد المشهورين ، مات سنة تسع وعشرين ومائة . وقد روى له الجماعة "١" .
- قتادة : هو قتادة بن دعامة ، ثقة ، ثبت تقدم في الحديث (٢٠) .
- عبد الله بن معبد الزِّمّاني : ثقة ، قال ابن حجر : وثقه النسائي ، والعجلي ، والبرقي . وذكره ابن حبان في الثقات . اهـ "٢" قال الذهبي : من جلّة التّابعين ، يحدّث عن أبي قتادة اهـ "٣" ، لكن قال البخاري : لا نعرف سماعه من أبي قتادة . اهـ "٤" .
قال ابن حجر : ثقة ، روى له مسلم والاربعة . اهـ "٥" .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح "٦" وقد رواه مسلم من طريق عبد الله ابن معبد كما سيأتي .

[٧١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، قال : سمعناه من داود بن شابور ، عن أبي قزعة "٧" عن أبي الخليل ، عن أبي حرملة ، عن أبي قتادة ، قال : صيام عرفة يكفّر السنة والتي تليها ، وصيام عاشوراء يكفّر سنة قال عبد الله : قال أبي : لم يرفعه لنا سفيان . وهو مرفوع .

== وحديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري ومسلم كذلك قال فيه : (قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال : ماهذا ؟ قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يوم نجّى الله بني اسرائيل من عدوّهم فصامه موسى قال : فأنا أحق بموسى منكم ، فصامه ، وأمر بصيامه) اللفظ للبخاري . انظر البخاري - كتاب الصوم - باب صيام يوم عاشوراء ٤/٢٤٤ . وصحيح مسلم - كتاب الصوم - باب صوم يوم عاشوراء ٨/٩

١) انظر التقريب ٢/٢٧٥ ، التهذيب ١٠/٣٠٦ ، تذكرة الحفاظ ١/١٤١ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٦٠ .
٢) انظر التهذيب ٦/٤٠ .
٣) ميزان الاعتدال ٢/٥٠٧ .
٤) التاريخ الكبير ٣/١/١٩٨
٥) تقريب التهذيب ١/٤٥٣ .
٦) رواه هشيم بصيغة الاخبار فأمن بذلك تدليسه .
[٧١] - المسند ٥/٢٩٦ .
٧) قال في المغني ص ٦٣ : هو بمفتوحة وسكون زاى وفتحها وبعين مهملة ==

رجـال الاسناد :-

- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- داود بن شابور : هو ابو سليمان المكي . ثقة . قال في التهذيب : وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وابو داود ، والنسائي ، والشافعي ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ "١" وقال في التقريب : ثقة روى له البخارى في الادب، والترمذى ، والنسائي اهـ "٢"
- ابو قزعة : هو سويد بن حجير بن بيان الباهلي ، البصرى ، ثقة ، قال في التهذيب : وثقه احمد ، وابن المديني ، وابو داود ، والنسائي ، والعجلي ، وقال ابو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات اهـ "٣" ، وقال ابن حجر: ثقة ، روى له مسلم والاربعة اهـ "٤" .
- أبو الخليل : هو صالح بن أبي مريم الضّبعي "٥" ، ابو خليل البصرى ، ثقة ، قال في التهذيب : وثقه ابن معين ، وابوداود والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ "٦" وقال في التقريب : أغرب ابن عبد البر فقال : لا يحتج به ، ثم قال : قيل أنه أرسل عن أبي قتادة وغيره . وقد روى له الجماعة اهـ "٧" .

ويتلخص مما سبق أنه ثقة ، لكن حديثه عن أبي قتادة مرسل ، اذ لم تعرف له رواية عن أبي قتادة رضي الله عنه "٨"

== فيكون بسكون زاى ان كان من قزع اذا أسرع ، وبفتحها ان كان واحد القزع وهي السّحاب المتفرّقة ، والسكون اكثر . اهـ .

١) انظر التهذيب ١٨٧/٣ .
٢) التقريب ٢٣٢/١ .
٣) انظر التهذيب ٢٧١/٤ . التاريخ الكبير ١٤٧/٢/٢ .
٤) التقريب ٣٤٠/١ .
٥) بضم الضاد وفتح الباء الموحدة : نسبة الى ضبيعة بن قيس بن ثعلبة من بكر بن وائل نزلوا البصرة . كما في اللباب ٢٦٠/٢ .
٦) انظر التهذيب ٤٠٢/٤ .
٧) التقريب ٣٦٣/١ .
٨) انظر سنن ابي داود ٢٨٤/١ .

- أبو حرملة : هو حرملة بن اياس ، وهو المشهور ، ويقال : اياس بن حرملة ، ويقال : ابو حرملة . قال في التهذيب : ذكره ابن حبان في الثقات اهـ "١" ، وقال في التقريب : مقبول ، أخرج له النسائي حديثا رواه عن أبي قتادة في صيام عاشوراء ويوم عرفة اهـ "٢" .

درجة الحديث :-

رجاله ثقات ، الا حرملة بن اياس ، وهو مقبول "٣" ، والحديث صحيح .

[٧٢] - حدثنا عبد الله : حدثني أبي ، ثنا نصر (بن) "٤" علي ، ثنا سفيان ، فقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم "٥" .

رجال الاسناد :-

- نصر بن علي : هو نصر بن علي بن نصر بن علي ، الجهضمي ، أحد الثقات ، قال ابن حجر: وثقه أبو حاتم ، والنسائي ، وابن خراش ، وقال أحمد : مابه بأس ورضيته اهـ "٦" وقال في التقريب : ثبت ، طلب للقضاء فامتنع ، مات سنة مائتي وخمسين أو بعدها ، وقد روى له الجماعة اهـ "٧" .

- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .

---

١) التهذيب ٢/٢٢٨ .
٢) التقريب ١/١٥٨ ، وانظر ميزان الاعتدال ١/٤٧٢ ، التاريخ الكبير ٢/١/٦٨ .
٣) هو من التابعين الذين تقادم العهد بهم ولم يوثّقوا ولم يجرحوا وقبلهم الائمة انظر هامش الحديث (١) عند الكلام على درجة الحديث .

[٧٢] - المسند ٥/٢٩٦

٤) في الاصل (عن) وهو تحريف وقد اثبتها من اطراف المسند لابن حجر (٢/ل ٦٧) .
٥) قال أحمد في الحديث السابق لم يرفعه لنا سفيان وهو مرفوع . فكأنه أورد هذا الطريق ليبيّن رفعه . والله أعلم .
٦) انظر التهذيب ١٠/٤٣٠ .
٧) التقريب ٢/٣٠٠ ، وانظر العلل للدارقطني ٢/ ل ٦٢ .

- داود بن شابور : ثقة ، تقدم في الحديث (٧١) .
- أبو قزعة : ثقة ، تقدم في الحديث (٧١) .
- أبو الخليل : ثقة ، تقدم في الحديث (٧١) .
- حرملة بن اياس : ثقة ، تقدم في الحديث (٧١) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، الا حرملة بن اياس ، وهو مقبول "١" والحديث صحيح من هذا الطريق .

[٧٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن حرملة بن اياس ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صوم يوم عرفة يكفّر سنتين ، ماضية ومستقبلة ، وصوم عاشوراء يكفّر سنةً ماضية .

رجال الاسناد :-

- يحي بن سعيد : هو القطّان ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .
- سفيان : هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثّوري "٢" أبو عبد الله الكوفي .

قال شعبة ، وابن عيينة ، وابو عاصم ، وابن معين وغير واحد من العلماء ، سفيان أمير المؤمنين في الحديث . اهـ "٣" وقال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه ، عابد امام حجة ، وكان ربما دلّس . مات سنة احدى وستين ومائة ، وقد روى له الجماعة اهـ "٤" . لكن قال ابن حجر أيضا . وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، وقال البخاري ما أقلّ تدليسه . اهـ "٥"

---

١) هو من التابعين الذين تقادم العهد بهم ولم يوثّقوا ولم يجرّحوا وقبلهم الأئمة . كما سبق . انظر ماقيل في معبد بن كعب بن مالك في هامش الحديث (١) عند الكلام على درجة الحديث.

[٧٣] - المسند ٥/٢٩٦ .

٢) قال البخاري : الثوري : هو ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر اهـ . التاريخ الكبير ٢/٢/٩٣ .

٣) التهذيب ٤/١١٣

٤) التقريب ١/٣١١ ، وانظر تذكرة الحفاظ ١/٢٠٣

٥) طبقات المدلسين ص ١٠

- منصور : هو منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ، وقيل المعتمر بن عتّاب ، ابو عتّاب الكوفي ، أحد الثقات الاثبات ، قال ابن حجر : قال يحي بن سعيد : ما أحد أثبت عن مجاهد وابراهيم من منصور . اهـ "١" ، وقال في التقريب : ثقة ، ثبت ، وكان لا يدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . وقد روى له الجماعة . اهـ "٢"
- مجاهد : هو مجاهد بن جبر ابو الحجّاج المخزومي المكي ، صاحب التفسير وأحد الثقات . قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، وابو زرعة ، والعجلي ، وقال ابن حبان : كان فقيها ورعا عابدا متقنا اهـ "٣" وقال ابن سعد : كان فقيها عالما ثقة كثير الحديث . اهـ "٤" ، وقال في التقريب ثقة ، امام في التفسير وفي العلم ، مات سنة احدى او اثنتين او ثلاث أو اربع ومائة ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٥" .
- حرملة بن اياس : مقبول ، تقدم في الحديث (٧١)

درجة الحديث :-

يقال فيه ماقيل في سابقه .

---

١) التهذيب ١٠/٣١٣ .

٢) التقريب ٢/٢٧٧ ، وانظر ايضا . تذكرة الحفاظ ١/١٤٢ ، طبقات ابن سعد ٦/٢٣٥ .

٣) انظر التهذيب ١٠/٤٣ ومابعدها ، ميزان الاعتدال ٣/٤٣٩ ومابعدها ، طبقات المفسرين للداودى ٢/٣٠٥ ، تذكرة الحفاظ ١/٩٢ .

٤) الطبقات ٥/٣٤٣ .

٥) التقريب ٢/٢٢٩

[٧٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، ثنا شعبة ، ثنا غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الزّمّاني ، عن أبي قتادة ، قال شعبة : قلت لغيلان الانصارى : فقال برأسه أى نعم ، انّ رجلا "١" سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب "٢" . فقال عمر : رضيت أو قال : رضينا بالله ربا ، وبالاسلام دينا ، قال : ولا أعلمه الا قد قال : وبمحمد رسولا ، وببيعتنا بيعة ، قال : فقام عمر أو رجل آخر فقال : يارسول الله رجل صام الابد ؟ قال : لا صام ، ولا أفطر أو ماصام وما أفطر "٣" . قال : صوم يومين وافطار يوم ؟ قال : ومن يطيق ذلك ؟ . قال : افطار يومين وصوم يوم ؟ قال : ليت الله عز وجل قوّانا لذلك . قال : صوم يوم وافطار يوم ؟ قال : ذاك صوم أخي داود . قال : صوم الأثنين والخميس "٤" ؟ قال : ذاك يوم ولدت فيه وأنزل عليّ فيه . قال صوم ثلاثة أيام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر وافطاره قال : صوم يوم عرفة ؟ قال : يكفّر السنة الماضية والباقية . قال : صوم يوم عاشوراء ؟ قال : يكفّر السنة الماضية .

---

[٧٤] - المسند ٥/٢٩٦ - ٢٩٧ .

١) لم أقف على اسمه .

٢) قال النووى : قال العلماء : سبب غضبه صلى الله عليه وسلم أنه كره مسألته لأنه يحتاج الى أن يجيبه ، ويخشى من جوابه مفسدة وهي أنه ربما اعتقد السائل وجوبه او استقله ، أو أقتصر عليه ، وكان يقتضي حاله اكثر منه ، وانما اقتصر عليه النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بمصالح المسلمين وحقوقهم ، وحقوق ازواجه وأضيافه والوافدين اليه لئلا يقتدى به كل أحد فيؤدى الى الضرر في حق بعضهم . وكان حق السائل أن يقول : كم أصوم ؟ أو كيف أصوم ؟ فيخص السؤال بنفسه ليجيبه بما تقتضيه حاله كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم . اهـ نووى على مسلم ٧/٥٠

٣) قال الخطّابي : هذا كقوله تعالى : (فلا صدّق ولا صلّى) سورة القيامة : ٣١ أى لم يصدق ولم يصلّ . وقد يحتمل أن يكون معناه الدعاء عليه . كراهة لصنيعة وزجرا له عن ذلك ، ويشبه أن يكون الذى نهى عنه من صوم الدهر ، هو أن يسرد الصيام أيام السنة كلها ، لا يفطر فيها الايام المنهي عن صيامها . اهـ معالم السنن ٣/٣٠٣ ومابعدها . وانظر سبل السلام ٢/١٧٢ .

٤) قال مسلم : سكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما اهـ . الصحيح ٨/٥١ .

رجـال الاسـنـاد :-

- يحي بن سعيد : هو القطّان ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .
- شعبة : هو شعبة بن الحجّاج ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- غيلان بن جرير : هو المعولي [١] ، البصري ، ثقة ، قال ابن حجر في التهذيب : وثقه أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ، والعجلي ، وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ [٢] ، وقال في التقريب : ثقة مات سنة تسع وعشرين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ [٣]
- عبد الله بن معبد الزِّمّاني : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٠) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو في مسلم من طريق شعبة ، عن غيلان بهذا الاسناد كما سيأتي .

[٧٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الزِّمّاني ، عن أبي قتادة الأنصاري ، أن اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فذكر الحديث ، الا أنه قال : صوم الاثنين ، قال : ذاك يوم ولدت فيه ، وأنزل عليّ فيه .

رجـال الاسـنـاد :-

- محمد بن جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .

---

١) بفتح الميم ، وسكون العين : نسبة الى معولة ، وهو معولة بن شمس بن عمرو ، بطن من الأزد وهو أخو حدان بن شمس . اهـ كما في اللباب ٣/٢٣٨ .
٢) انظر التهذيب ٨/٢٥٣ . ومابعدها .
٣) التقريب ٢/١٠٦ .

[٧٥] - المسند ٥/٢٩٧ .

- سعيد : هو سعيد بن أبي عروبة مهران العدوى ، ابو النضر البصرى ، امام أهل البصرة في زمانه ، قال ابن حجر : ثقة ، حافظ ، له تصانيف لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة .

وقد روى له الجماعة . اهـ "١" لكن قد ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من مرات المدلسين . فدل ذلك على أنه لا يروى الا عن ثقة "٢" والله أعلم.

- قتادة : هو ابن دعامة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- غيلان بن جرير : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .
- عبد الله بن معبد الزِّمّاني : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٠) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

[٧٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، حدثنا (مهدى بن ميمون) "٣" عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد ، عن أبي قتادة ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين ؟ فقال : فيه ولدت ، وفيه أنزل عليّ .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .

---

١) التقريب ١/٣٠٢ ، وانظر التهذيب ٤/٦٣ ، تذكرة الحفاظ ١/١٧٧ ، طبقات ابن سعد ٧/٢/٣٣ ، ميزان الاعتدال ٢/١٥١ ومابعدها ، طبقات المدلسين ص ١٠ .

[٧٦] - المسند ٥/٢٩٩ .

٢) سقط من النسخة احد الرواة وهو (مهدى بن ميمون) روى عن غيلان بن جرير ، وعنه عبد الرحمن بن مهدى ، وقد أثبته كما هو ملاحظ ، يؤيد هذا مارواه مسلم وأبو نعيم في الحلية لهذا الحديث من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، عن مهدى بن ميمون .. الخ كما سيأتي في التخريج ان شاء الله تعالى . وانظر اطراف المسند المعتلي لابن حجر (٢/ل ٧٠) .

- مهدى بن ميمون : هو أبو يحي البصرى ، قال ابن حجر في التهذيب : وثقه أحمد ، وابن معين ، والنسائي ، وابن خراش ، والعجلي ، وشعبة ، وذكره ابن حبان في الثقات . اهـ "١" وقال في التقريب : ثقة ، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٢"
- غيلان بن جرير : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .
- عبد الله بن معبد : وهو الزّمّاني ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٠) .

درجة الحديث :-

الحديث أخرجه مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

[٧٧]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن غيلان بن جرير ، انه سمع عبد الله بن معبد الزّمّاني ، يحدّث عن أبي قتادة ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه ، فغضب ، فقال عمر : رضينا بالله ربّا وبالاسلام دينا . وبمحمد رسولا ، فذكر الحديث .

رجال الاسناد :-

- محمد بن جعفر : هو غندر ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- شعبة : هو شعبة بن الحجّاج ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- غيلان بن جرير : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .
- عبد الله بن معبد الزّمّاني : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٠) .

درجة الحديث :-

الحديث أخرجه مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

---

١) انظر التهذيب ٣٢٧/١٠ ، تذكرة الحفاظ ٢٤٣/١ ، طبقات الحفاظ ص ١٠٣
٢) التقريب ٢٧٩/٢ ، وانظر التاريخ الكبير ٤٢٥/٤ .

[٧٧]- المسند ٣٠٣/٥

[٧٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان ، عن منصور عن مجاهد ، عن حرملة بن أياس الشّيباني ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صوم يوم عرفة كفّارة سنتين ، سنة ماضية ، وسنة مستقبلة ، وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة .

رجـال الاسنـاد :-

- عبد الرزاق : هو ابن همام ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .
- سفيان : هو الثورى ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٣) .
- منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٣) .
- مجاهد : هو مجاهد بن جبر : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٣) .
- حرملة بن اياس : مقبول ، تقدم في الحديث (٧١) .

درجـة الحديث :-

في سنده حرملة بن اياس وهو مقبول ، وبقية رجاله ثقات ، والحديث صحيح من هذا الطريق "١"

[٧٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا همّام ، قال : سئل عطاء بن أبي رباح وأنا شاهد ، عن الفضل في صوم يوم عرفة ، فقال : جاء هذا من قبلكم ياأهل العراق ، حدثنيه أبو الخليل ،(عن) "٢" حرملة ابن اياس ، عن أبي قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كلمة تشبه عدل ذلك . قال : صوم عرفة بصوم سنتين ، وصوم عاشوراء بصوم سنة .

---

[٧٨] - المسند ٥/٣٠٤ .

١) قد سبق الكلام في حرملة وأنه من التابعين الذين تقادم العهد بهم ، انظر حاشية الحديث (١) عند الكلام على درجته .

[٧٩] - المسند ٥/٣٠٤ .

٢) في الاصل (بن) وهو تحريف ظاهر والصواب ما أثبته ، انظر بعض الاسانيد السابقة كاسناد الحديث (٧١) ، وانظر كذلك اطراف المسند لابن حجر (٢/ل ٦٧) .

رجـال الاسنـاد :-

- عفان : هو عفان بن مسلم الباهلي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- همّام : هو همام بن يحي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٩) .
- عطاء بن أبي رباح : واسم أبي رباح : اسلم القرشي ، قال ابن حجر : ثقة فقيه ، فاضل ، لكنه كثير الارسال ، مات سنة اربع عشرة ومائة ، على المشهور ، وقيل : انه تغيّر بأخرة ، ولم يكن ذلك منه ، وقد روى له الجماعة .اهـ "١" قال احمد : ليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء فانهمـا كانا يأخذان عن كل أحد اهـ "٢" ، قال الذهبي : هو سيد التابعين علما وعملا واتقانا في زمانه بمكة ، وقال : كان حجّة كبير الشأن . ثم قال : عطاء ثبت رضي . اهـ "٣"
- أبو الخليل : هو صالح بن أبي مريم ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧١) .
- حرملة بن اياس : مقبول ، تقدم في الحديث (٧١) .

درجـة الحديث :-

يقال فيه كما قيل في سابقة .

[٨٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفّان ، ثنا مهدى بن ميمون ، ثنا غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الزّمّاني ، عن أبي قتادة ، عـن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال له رجل : أرأيت صيام عرفة ؟ قال : أحتسب عند الله أن يكفّر السنة الماضية والباقية . قال : يارسول الله أرأيت صوم عاشوراء ؟ قال : أحتسب عند الله أن يكفّر السنة.

رجال الاسناد :-

- عفّان : هو عفان بن مسلم ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .

---

١) التقريب ٢ / ٢٢ .
٢) التهذيب ٧ / ٢٠٢ .
٣) ميزان الاعتدال ٣ / ٧٠ ، وانظر تذكرة الحفاظ ١ / ٩٨ ، طبقات ابن سعد ٥ / ٣٤٦
[٨٠] - المسند ٥ / ٣٠٨

- مهدى بن ميمون : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٦) .
- غيلان بن جرير : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .
- عبد الله بن معبد الزّمّاني ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٨١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا مهدى بن ميمون ، عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد ، عن أبي قتادة ، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، عن صوم يوم عرفة فقال : أحتسب على الله كفّارة سنتين ، ماضية ومستقبلة ، قال يارسول الله : أرأيت رجلا يصوم الدهر كلّه ؟ قال : لا صام ولا أفطر ، أوما صام وما أفطر . قال: يارسول الله أرأيت رجلا يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال : ذاك صوم أخي داود عليه السلام ، قال : يارسول الله أرأيت رجلا يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال : وددت أني طوّقت ذلك ، قال : أرأيت رجلا يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال : ومن يطيق ذلك ؟ قال : وسئل عن صوم يوم عاشوراء . قال : أحتسب على الله كفارة سنة .

رجال الاسناد :-

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- مهدى بن ميمون : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٦) .
- غيلان بن جرير : ثقة ، تقدم في الحديث (٧٤) .
- عبد الله بن معبد : هو الزّمّاني ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٠) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

[٨١] - المسند ٥/٣١٠ - ٣١١ .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الامام أحمد من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، وعفان بن مسلم ، ووكيع ، ثلاثتهم عن مهدى بن ميمون ، عن غيلان بن جرير ، عن عبد الله ابن معبد ، عن أبي قتادة ، الاحاديث : (٧٦) ، (٨٠) ، (٨١) على التوالي .

ومن طريق يحي بن سعيد ، ومحمد بن جعفر ، كلاهما عن شعبة ، عن غيلان بن جرير ، الخ الحديثان (٧٤) ، (٧٧) .

ومن طريق محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن غيلان ، الخ الحديث (٧٥) .

ومن طريق هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن قتادة ، عن عبد الله بن معبد الزّمّاني ، عن أبي قتادة . الحديث(٧٠) .

ومن طريق يحي بن سعيد ، وعبد الرزاق ، كلاهما عن سفيان ، عن منصور عن مجاهد ، عن حرملة بن اياس ، عن أبي قتادة ، الحديثان (٧٣) ، (٧٨) .

ومن طريق سفيان ، ومن طريق نصر بن علي عن سفيان ، عن داود بن شابور ، عن أبي قزعة ، عن أبي الخليل ، عن حرملة بن اياس ، عن أبي قتادة ، الحديثان (٧١) ، (٧٢) .

ومن طريق عفّان ، عن همام ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي الخليل . الخ الحديث (٧٩) .

فحديث مهدى بن ميمون برواية عبد الرحمن بن مهدى ، وعفان ، ووكيع عنه ، الحديث (٧٦) ، (٨٠) ، (٨١) ، أخرجه مسلم "١" ، وأبو نعيم "٢" ، من طريق مهدى بن ميمون بهذا الاسناد بمثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن مهدى بن ميمون ، بهذا الاسناد بمثله كذلك "٣" .

---

١) الصحيح - كتاب الصيام - باب استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر ويوم عرفة وعاشوراء ٨/٥٢ .

٢) الحلية ٩/٥٢ .

٣) المصنف ٣/٧٨

وأخرجه كذلك ابو داود من طريق موسى بن اسماعيل "١" ، والبيهقي من طريق محمد بن الفضل والحجاج "٢" ، كلهم عن مهدى بن ميمون ، عن غيلان ابن جرير ، بهذا الاسناد بمثله .

وأخرجه أيضا الطحاوى "٣" ، والبيهقي "٤" ، من طريق ابي داود الطيالسي عن مهدى بن ميمون ، بهذا الاسناد بمثله . غير أنه زاد ابو داود ، والبيهقي ، في رواية لفظ (وفيه أنزل عليّ القرآن) .

وحديث شعبة برواية يحي بن سعيد ، ومحمد بن جعفر عنه ، الحديث (٧٤) ، (٧٧) أخرجه مسلم "٥" ، والنسائي "٦" من طريق محمد بن جعفر بهذا الاسناد .

وأخرجه مسلم أيضا من طريق معاذ بن معاذ وشبابة ، والنضر بن شميل "٧" ، والبيهقي "٨" ، والطحاوى "٩" ، من طريق روح بن عبادة ، كلهم عن شعبة باسناده بنحوه . وقال مسلم في آخره . وعند قوله : (وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس) فسكتنا عن ذكر يوم الخميس لما نراه وهما . أ هـ .

وحديث محمد بن جعفر ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة .. الخ الحديث (٧٥) . لم أقف عليه عند غير أحمد من هذا الطريق ، لكن أخرجه البيهقي من طريق هشام عن قتادة ، بهذا الاسناد بمثله "١٠" .

---

١) السنن ٢/٣٢٢ .
٢) السنن ٤/٢٩٣ .
٣) شرح معاني الآثار ٢/٧٧ .
٤) السنن ٤/٢٨٦
٥) الصحيح ٨/٥١
٦) السنن ٤/٢٠٧ .
٧) الصحيح ٨/٥٢
٨) السنن ٤/٢٨٣ .
٩) شرح معاني الآثار ٢/٧٢
١٠) السنن ٤/٢٨٦ .

ولحديث غيلان بن جرير هذا متابعات منها :

ما أخرجه مسلم "١" ، وابو داود "٢" ، والترمذى "٣" ، والنسائي "٤" ، وابن ماجة "٥" ، والبيهقي "٦" ، كلهم من طريق حماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير باسناده بنحوه .

وما أخرجه أيضا مسلم "٧" ، والبيهقي "٨" ، من طريق أبان العطار ، والنسائي من طريق أبي هلال "٩" ، والطحاوى من طريق وهب بن جرير "١٠" ، كلهم عن غيلان بن جرير ، باسناده بنحوه

وحديث هشيم بن بشير ، عن منصور بن زاذان ، عن قتادة ... الخ الحديث (٧٠) لم أقف عليه عند غير احمد من هذا الطريق . لكن أخرجه عبد الرزاق في غير موضع عن معمر ، عن قتادة باسناده بنحوه "١١" .

وحديث سفيان ، برواية يحي بن سعيد ، وعبد الرزاق عنه .. الخ الحديث (٧٣) ، (٧٨) ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف باسناده "١٢" ، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد "١٣" ، والبيهقي باسناده بنحوه مختصرا "١٤"

---

١) الصحيح -كتاب الصيام- باب استحباب صيام ثلاثة ايام ويوم عرفة وعاشوراء ٤٩/٨ .
٢) السنن ٣٢٢/٢ .
٣) الجامع الصحيح ٤٥٣/٣ ، ٤٥٦ ، ٤٧٥ .
٤) السنن ٢٠٩/٤ .
٥) السنن ٥٥١/١ ، ٥٥٣ .
٦) السنن ٢٨٦/٤ .
٧) الصحيح - كتاب الصيام- باب استحباب صيام ثلاثة أيام ويوم عرفة ويوم عاشوراء ٥٢/٨ .
٨) السنن ٣٠٠/٤ .
٩) السنن ٢٠٧/٤ .
١٠) شرح معاني الاثار ٨٧/٢ .
١١) المصنف ٢٨٤/٤ ، ٢٨٦ ، ٢٩٤ .
١٢) المصنف ٢٨٥/٤ ، ٢٨٦ .
١٣) المسند (ل ٣١) .
١٤) السنن ٢٨٣/٤ .

وحديث سفيان بن عيينة ، عن داود بن شابور ، عن أبي قزعة ، عن أبي الخليل ، عن حرملة بن اياس ، عن أبي قتادة .. الحديث (٧١) ، (٧٢) ، أخرجه البيهقي من هذا الطريق "١" وأخرجه كذلك الحميدى من طريق سفيان ، عن داود بن شابور ، عن أبي قزعة ، عن أبي الخليل ، عن أبي قتادة "٢" ، واسقط من الاسناد حرملة بن اياس اذ لم تعرف لابي الخليل رواية عن أبي قتادة رضي الله عنه وانما يرويه أبو الخليل عن حرملة بن اياس عن أبي قتادة كما سبق "٣" .

وحديث عفّان ، عن همام ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي الخليل ، عن حرملة بن اياس ، عن أبي قتادة ، الحديث (٧٩) لم أقف عليه من هذا الطريق عند غير احمد ، لكن أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي الخليل ، عن أبي قتادة "٤" ، مختصرا ، وأخرجه أيضا ابن ابي شيبة من طريق ابن أبي ليلى عن عطاء ، عن أبي الخليل ، عن أبي قتادة "٥" . ولم يذكرا فيه حرملة بن اياس ، وابو الخليل ، وأبو الخليل لا تعرف له رواية عن أبي قتادة رضي الله عنه كما سبق .

وأخرج حديث أبي قتادة رضي الله عنه أيضا ، البيهقي من طريق الثورى عن منصور بن المعتمر ، عن أبي الخليل ، عن حرملة بن اياس ، عن مولى أبي قتادة ، عن أبي قتادة "٦" ، زاد في اسناده مولى أبي قتادة ، قال البخارى : وهذا وهم "٧" .

وأخرجه كذلك الطبراني من طريق محمد بن مصفى ، حدثنا معاوية بن حفص الحمصي عن الحكم بن هشام ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، فذكر الحديث مختصرا . قال ابو القاسم الطبراني : لم يروه عن قتادة عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن أبي قتادة الا الحكم بن هشام الكوفي ، ولا عنه الا معاوية . تفرد به ابن مصفى اهـ "٨" .

---

١) السنن ٤/٢٨٣
٢) المسند ١/٢٠٥ .
٣) قال ابو داود : ابو الخليل لم يسمع من ابي قتادة . اهـ انظر السنن لابي داود ١/٢٨٤ .
٤) المصنف ٤/٢٨٥ .
٥) المصنف ٣/٥٨ ، ٩٦ .
٦) السنن ٤/٢٨٣ .
٧) التاريخ الكبير ٢/١/٦٨ .
٨) المعجم الصغير ١/٢٥٤ ومابعدها . ومحمد بن مصفّى هذا هو ابن بهلول الحمصي صدوق له أوهام وكان يدلس كما في التقريب ٢/٢٠٨ ، فالحديث ضعيف من طريقه .

فقــه الحديث :-

في الحديث بيان مزيد شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته وأنه يحب ان يقوموا بما يطيقون من العبادات ،ولا يكلفوا انفسهم بما لا يطيقون فيقعون في الحرج والمشقة .

وفيه أنه لا يستحب صيام الأبد لمن لا يطيق ذلك ، أو لمن يسبب صيامه تــــرك بعض الواجبات نحو الاهل والاقارب وغيرهم .

وفيه فضيلة لسيدنا داود عليه السلام وأن صيامه هو أفضل الصيام وهو صيـــــام يوم وافطار يوم .

وفيه بيان فضل يوم الاثنين وأنه يوم ولد فيه صلى الله عليه وسلم وفيه أنزل عليـــه القرآن الكريم .

وفيه أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر ورمضان الى رمضان يعدل أجره أجـــــر من صام الدهر .

وفيه أنه يستحب صيام يوم عرفة لمن لم يكن بعرفة وأن صيامه يكفّر سنتين ماضية ومستقبلة .

وفيه انه يستحب صيام يوم عاشوراء أيضا وان صيامه يكفّر سنة ماضية .

وفي هذا كله تيسير من الله تعالى على الامة الاسلامية وتوفير اسباب الخــــير والطاعات لمن يريد أن يتقرب الى الله تعالى ويجتهد في ذلك ولله الحمد والمنــة على كل ذلك.

كتاب المناسك

باب الصيد للمحــــرم

[٨٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن صالح بن كيسان ، سمعه من أبي محمد ، سمعه من أبي قتادة ، أصاب حمار وحش "١" - يعني وهو محل "٢" وهم محرمون - فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم: فأمرهم "٣" بأكله .

رجال الاسناد :-

- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- صالح بن كيسان : هو المدني ابو محمد ، أو أبو الحارث ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الاربعين ومائة . وقد روى له الجماعة . اهـ "٤" .

---

[٨٢] - المسند ٢٩٦/٥ .

١) جاء في الحديث عند البخارى ومسلم كما سيأتي في التخريج أنهم رأوا حمر وحش ، وأن أبا قتادة أصاب منها أتانا أى انثى . فاطلاق اسم الحمار عليها هنا انما هو من باب التجوز . والله أعلم .

٢) لم يكن ابو قتادة محرما كبقية اصحابه في هذا الحديث . لاحتمال أن المواقيت لم تكن وقتت بعد أو لاحتمال أنه بعثه صلى الله عليه وسلم هو وبعض أصحابه لكشف عدو لهم بجهة الساحل كما في بعض طرق الحديث . ويحتمل أنه رضي الله عنه خرج معهم ولم ينو حجا ولا عمرة . اهـ انظر شرح موطأ مالك للزرقاني ٨٧/٣ . قال الحافظ في الفتح ٢٣/٤ : والذى يظهر أن أبا قتادة انما أخّر الاحرام لانه لم يتحقق أنه يدخل مكة فساغ له التأخير اهـ.

٣) ظاهر أن الامر هنا للاباحة لا للوجوب ، لانه وقع جوابا عن سؤالهم عن الجواز لا عن الوجوب . والله أعلم .

٤) انظر التقريب ٣٦٢/١ ، التهذيب ٣٩٩/٤ وكذا تذكرة الحفاظ ١٤٨/١

- أبو محمد : هو نافع بن عباس، ويقال : ابن عياش ، ابو محمد الاقرع ، المدني ، مولى أبي قتادة "١" ، ثقة قليل الحديث . (وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات) اهـ "٢" وقال ابن حجر : ثقة ، وقد روى له الجماعة .اهـ "٣"

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث متفق عليه من هذا الطريق كما سيأتي في التخريج

[٨٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، قال : قرأت على عبد الرحمن بن مهدى ، (عن) "٤" مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصارى ، عن أبي قتادة . أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طرق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين ، وهو غير محرم ، فرأى حمارا وحشيا . فاستوى على فرسه "٥" ، وسأل اصحابه أن يناولوه سوطه ، فأبوا ، فسألهم رمحه فأبوا ، وأخذه ، ثم شد على الحمار فقتله ، فأكل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم . فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك ، فقال : انما هي طعمة "٦" أطعمكموها الله عز وجل .

---

١) هو لم يكن مولى لأبي قتادة . وانما قيل له ذلك للزومه له . وانما هو مولى عقيلة بنت طلق الغفارية . يؤيد هذا ماجاء عند احمد في الحديث (٩٠) من هذا الباب حيث قال : (عن نافع الاقرع مولى بني غفار) وفي الحديث (٩٢) من هذا الباب أيضا قال فيه (كان يقال له مولى أبي قتادة ولم يكن مولى .. الخ) وقال الحافظ ابن حجر انه لم يكن مولى لابي قتادة حقيقة . وقد صرح بذلك ابن حبان . فقال : هو مولى عقيلة بنت طلق الغفارية . وكان يقال له مولى ابي قتادة نسب اليه ولم يكن مولاه . ثم قال الحافظ : فيحتمل أنه نسب اليه لكونه كان زوج مولاته ، أو للزومه اياه ونحو ذلك اهـ الفتح ٤/٢٧ .

٢) انظر التهذيب ١٠/٤٠٦ .

٣) التقريب ٢/٢٩٥ .

[٨٣] - المسند ٥/٣٠١ .

٤) سقطت من الاصل صيغة الرواية ولعلها (عن) .

٥) جاء في بعض الفاظ الحديث عند البخارى ٦/٥٨ : بان اسم هذه الفرس الجرادة اهـ

٦) الطعمة بالضم : هي شبه الرزق ، والاكل . يقال : طيب الطعمة ، وخبيث الطعمة وهي بالكسر خاصة : حالة الاكل وهي هنا بالضم والمراد بها : الرزق والاكل الحلال انظر الفائق ٢/٣٦٣ ، النهاية ٣/١٢٦ .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- مالك : هو الامام مالك بن أنس ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- أبو النضر : هو سالم بن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي ، المدني . قال ابن حجر : ثقة ثبت وكان يرسل ، مات سنة تسع وعشرين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "١"
- نافع مولى أبي قتادة : هو الاقرع . ثقة ، تقدم في الحديث (٨٢) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

[٨٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، قال : قرأت على عبد الرحمن بن مهدى (عن) "٢" مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل ذلك ، الا أن في حديث زيد بن اسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هل معكم من لحمه شيء ؟

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤)
- مالك : هو الامام مالك بن أنس ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- زيد بن أسلم : هو العدوى ابو عبد الله أو ابو أسامة ، المدني .

---

١) انظر التقريب ١/٢٧٩ ، التهذيب ٣/٤٣١ .

[٨٤] - المسند ٥/٣٠١ .

٢) سقطت صيغة الرواية من الاصل ولعلها (عن)

قال الذهبي : تناكـد ابن عدى بذكره في الكامل . وقال الذهبي : فانه ثقة حجة . اهـ "١"

وقال ابن حجر : ثقة عالم وكان يرسل - مات سنة ست وثلاثين ومائة . وقد روى له الجماعة . اهـ "٢"

- عطاء بن يسار : هو أبو محمد المدني ، مولى ميمونة بنت الحارث الهلاليـة أم المؤمنين رضي الله عنها . متفق على توثيقه ، قال ابن حجر : ثقة فاضـل صاحب مواعظ وعبادة . مات سنة أربع وتسعين وقيل بعدها ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٣"

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، وهو صحيح .

[٨٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، قال : أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية "٤" ولم يحرم ابو قتادة ، قال : وحـدّث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عدوا بغيقة "٥" ، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبينما أنا مع أصحابي فضحك بعضهم الى بعض ، فنظرت فـاذا أنا بحمار وحش ، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فحملت عليه فأثبتُّه ، =

---

١) ميزان الاعتدال ٩٨/٢ .

٢) التقريب ٢٧٢/١ ، وانظر التهذيب ٣٩٥/٣ ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١٣٢/١ ، طبقات المفسرين للداودى ١٧٦/١ .

٣) التقريب ٢٣/٢ ، وانظر التهذيب ٢١٧/٧ ، تذكرة الحفاظ ٩٠/١ ، طبقات ابن سعد ١٢٩/٥

[٨٥] - المسند ٣٠١/٥ .

٤) بضم الحاء وفتح الدال ، وياء ساكنة ، وباء موحدة مكسورة : وهي قرية سميت ببئر هناك عند الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه عندها . وبينها وبين مكة مرحلة ، وبعضها في الحل . اهـ مراصد الاطلاع ٣٨٦/١ ، وانظر معجم البلدان ٢٢٩/٢ ومابعدها .

٥) بفتح الغين وسكون الياء ، موضع بين مكة والمدينة من بلاد غفار ، وقيل هو ماء لبني ثعلبة . اهـ انظر النهاية ٤٠٢/٣ ، معجم البلدان ٢٢١/٤ ومابعدها .

== فأكلنا من لحمه ، وخشينا أن نقتطع "١" فانطلقت أطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعلت أرفع فرسي شأوا وأسير "٢" شأوا ، ولقيت رجلا من بني غفار "٣" في جوف الليل فقلت : اين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : تركته وهو بتعهن "٤" . وهو ما يلي السقيا "٥" فأدركته فقلت يارسول الله : ان اصحابك يقرؤونك السلام ورحمة الله ، وقد خشوا أن يقتطعوا دونك فأنتظرهم . قال : فانتظرهم ، قلت : وقد أصبت حمار وحش وعندى منه فاضلة "٦" ، فقال للقوم : كلوا ، وهم محرمون "٧" .

---

١) أى نؤخذ دونك .
٢) الشأو : هو الشوط والمدى . كما في النهاية ٢ / ٤٣٧ .
وانظر القاموس ٤/٣٤٦ . وارفع فرسي شأوا : أى أكلفها المرفوع من السير ، وهو فوق الموضوع ودون العدو . يقال : ارفع دابتك : أى أسرع بها . انظر النهاية ٢/٢٤٤ . والمراد به هنا : أى يسرع في سيره تارة ويعتدل فيه تارة أخرى وهكذا . والله أعلم .
٣) قال الحافظ في الفتح : لم أقف على اسمه . اهـ ٤/٢٥
٤) تعهن : بكسر أوله وهائه ، وتسكين العين : اسم عين ماء ، على ثلاثة أميال من السقيا بين مكة والمدينة . وقد روى بفتح أوله وكسر هائه . وبضم أوله . اهـ . والله أعلم ، انظر مراصد الاطلاع ١/ ٢٦٥ ، معجم البلدان ٢/٣٥ .
٥) قال ياقوت الحموى : هي قرية جامعة من عمل الفرع ، بينهما مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلا . اهـ . معجم البلدان ٣/٢٢٨ .
وقال ابن الاثير في النهاية ٢/٣٨٢ ، هي منزل بين مكة والمدينة ، قيل هي على يومين من المدينة . اهـ .
٦) أى بقية منه .
٧) اسناد هذا الحديث مكرر انظر الحديث (٧) .

رجـال الاسناد :-

- اسماعيل : هو ابن ابراهيم بن مقسم (ابن علية) ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- هشام : هو الدستوائي : ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي بن أبي كثير :، ثقة ، تقدم في الحديث(٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

[٨٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ،قال : سمعت عثمان بن عبد الله بن توهب ، قال : سمعت عبد الله بن أبي قتادة يحدث عن أبيه ، أبي قتادة ، انهم كانوا في مسير لهم . فرأيت حمار وحش فركبت فرسا وأخذت الرمح ، فقتلته ،قال : وفينا المحرم ، قال : فأكلوا منه ،قال : فاشفقوا "١" ، قال : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال : فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : أشرتم ؟ أو أعنتم ؟ أو أصدتم ؟ .

قال شعبة : لا أدرى قال : أعنتم ؟ أو أصدتم ؟ . ثم قالوا : لا . فأمرهم بأكله .

رجـال الاسناد :-

- محمد بن جعفر : هو غندر : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .

---

[٨٦] - المسند ٥/٣٠٢ .

١) الاشفاق . الخوف . وأشفقوا : أى خافوا . لأنهم شكوا من اكلهم اياه وهم حرم أهو جائز في حقهم أم لا ؟ . والله أعلم.

رجال الاسناد :-

- عبد الرزاق : هو ابن همام ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .
- معمر : هو معمر بن راشد الازدى ، الحدّاني [١] ، البصرى ، أحد الثقات الاثبات المشهورين ، قال عبد الرزاق : كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث . اهـ [٢]

== أو تسقط رواية يحي بن أبي كثير جملة لانه اضطراب عليه ، ويؤخذ برواية أبي حازم ، وأبي محمد ، وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم لانه لا يشك ذو حس ان احدى الروايتين وهم ، اذ لا يجوز ان تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه . وتصح الرواية في أنه عليه السلام لم يأكل منه . وهي قصة واحدة في وقت واحد ، في مكان واحد ، في صيد واحد ، ويؤخذ بالزائد وهو الحق الذى لا يجوز تعديه . فنظرنا في ذلك . فوجدنا من روى عن عبد الله بن أبي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منه . قد أثبت خبرا وزاد علما على من روى عنه انه عليه السلام لم يأكل منه ، فوجب الاخذ بالزائد ، ولابد وترك رواية من لم يثبت ما أثبته غيره . اهـ .

وقال الحافظ في فتح البارى ٣٠/٤ : قال ابن خزيمة : ان كانت هذه الزيادة محفوظة ، احتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم أكل من لحم ذلك الحمار قبل أن يعلمه أبو قتادة انه اصطاده من أجله ، فلما اعلمه امتنع اهـ . وتعقبه الحافظ فقال : وفيه نظر لانه لو كان حراما ما أقر النبي صلى الله عليه وسلم على الاكل منه الى ان أعلمه أبو قتادة بأنه صاده لاجله ، ويحتمل أن يكون ذلك لبيان الجواز ، فان الذى يحرم على المحرم انما هو الذى يعلم أنه صيد من أجله . واما اذا اتى بلحم لا يدرى اللحم صيد أو لا . فحمله على أصل الاباحة فأكل منه لم يكن ذلك حراما على الاكل ا هـ .

والذى يتلخص مما سبق أن الرواية التي صرحت بعدم الأكل وان ابا قتادة انما صاده لاجل النبي صلى الله عليه وسلم . انما هي من رواية معمر ولم يتابعه عليها احد ، وقد خالف في ذلك الرواة الثقات الراوين عن يحي بن أبي كثير ، والذين صرحوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم أكل منه . ولا شك أن رواية هؤلاء الثقات هي الراجحة المحفوظة ، وان رواية معمر شاذة خاصة وان الرواة الآخرين للقصة قد صرحوا بأكله عليه الصلاة والسلام منه . اهـ .

١) بضم الحاء وتشديد الدال : نسبة الى حدان ، وهم بطن من الأزد ، وهو حدان بن شمس بن عمرو ، كما في اللباب ٣٤٧/١ .
٢) ميزان الاعتدال ١٥٤/٤ .

قال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل ، الا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة اهـ"[١] ،وقال الذهبي : هو أحد الاعلام الثقات ، له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن اهـ"[٢] ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة "[٣] . وقد روى له الجماعة .

- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث يحـــــي ابن أبي كثير .

[٨٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبيدة بن حميد ، حدثني عبد العزيز ابن رفيع ، عن مجاهد ، وعن ابن ابي قتادة ، عن أبي قتادة ، قال : كنت مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وكانوا محرمين الا رجلا واحدا فبصر بصيد ، فأخذ سوطا فحمل عليه فاصاده ، فأكل منه وأكلنا . ثم تزودنا منه ، فلما أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ، قلنا : يارسول الله ان فلانا كان محلا ، أو حلالا ، فأصاب صيدا . وانه أكل منه وأكلنا معه ومعنا منه . قال : فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا .

رجال الاسناد :-

- عبيدة بن حميد ، هو عبيدة بن حميد بن صهيب ، ابو عبد الرحمن الكوفي ، المعروف بالحذاء ، قال ابن حجر : وثقه أحمد ، وابن معين ، وابن نمير وابن عمار ، والدارقطني ، وعثمان بن أبي شيبة .

---

١) التقريب ٢/٢٦٦ .
٢) الميزان ٤/١٥٤ .
٣) التاريخ الكبير ٤/٣٧٨ . وانظر طبقات ابن سعد ٥/٣٩٧ .

[٨٨] - المسند ٥/٣٠٥-٣٠٦

وقال ابن سعد : كان ثقة ، صالح الحديث ، وقال النسائي والعجلي : ليس به بأس "١" . وقال علي بن المديني : أحاديثه صحاح ، وماروييت عنه شيئا ، وضعفه "٢" . وقال ابن حجر : صدوق نحوى ربما أخطأ . مات سنة تسعين ومائة .وقد روى له البخاري والاربعة "٣" .

- عبد العزيز بن رفيع (بالتصغير) الاسدى أبو عبد الملك المكي ،نزيل الكوفة ، ثقة ، قال ابن حجر في التهذيب : وثقه احمد ، ويحي ، وابو حاتم ، والنسائي ، والعجلي ، وقال يعقوب بن شيبة : يقوم حديثه مقام الحجةاهـ "٤" وقال في التقريب : ثقة ، مات سنة ثلاث ومائة ،وقد روى له الجماعة اهـ "٥" .

مجاهد : هو ابن جبر ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧٣) .

عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه عبيدة بن حميد وهو صدوق ربما أخطأ ، وبقية رجاله ثقات ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، وله متابعات صحيحة ، وهو عند مسلم من حديث عبد العزيز بن رفيع كما سيأتي .

---

١) انظر التهذيب ٧/ ٨١ ومابعدها .
٢) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٥ ، تذكرة الحفاظ ١/ ٣١١ .
٣) التقريب ١/ ٥٤٧
٤) انظر التهذيب ٦/ ٣٣٧ ومابعدها .
٥) التقريب ١/ ٥٠٩

[٨٩]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب ،حدثني أبي ، عن ابن اسحاق ،حدثني معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة . الحارث بن ربعي ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سيف البحر "١" في بعض عمره الى مكة ، وعدنا أن نلقاه بقديد "٢" ، فخرجنا ومنا الحلال ومنا الحرام . قال : فكنت حلالا ، فذكر الحديث . قال : وفيه هذه العضد قد شويتها وانضجتها ، وأطيبتها ،قال : فهاتها . قال : فجئته بها ، فنهسها "٣" رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو حرام حتى فرغ منها .

رجال الاسناد :-

- يعقوب : هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى "٤" ، أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد ، امام ، ثقة ، فاضل ، مات سنة ثمان ومائتين . وقد روى له الجماعة اهـ "٥" .

- ابو يعقوب : هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى . احد الثقات . قال ابن حجر : ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قادح ، مات سنة خمس وثمانين ومائة . وقد روى له الجماعة "٦" . قال الذهبي : ثقة بلا ثنيا ،وروى عنه شعبة مع تقدمه وجلالته . اهـ "٧"

---

[٨٩] - المسند ٣٠٦/٥ .

١) سيف البحر : بكسر السين هو ساحل البحر . كما في النهاية ٤٣٤/٢ ، القاموس ١٥٦/٣ .

٢) قال ياقوت الحموى في معجم البلدان ٣١٣/٤ ، قديد : تصغير القد ، من قولهم قددت الجلد . أو من القد بالكسر وهو جلد السخلة أو يكون تصغير القدد من قوله تعالى : (طرائق قددا) . سورة الجن : ١١ . وقديد اسم موضع قرب مكة . اهـ قال ابن الاثير في النهاية ٢٢/٤ هو موضع بين مكة والمدينة اهـ .

٣) جاء في النهاية ١٣٦/٥ : النهس : هو اخذ اللحم بأطراف الاسنان . والنهش : الاخذ بجميعها . اهـ . وقال الزمخشرى في الفائق ٣٣/٤ : فرّق بين النهس والنهش . فقيل النهس : باطراف الاسنان . والنهش بالاضراس ويقال رجل منهوش اذا كان مجهودا سيء الحال . اهـ .

٤) بضم الزاي وسكون الهاء : نسبة الى زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى . كما في اللباب ٨٢/٢ .

٥) انظر التقريب ٣٧٤/٢ ، التهذيب ٣٨٠/١١ ، طبقات ابن سعد ٨٣/٢/٧ تذكرة الحفاظ ٣٣٥/١ .

٦) التقريب ٣٥/١ تذكرة الحفاظ ٢٥٢/١ ، التهذيب ١٢١/١

٧) ميزان الاعتدال ٣٣/١

- ابن اسحاق : هو محمد بن اسحاق بن يسار . صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١)
- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه محمد بن اسحاق وقد صرح بالتحديث عن معبد بن كعب . ومعبد مقبول "١" ، وبقية رجاله ثقات . فالحديث حسن من هذا الطريق وله متابعات صحيحة كما سيأتي .

[٩٠]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن اسحاق ، حدثني عبد الله بن أبي سلمة مولى بني تميم ، عن أبي محمد نافع الاقرع مولى بني غفار ، عن أبي قتادة ، مثل حديث معبد بن كعب لم يزد ولم ينقص .

رجال الاسناد :-

- يعقوب : هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩)
- ابراهيم بن سعد الزهري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- ابن اسحاق : هو محمد بن اسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١) .
- عبد الله بن أبي سلمة واسمه ميمون ، وقيل دينار - هو الماجشون "٢" - . ثقة ، وثقه النسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ "٣" . وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة ست ومائة . وقد روى له مسلم وأبو داود والنسائي اهـ "٤"

---

١) وهو من كبار التابعين وممن تقادم العهد بهم ولم يوثقوا أو يجرحوا واحتج بهم الأئمة ، انظر هامش الحديث (١) . عند الحكم على درجة الحديث .

[٩٠]- المسند ٥/٣٠٦

٢) بفتح الجيم وضم الشين : وهو معرب الماه كون : اى شبه القمر ، وقيل شبه الورد سمي به لحمرة وجنتيه كما في المغني ص ٦٧ ، ٦٨

٣) انظر التهذيب ٥/٣٤٣

٤) التقريب ١/٤٢٠

— ابو محمد نافع الأقرع ، مولى بني غفار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٢) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه محمد بن اسحاق ، صدوق يدلس ، لكنه صرح بالتحديث عن عبد الله بن أبي سلمة في هذا الحديث . فالحديث حسن بهذا الاسناد وله متابعات صحيحة ، والحديث في الصحيحين من حديث نافع الاقرع أيضا .

[٩١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حسين ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن صالح — يعني ابن أبي حسان — عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في طليعة "١" قبل غيقة وودّان "٢" ، وهو محرم وأبو قتادة غير محرم ، فاذا حمار وحش . فطلب منهم سوطا ، فلم يناولوه . فاختلس "٣" سوط بعضهم فصاد حمارا وحشيا فأكلوه . ثم لحقوا النبي صلى الله عليه وسلم بالابواء "٤" . قالوا انا صنعنا شيئا لا ندرى ماهو؟ فقال : اطعمونا .

---

[٩١] - المسند ٥/٣٠٧ .

١) جاء في النهاية ٣/١٣٣ . طلائع : هم القوم الذين يبعثون ليطّلعوا طلع العدو كالجواسيس ، وأحدهم طليعة ، وقد تطلق على الجماعة ، والطلائع ، الجماعات . اهـ .
٢) قال ياقوت في معجم البلدان ٥/٣٦٥ : ودان : بالفتح كأنه فعلان من الود وهو المحبة . وهي بين مكة والمدينة قرية جامعة من نواحي الفرع بينها وبين هرشى ستة اميال ، وبينها وبين الابواء نحو من ثمانية أميال قريبة من الجحفة وهي لضمرة وغفار وكنانة . اهـ .
٣) اختلس : جاء في النهاية ٢/٦١ . خلست الشيء واختلسته اذا سلبته اهـ .
٤) هي قرية من أعمال الفرع من المدينة ، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا . وقيل جبل عن يمين آره ويمين المصعد الى مكة من المدينة . وبالابواء قبر آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم اهـ . كما جاء في مراصد الاطلاع ١/١٩

رجــال الاسناد :-

- حسين : هو حسين بن محمد المؤدب ، ثقة ، تقدم في الحديث(٢٧) .
- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب ، (واسم أبي ذئب : هشام بن شعبة بن عبد الله بن قيس) .

قال ابن حجر : ثقة ، فقيه فاضل ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "١" .

- صالح بن ابي حسان : هو المدني . قال الذهبي : وثقه البخاري ، وضعفه ابو حاتم اهـ "٢" وقال ابن حجر في التهذيب : قال النسائي : مجهول . وقال الساجي : مستقيم الحديث . وذكره ابن حبان فـــي الثقات اهـ "٣" وقال في التقريب : صدوق . وقد روى له الترمذى والنسائي اهـ "٤" .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجــة الحديث :-

الحديث فيه : صالح بن أبي حسان ، صدوق ، وبقية رجاله ثقات ، فالحديث حسن بهذا الاسناد وله متابعات صحيحة .

[٩٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن ابراهيم ، قال : سمعت رجلا . قال سعد : كان يقال له مولــى أبي قتادة ولم يكن مولى ، يحدث عن أبي قتادة أنه أصاب حمار وحش ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أبقي معكم منه شيء ؟ قال شعبة : ثم سألته بعد . فقال : أبقي معكم منه شيء ؟ قال : فأكله أو ـ قال : فكلوه . فقلت لشعبة معنى قوله . لا بأس به ؟ قال : نعم .

---

١) التقريب ١٨٤/٢ ، وانظر التهذيب ٣٠٣/٩ ، تذكرة الحفاظ ١٩١/١ ، ميزان الاعتدال ٦٢٠/٣ .
٢) ميزان الاعتدال ٢٩٢/٢ .
٣) ٣٨٥/٤ ومابعدها .
٤) ٣٥٨/١
[٩٢] - المسند ٣٠٨/٥

رجـال الاسناد :-

- محمد بن جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- شعبة : هو ابن الحجاج : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- سعد بن ابراهيم : هو سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، أحد الثقات الاثبات . قال ابن حجر في التهذيب : وثقه ابن سعد ، وأحمد ، وابن معين ، والعجلي ، وابو حاتم ، والنسائي ، والساجي اهـ "١"
وقال في التقريب : كان ثقة فاضلا عابدا ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٢"
- مولى أبي قتادة : هو نافع الاقرع : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٢) .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الامام احمد من طريق سفيان عن صالح بن كيسان ، ومن طريق ابن مهدى ، عن مالك ، عن أبي النضر ، ومن طريق يعقوب بن ابراهيم ، عن أبيه عن ابن اسحاق ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، ومن طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سعد بن ابراهيم ، اربعتهم عن أبي محمد نافع الاقرع ، عن أبي قتادة . وهي الاحاديث (٨٢) ، (٨٣) ، (٩٠) ، (٩٢) على التوالي .

ومن طريق اسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، ومن طريق عبد الرزاق ، عن معمر كلاهما عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، الحديثان (٨٥) (٨٧) .

---

١) انظر التهذيب ٣/٤٦٤ . ومابعدها .
٢) التقريب ١/٢٨٦ .

ومن طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، الحديث (٨٦) .

ومن طريق عبيدة بن حميد ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن مجاهد وعن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة . الحديث (٨٨) .

ومن طريق حسين ، عن ابن أبي ذئب ، عن صالح بن أبي حسان ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه الحديث (٩١) .

فحديث سفيان ، عن صالح بن كيسان ، عن أبي محمد الاقرع ، عن أبي قتادة . الحديث (٨٢) . أخرجه البخارى "١" ، ومسلم "٢" ، وعبد الرزاق "٣" ، والحميدى "٤" ، والبيهقي "٥" ، بهذا الاسناد بنحوه ، وفيه عندهم لفظ : (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالقاحة) "٦" ، زاد البخارى قوله (من المدينة على ثلاث) .

وحديث عبد الرحمن بن مهدى ، عن مالك عن ابي النضر ، عن نافع مولى أبي قتادة . الحديث (٨٣) أخرجه مالك عن أبي النضر .. الخ "٧" ومن طريق مالك أخرجه البخارى "٨" ، ومسلم "٩" ، وابو داود "١٠" ، والنسائي "١١" ، والترمذى "١٢" والطحاوى "١٣" ، والبيهقي "١٤" وأخرجه البخارى أيضا من طريق ابن وهب عن عمرو عن أبي النضر "١٥" ، كلهم رووه بنحوه .

---

١) الصحيح - كتاب جزاء الصيد - باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ٢٦/٤ ومابعدها .
٢) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ١٠٧/٨ .
٣) المصنف ٥٣٠/٤ .
٤) المسند ٢٠٤/١ .
٥) السنن ١٨٧/٥ ومابعدها .
٦) قال ياقوت الحموى : هي مدينة على ثلاث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل . اهـ ، انظر معجم البلدان ٢٩٠/٤ .
٧) الموطأ ٣٥٠/١ .
٨) الصحيح - كتاب الجهاد - باب ماقيل في الرماح ٩٨/٦ ، كتاب الذبائح والصيد - باب ماجاء في الصيد ٦١٣/٩ .
٩) الصحيح ١٠٧/٨ .
١٠) السنن ١٧١/٢ .
١١) السنن ١٨٢/٥
١٢) الجامع الصحيح ٥٨٥/٣ .
١٣) شرح معاني الآثار ١٧٣/٢ .
١٤) السنن ١٨٧/٥ .
١٥) الصحيح باب التصيد على الجبال ٦١٣/٩

وهو عند البخاري بلفظ قال أبو قتادة : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون وأنا رجل حل على فرسي ، وكنت رقّاء على الجبال ، فبينا أنا على ذلك اذ رأيت الناس متشوّفين لشيء فذهبت انظر فاذا حمار وحش ، فقلت لهم : ماهذا ؟ قالوا : لا ندري ، قلت : هو حمار وحش . فقالوا : هو مارأيت . وكنت نسيت سوطي . فقلت لهم : ناولوني سوطي ، فقالوا : لا نعينك عليه . فنزلت فأخذته ثم ضربت في أثره . فلم يكن الا ذاك حتى عقرته . فأتيت اليهم . فقلت لهم : قوموا فاحتملوه . قالوا : لا نمسه . فحملته حتى جئتهم به ، فابى بعضهم وأكل بعضهم . فقلت : أنا استوقف لكم النبي صلى الله عليه وسلم . فأدركته ، فحدثته الحديث . فقال لي : أبقي معكم شيء منه ؟ قلت : نعم . فقال : كلوا . فهو طعم اطعمكموه الله . اهـ .

وحديث يعقوب بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن اسحاق ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن أبي محمد ، عن أبي قتادة الحديث (٩٠) لم اقف عليه عند غير الامام احمد من هذا الطريق .

وحديث محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سعد بن ابراهيم ، عن أبي محمد عن أبي قتادة ، الحديث (٩٢) لم أقف عليه كذلك عند غير احمد من هذا الطريق .

وحديث عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن أبي قتادة ، الحديث (٨٤) أخرجه مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، .. الخ [١]

ومن طريق مالك : أخرجه البخاري [٢] ، ومسلم [٣] ، والترمذي ، وقال حسن صحيح [٤] ، والبيهقي [٥] ، والطحاوي [٦] . كلهم رووه بمثله سواء .

---

١) الموطأ ١/٣٥١ .
٢) الصحيح - كتاب الذبائح والصيد - باب ماجاء في الصيد ٩/٦١٣ .
٣) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١٠٨ .
٤) الجامع الصحيح ٣/٥٨٥ .
٥) السنن ٥/١٨٧ .
٦) شرح معاني الآثار ٢/١٧٤ .

وحديث يعقوب بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن اسحاق ، عن معبد بن كعب ابن مالك ، عن أبي قتادة ، الحديث (٨٩) لم أقف على من أخرجه من هذا الطريق ،غير احمد .

وحديث اسماعيل ، عن هشام الدّستوائي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه الحديث (٨٥) أخرجه البخارى [١] من طريق معاذ بن فضالة ، والنسائي من طريق خالد [٢] ، والبيهقي من طريق أبي داود الطيالسي [٣] ، والدارمي من طريق يزيد بن هارون [٤] ، كلهم عن هشام الدستوائي باسناده بنحوه .

وحديث عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن ابيه الحديث (٨٧) أخرجه عبد الرزاق بهذا الاسناد [٥] ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجة [٦] ، والدارقطني [٧] ، والبيهقي [٨] ، كلهم بمثله . وقال النووى : اسناد الدارقطني والبيهقي صحيح [٩] . وأخرجه كذلك البخارى في غير موضع من طريق علي بن المبارك [١٠] ، ومسلم [١١] ، والنسائي [١٢] ، والبيهقي [١٣] من طريق معاوية بن سلام ، كلاهما ، عن يحي بن أبي كثير بنحوه .

---

١) الصحيح - كتاب جزاء الصيد - باب اذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله ٤/٢٢ .
٢) السنن ٥/١٨٦ .
٣) السنن ٥/١٨٨
٤) السنن ٢/٣٨ .
٥) المصنف ٤/٤٢٩
٦) السنن ٢/١٠٣٣ .
٧) السنن ٢/٢٩١ .
٨) السنن ٥/١٩٠ .
٩) المجموع شرح المهذب ٧/٣٣١ .
١٠) الصحيح - كتاب جزاء الصيد - باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال ٤/٢٦ ، كتاب المغازى - باب غزوة الحديبية ٧/٤٣٩ .
١١) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١١٠ .
١٢) السنن ٥/١٨٦ .
١٣) السنن ٥/١٧٨ .

وحديث محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، الحديث (٨٦) ، أخرجه مسلم بهذا الاسناد بمثله "١" ، والنسائي من طريق ابي داود الطيالسي "٢" ، والطحاوى من طريق الحجاج بن المنهال "٣" ، والدارمي من طريق أبي الوليد الطيالسي "٤" ، كلهم عن شعبة بمثله عند النسائي ، غير أنه لم يذكر فيه لفظ (أصدتم) . وبنحوه عند الدارمي والطحاوى .

وأخرجه أيضا مسلم من طريق شيبان "٥" ، والبخارى "٦" ، ومسلم "٧" ، والبيهقي "٨" ، من طريق أبي عوانة . وعبد الرزاق من طريق حجاج بن أرطاة "٩" ، ثلاثتهم عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه وهو موقوف على أبي قتادة رضي الله عنه عند عبد الرزاق واللفظ عنده .

قال أبو قتادة : اذا أصبت صيدا ـ يعني اذا رميته في الحل ـ فمات في الحرم فكفّر . واذا أصبت في الحرم فدخل في الحل فمات فكفّر . اهـ .

وفيه عند البخارى ومسلم من حديث أبي عوانه انه صلى الله عليه وسلم خرج حاجا "١٠" .

---

١) الصحيح ـ كتاب الحج ـ باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١١٠ .
٢) السنن ٢/٣٨٦ .
٣) شرح معاني الآثار ٢/١٧٣ .
٤) السنن ٢/٣٨ .
٥) الصحيح ـ كتاب الحج ـ باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١١٠ .
٦) الصحيح ـ كتاب جزاء الصيد ـ باب لا يشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال ٤/٢٨ .
٧) الصحيح ـ كتاب الحج ـ باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١٠٩ .
٨) السنن ٥/١٨٩ .
٩) المصنف ٤/٤٤١ .
١٠) قال الحافظ في الفتح ٤/٢٩ : قال الاسماعيلي : هذا غلط ، فان القصة كانت في عمرة ، واما الخروج الى الحج فكان في خلق كثير وكان كلهم على الجادة لا على ساحل البحر . ولعل الراوى اراد خرج محرما فعبر عن الاحرام بالحج غلطا . وتعقبه الحافظ فقال : لاغلط في ذلك ، بل هو من المجاز السائغ . وايضا فالحج في الاصل قصد البيت فكأنه قال : خرج قاصدا للبيت . ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر . ثم ذكر الحافظ الحديث من طريق ابي عوانة عند البيهقي والذى فيه (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا او معتمرا) وقال : فتبين ان الشك فيه من أبي عوانة . وقد جزم يحي بن أبي كثير بأنّ ذلك كان في عمرة

وفيه أنه صلى الله عليه وسلم صرف طائفة من أصحابه فيهم أبو قتادة فقال : (خذوا ساحل البحر حتى نلتقي) . وفيه (أنهم احرموا كلهم الا ابو قتادة) . وفيه (أنهم رأوا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا) [١] .

وفيه قال صلى الله عليه وسلم : هل منكم أحد أمره أو أشار اليه بشيء ؟ قال : قالوا : لا . قال : فكلوا مابقي من لحمها . هذا عند مسلم ، وعند البخارى ، قال : قال منكم احد أمره أن يحمل عليها أو أشار اليها ؟ قالوا : لا . الخ .

أما عند البيهقي فهو بنحوه عند الشيخين الا أن فيه لفظ (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا أو معتمرا) بالشك .

وحديث عبيدة بن حميد ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن مجاهد ، وعن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة . الحديث (٨٨) . لم اقف عليه من حديث مجاهد عند غير أحمد ، وأما حديث عبد الله برواية عبد العزيز بن رفيع عنه . فقد أخرجه مسلم من طريق قتيبة واسحاق بن ابراهيم [٢] ، والبيهقي من طريق اسحاق بن ابراهيم كذلك [٣] كلاهما عن جرير ، وأخرجه مسلم [٤] ، والبيهقي [٥] أيضا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي الاحوص . كلاهما عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بنحوه .

وأما حديث حسين ، عن ابن أبي ذئب ، عن صالح بن أبي حسان ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه الحديث (٩١) فلم أقف عليه عند غير احمد من هذا الطريق .

وللحديث متابعات ، منها : -

---

١) الأتان : هي أنثى حمار الوحش .
٢) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ١١١/٨ .
٣) السنن ٣٢٢/٩ .
٤) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ١١١/٨ .
٥) السنن ١٩٠/٥

ما أخرجه البخارى "١" ، ومسلم "٢" ، والبيهقي "٣" ، من طريق أبي حـــازم (سلمة بن دينار) عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، وهو عند البخارى والبيهقي ، بلفظ قال أبو قتادة : كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب النبـي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة - ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا ، والقوم محرمون ، وأنا غير محرم - فأبصروا حمارا وحشيا ، وأنا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذنوني له ، وأحبوا لي لو أني أبصرته ، فالتفت فأبصرته ، فقمت الى الفرس فأسرجته ثم ركبت ، ونسيت السوط والرمح ، فقلت لهم : ناولوني السوط والرمح ، فقالوا : لا والله لا نعينك عليه بشيء ، فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ، ثم جئت به وقد مات ، فوقعوا فيه يأكلونه . ثم أنهم شكّوا في أكلهم اياه وهم حرم ، فرحنا ، وخبّأت العضد معي ، فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألناه عن ذلك فقال : معكم منه شيء ؟ فناولته العضد فأكلها حتى تعرّقها "٤" وهو محرم . وعند البخارى في موضع آخر لفظ (حتى نفّدها) وهو عند مسلم بنحوه عند البخارى والبيهقي .

فقـــه الحديـــث :-

الحديث فيه أنه يحرم على المحرم قتل الصيد البرى ، قال تعالى :
(يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) "٥" ، وقال تعالى :
(وحرّم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) "٦" .

وفيه أيضا أنه لا يجوز للمحرم أن يعين حلالا على قتل صيد البر ، ولهذا أبى اصحاب أبي قتادة رضي الله عنهم أجمعين أن يناولوا أبا قتادة سوطه ، كمـا

---

١) الصحيح - كتاب الهبة - باب من استوهب من أصحابه شيئا ٥/٢٠٠ ، كتاب الجهاد - باب اسم الفرس والحمار - ٦/٥٨ ، كتاب الاطعمة - باب تعرق العضد ٩/٥٤٦ .
٢) الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول للمحرم ٨/١١٠ .
٣) السنن ٥/١٨٨ .
٤) قال الحافظ : اى حتى لم يبق على عظمها شي اهـ الفتح ٩/٥٤٧ .
٥) سورة المائدة ، آية (٩٥) .
٦) سورة المائدة ، آية (٩٦) .

أنهم أبوا أن يحملوا الحمار بعد ماقتله ابو قتادة .. وأنه لا يجوز للمحرم أن يشير الى الصيد ليدل الحلال عليه . ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم عند ما سألوه عن الحمار الوحشي : أشرتم ؟ أو أعنتم ؟ أو أصدتم ؟ مما يدل على أن الحرمة تتعلق بمن يفعل ذلك وهو محرم .

وفيه أنه يجوز للمحرم أن يأكل من لحم صيد صاده حلال ، شريطة أن لا يكون قد أعان على قتله المحرم أو صاده الحلال من أجله . ولهذا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يأكلوا ماتبقى من لحم الحمار الوحشي . وفي بعض الروايات قال : (هل بقي معكم من لحمه شيء ؟) وأكل منه .

ويؤيد هذا أيضا حديث جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (صيد البر لكم حلال وأنتم حرم مالم تصيدوه أو يصد لكم) [١] .

وهذا ماذهب اليه الجمهور ، وذهب آخرون منهم علي ، وابن عباس ، وابن عمر رضي الله عنهم الى تحريم لحم الصيد البرى على المحرم مطلقا ، مستدلين بحديث الصّعب بن جثّامة الليثي وأنه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء ، أو بودان ، فرده عليه فلما رأى مافي وجهه قال : انّا لم نرده عليك الا أنا حرم [٢] ، وبعموم قوله تعالى : (وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما) [٣] ، قالوا : هذه الآية مبهمة والمراد بالصيد هنا المصيد اهـ [٤] .

---

١) اخرجه أبو داود في السنن ٢/١٧١ ، والنسائي في السنن ١٨٧/٥ وغيرهما
٢) أخرجه البخارى في الصحيح - كتاب جزاء الصيد - باب اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا ٤/٣١ ، ومسلم في الصحيح - كتاب الحج - باب تحريم الصيد المأكول البرى للمحرم ٨/١٠٣ ، والترمذى في الجامع وقال حسن صحيح ٣/٥٨٦
٣) سورة المائدة : آية (٩٦) .
٤) انظر تفسير ابن كثير ٢/١٠٣ ، ابا السعود ٢/١٢٥ .

لكن قال الشافعي رحمه الله : انما وجه هذا الحديث عندنا (أى حديث الصّعب بن جثّامة) انما ردّه عليه لما ظن انه صيد من أجله وتركه على التنزه. "١"

قلت ويرد عليهم حديث أبي قتادة رضي الله عنه الذى في هذا الباب وحديث جابر المتقدم ، وماذهب اليه الجمهور هو الارجح لادلتهم القوية ، ولان في ماذهبوا اليه عملا بجميع الأدلة .

قال الخطابي : قال ابن عبد البر : وحجة من ذهب هذا المذهب (أى الجمهور ة) أنه عليه تصح الاحاديث في هذا الباب . واذا حملت على ذلك لم تتضاد ، ولم تختلف ، ولم تتدافع ، وعلى هذا يجب أن تحمل السنن ولا يعارض بعضها ببعض ماوجد الى استعمالها سبيل . اهـ "٢"

وفي الحديث كذلك أنه يجوز دخول الحرم من غير احرام لمن لا يريد حجا ولا عمرة وفي المسألة خلاف في ذلك .

وفيه انه يجوز الاجتهاد بالقرب من النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه أنه يباح التصيد على ظهر الفرس ، وفي الاماكن الوعرة مع الرفق بها .

---

١) الجامع الصحيح للترمذى ٥٨٦/٣ .
٢) معالم السنن ٣٦٥/٢ ، وانظر ايضا في فقه الحديث المغني لابن قدامة ٢٨٨/٣ ومابعدها .

كتاب الجنائـز

باب مستريح ومستراح منـــــه

[٩٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، ثنا عبد الله بن سعيد - يعني ابن أبي هند - حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن ابن لكعب بن مالك ، عن ابي قتادة بن ربعي ، قال : مرّ "١" على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة ، قال مستريح "٢" ، ومستراح منه . قالوا : "٣" يارسول الله ما المستريح والمستراح منه ؟ قال : المؤمن استراح من نصب "٤" الدنيا وأذاها الى رحمة الله تعالى . والفاجر "٥" استراح منه العباد والبلاد والشجر والدّواب .

رجـال الاسنـاد :-

- يحي بن سعيد : هو القطّان ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .

---

[٩٣] - المسند ٢٩٦/٥

١) قال الحافظ في الفتح : هو بضم الميم على البناء للمجهول . ولم أقف على اسم المار ولا الممرور بجنازته . اهـ ٣٦٤/١١ .

٢) قال الحافظ في نفس المصدر السابق أيضا : الواو فيه بمعنى أو ، وهي للتقسيم على ماصرّح بمقتضاه في جواب سؤالهم . اهـ ٣٦٤/١١ .

٣) الظاهر أن القائلين هنا : هم الصحابة رضي الله عنهم يؤيد هذا ماجاء فـي الحديث الذى يليه قال فيه : قلنا يارسول الله . فيدخل فيهم ابو قتادة ولعله يكون هو السائل . والله أعلم .

٤) هو التعب . والاذى أعم منه . وهو من باب عطف العام على الخاص. والله أعلم

٥) قد يطلق على الكافر والعاصي . قال النووى في شرح مسلم ٢١/٧ : استراحـة العباد من الفاجر ، معناه اندفاع اذاه عنهم ، وأذاه يكون من وجوه منها ظلمه لهم ، ومنها ارتكابه للمنكرات فان انكروها قاسوا مشقة من ذلك وربما نالهم ضرره . وان سكتوا عنه أثموا . اهـ . قال الحافظ في الفتح ٣٦٥/١١ : انّ من نالـه أذاه لا يأثم بتركه ، لأنه بعد أن ينكر بقلبه أو ينكر بوجهه لا يناله به أذى . اهـ . واستراحة البلاد والشجر منه : يحتمل انها كانت تصاب بالجدب من قلة المطـر بسبب معاصيه ، أو بسبب منعه حقها من الشرب باغتصا به لها . قال تعالى : ((واذا تولّى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد)) قال مجاهد : اذا سعى في الارض افسادا (اى المنافق) ==

- عبد الله بن سعيد بن أبي هند : هو ابو بكر المدني ، قال الذهبي : وثقه أحمد . وقال القطان : صالح يعرف وينكر . وقال أبو حاتم ضعيف.اهـ "١"
وقال ابن حجر في التهذيب : وثقه ابو داود . وابن سعد ، ويعقوب ، وسفيان ، والعجلي ، وابن المديني ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء . اهـ "٢" وقال يحي بن معين : ثقة . اهـ "٣" . وقال ابن شاهين : ثقة ضعّفه ابو حاتم وحده . اهـ "٤"
وقال ابن حجر في التقريب : صدوق ربما وهم . مات سنة بضع واربعين ومائة ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٥"

- محمد بن عمرو بن حلحلة : احد الثقات . قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات "٦" وقال ابن حجر في التقريب: ثقة روى له البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي . اهـ "٧"

- ابن كعب بن مالك : هو معبد بن كعب ، مقبول ، تقدم في الحديث (١)

درجة الحديث :-

الحديث عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

== منع الله القطر فهلك الحرث والنسل . اهـ انظر تفسير ابن كثير ٢٤٦/١ ومابعدها عند تفسير الآية ٢٠٥ من سورة البقرة ،واستراحة الدواب منه . وذلك لاحتمال انه كان يحمّلها مالا تطيق من الاحمال . أو لأنه يضربهـــا ولا يطعمها ولا يسقيها . والله أعلم .

١) الميزان ٤٢٩/٢ .
٢) انظر التهذيب ٢٣٩/٥ ، هدى الساري ص ٤١٣ .
٣) التاريخ ٣١٠/٢
٤) الثقات (ل ١٩) .
٥) التقريب ٤٢٠/١ .
٦) انظر التهذيب ٣٧٢/٩ ،
٧) التقريب ١٩٥/٢ .

[٩٤]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا ابن مهدى ، ثنا زهير بن محمد ، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن معبد بن كعب بن مالك ، أن أبا قتادة . قال أبي : أخبره يزيد بن هارون ، قال : أنا محمد بن اسحاق ، عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة ، المعنى . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في مجلس ، اذ مرّ بجنازة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مستريح ومستراح منه . قال : فقلنا يارسول الله : ما المستريح ؟ قال : العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها الى رحمة الله . قلنا : فما المستراح منه ؟ قال : العبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدّواب . قال عبد الرحمن : وقرأته على مالك يعني ـ هذا الحديث ـ .

رجـال الاسناد :-

للحديث أكثر من طريق كما هو ملاحظ .

الطريق الاول للحديث :-

- ابن مهدى : هو عبد الرحمن ، أحد شيوخ الامام أحمد ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- زهير بن محمد : هو ابو المنذر الخراساني ، نزيل مكة . قال ابن حجر : وثقه أحمد . وقال مرة لا بأس به . وقال مرة : مستقيم الحديث . وقال أحمد أيضا : يروى عنه الشاميون مناكير ، ثم قال : أما رواية اصحابنا عنه فمستقيمة عبد الرحمن بن مهدى وابي عامر .

وقال العجلي : جائز الحديث . اهـ "١" ، وقال النسائي : ليس بالقوى . اهـ "٢" وقال ابن معين : ثقة . اهـ "٣" .

قال ابن حجر : رواية اهل الشام عنه غير مستقيمة ، فضعّف بسببها .

---

[٩٤] - المسند ٥/٣٠٢ .

١) انظر التهذيب ٣/٣٤٩ ومابعدها .
٢) الضعفاء ص ٤٤ .
٣) التاريخ ٢/١٧٦

مات سنة اثنتين وستين ومائة ، وقد روى له الجماعة "١" وقال ابن عدي لعل أهل الشام أخطأوا عليه فان روايات اهل العراق عنه تشبه المستقيمة ، وأرجو أنه لا بأس به ، ثم قال : وهو بحسب احاديث من روى عنه . اهـ "٢"

- مالك : هو ابن أنس : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- محمد بن عمرو بن حلحلة : ثقة ، تقدم في الحديث (٩٣) .
- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

الطريق الثاني للحديث :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١) .
- معبد بن كعب : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث :-

الحديث من طريقه الاول فيه زهير بن محمد وفيه ماسبق من خلاف الا أن الراوي عنه هنا هو عبد الرحمن بن مهدى ،وهو من الحجازيين ، وقد نص الامام أحمد بأن رواية عبد الرحمن بن مهدى وأبي عامر العقدى عن زهير صحيحة ومستقيمة ، وقد تابعه كل من مالك بن أنس ، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند في محمد بن عمرو بن حلحلة فالحديث صحيح بالمتابعات وهو متفق عليه من طريق مالك بن أنس ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة به .

واما الطريق الثاني : ففيه محمد بن اسحاق ، وهو صدوق يدلس ،فالحديث ضعيف من هذا الطريق وقد تابعه محمد بن عمرو بن حلحلة عند أحمد والبخاري ومسلم. ووهب بن كيسان عند النسائي ، في معبد بن كعب . فالحديث صحيح بالمتابعات كذلك .

---

١) التقريب ١/٢٦٤ .
٢) هدى الساري ص ٤٠٣ .

[٩٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند ، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدّيلي "١" ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فمرّ عليه بجنازة فقال : مستريح ومستراح منه . قال : قلنا : أى رسول الله ما مستريح ومستراح منه ؟ قال : العبد الصالح يستريح من نصب الدنيا وهمّها الى رحمة الله تعالى ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد ، والبلاد ، والشجر والدواب .

رجال الاسناد :-

- عبد الرزاق : هو ابن همام ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .
- عبد الله بن سعيد بن أبي هند : صدوق ، ربما وهم ، تقدم في الحديث (٩٣) .
- محمد بن عمرو بن حلحلة : ثقة ، تقدم في الحديث (٩٥) .
- ابن كعب بن مالك : هو معبد ، مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث :-

الحديث عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي بيان ذلك في التخريج .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الامام أحمد من طريق يحي بن سعيد ، ومن طريق عبد الرزاق ، كلاهما عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن معبد بن كعب ، عن أبي قتادة . الحديثان (٩٣) ، (٩٥) .

---

[٩٥] - المسند ٥/٣٠٤ .

١) بكسر الدال المشدّدة ، وسكون الياء : نسبة الى الدّيل ، حي من كنانة ، وهم رهط أبي الاسود الدّيلي واسمه ظالم بن عمرو . اهـ .
انظر اللباب ١/٥١٤ ومابعدها .

ومن طريق عبد الرحمن بن مهدى ، عن زهير بن محمد ، وعن مالك بن أنس ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة ، ومن طريق يزيد بن هارون ، عن محمد بن اسحاق ، كلاهما عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة رضي الله عنه ، الحديث (٩٤) .

فحديث عبد الله بن سعيد بن أبي هند برواية يحي بن سعيد ، وعبد الرزاق عنه الحديث (٩٣) ، (٩٥) أخرجه مسلم من طريق يحي بن سعيد ، وعبد الرزاق بهذا الاسناد بنحوه "١" .

وأخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف بهذا الاسناد بنحوه وفيه عنده لفظ : (مستريح أو مستراح منه) "٢" . وأخرجه عبد بن حميد من طريق صفوان بن عيسى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، باسناده بمثله . "٣" .

وقد جزم المزّى في تحفة الأشراف بأن البخارى أخرج هذا الحديث من طريق مسدّد ، عن يحي بن سعيد ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ... الخ "٤" . ولكنني لم أقف عليه عند البخارى من حديث عبد الله بن سعيد ، وانما رواه البخارى من طريق مسدد ، عن يحي بن سعيد ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة كما سيأتي . والله أعلم .

وحديث محمد بن عمرو بن حلحلة برواية عبد الرحمن بن مهدى ، عن زهير بن محمد ، وعن مالك عنه . الحديث (٩٤) . أخرجه مالك ، عن محمد بن عمرو ، عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة . "٥" . ومن طريق مالك أخرجه البخارى "٦" ، ومسلم "٧" . والنسائي "٨" ، والبيهقي "٩" ، وأبو نعيم "١٠" .

---

١) الصحيح - كتاب الجنائز ٧/٢٠ ومابعدها .
٢) ٣/٤٤٣.
٣) المسند ل ٣١
٤) ٣ / ل ٤٩٨ .
٥) الموطأ ١/٢٤١ .
٦) الصحيح - كتاب الرقاق - باب سكرات الموت ١١/٣٦٢ .
٧) الصحيح - كتاب الجنائز - باب ماجاء في مستريح ومستراح منه ٧/٢٠
٨) السنن ٤/٤٨ .
٩) السنن ٣/٣٧٩
١٠) الحلية ٦/٣٣٦

والبغوى [١] . وأخرجه البخارى أيضا من طريق يحي بن سعيد عن عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن عمرو بن حلحله .. الخ [٢] .

كلهم رووه بنحوه . وفيه عند أبي نعيم لفظ (والعبد الكافر والفاجر) .

وأما حديث يزيد بن هارون ، عن محمد بن اسحاق ، عن معبد بن كعب بن مالك . وهو الطريق الثاني للحديث (٩٤) فلم أقف عليه عند غير أحد من هذا الطريق .

وأخرج النسائي ايضا هذا الحديث من طريق وهب بن كيسان ، عن معبد بن كعب ابن مالك ، عن أبي قتادة [٣] بنحوه . وفيه عنده قال : (المؤمن يموت فيستريح من أوصاب [٤] الدنيا ونصبها وأذاها) .

فقه الحديث :-

يؤخذ من هذا الحديث أن المؤمن لا راحة له في هذه الدنيا ، فهو يعيش مجاهدا يجاهد الاهواء والشهوات ، ويمنع نفسه من المحرمات والمغريات ، ويؤدى ماعليه من الحقوق والواجبات تجاه ربه عز وجل . وتجاه اخوانه المسلمين ،كل هذا وهو يعتقد أن هذه الدنيا زائلة زائل مافيها مهما كثر أو عظم . فهو لا يحرص على شيء منها الا بقدر مايجعله يتقوى على طاعة الله وأداء واجباته ، وذلك لأنه يطمع بما هو أبقى وأغلى . ولذلك فهو يحب لقاء الله عز وجل ويبذل في سبيل ذلك أغلى مايملكه .

وقد جاء في الحديث الشريف عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدى فقال : (ياعبد الله كن في الدنيا كأنك غريب . أو كأنك عابر سبيل وعدّ نفسك من أهل القبور) [٥]

فالمؤمن يستريح بالموت من هذه الحياة المضنية الى حياة أفضل عند الله عز وجل .

---

١) شرح السنة ٣٧٠/٥ .
٢) الصحيح - كتاب الرقاق - باب سكرات الموت : ٣٦٢/١١
٣) السنن ٤٨/٤ .
٤) الوصب : هو دوام الوجع ولزومه ، وقد يطلق على التعب والفتور في البدن .اهـ كما في النهاية ١٩٠/٥
٥) سنن ابن ماجه ١٣٧٨/٢ .

وأما الكافر أو الفاجر فانه يعيش في هذه الدنيا مترفا منعّما ولو على حساب راحة الآخرين وتعكير صفوهم أو ازهاق ارواحهم في بعض الأحيان . ولا مانع من كل ذلك عنده اذا سلم هو وسلمت له اطماعه ورغباته واشبع شهواته وغرائزه الحيوانية كل هذا وهو لا يحسب للآخرة حساب ولا يخاف من حساب أو عذاب ، وذلك لان هذه الدنيا في تصوره واعتقاده ماهي الا فرصة فريدة لا يمكن أن تتكرر فهو يحبها كل الحب ويحرص عليها كل الحرص ويكره ان يفارقها أو تفارقه . ولذلك فهو يستغلها ويحرص على أن يحقق فيها اكبر ما يستطيع تحقيقه من الشهوات والملذات ، لانها هي الجنّة في اعتقاده فهو يحبها ويكره الآخرة لأنه ليس له في الآخرة نصيب ، فهذا الصنف من البشر وما أكثره في هذا الزمن يستريح بموته العباد والبلاد والشجر والدواب كما أخبر عليه الصلاة والسلام . وذلك لفجوره وافساده في الارض .

وقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) "١"

وقال تعالى : ((فأمّا من طغى * وآثر الحياة الدنيا * فان الجحيم هي المأوى * وأمّا من خاف مقام ربه ونهى النّفس عن الهوى * فانّ الجنّة هي المأوى)) "٢"

---

١) سنن ابن ماجه ٢/١٣٧٨ .
٢) سورة النازعات : آية " ٣٧ - ٤١ " .

باب الثناء على الجنازة

[٩٦]- حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن أبيه ، حدثني عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي لجنازة سأل عنها ، فان اثني عليها خير قام فصلى عليها ، وان أثني عليها غير ذلك . قال لأهلها : شأنكم بها ، ولم يصل عليها .(١)

رجال الاسناد

- يعقوب : هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- أبو يعقوب : هو ابراهيم بن سعد الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث(٨٩) .
- ابو ابراهيم : هو سعد بن ابراهيم الزهري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٩٢) .
- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله ثقات ، وهو صحيح ، قال الحافظ ابن حجر : اسناده صحيح .(٢)

[٩٧]- حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو النضر ، ثنا ابراهيم بن سعد ، حدثني أبي ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، فذكر نحوه .

رجال الاسناد

- أبو النضر : هو هاشم بن القاسم ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٠) .

---

[٩٦] المسند ٥/٢٩٩

(١) قال النووي : هذا الحديث محمول على أن الذي أثنوا عليه شرا كان مشهورا بنفاق أو نحوه . نووي على مسلم ٧/٢٠

(٢) فتح الباري ٣/٢٢٩

[٩٧] المسند ٥/٣٠٠

تقدم

- ابراهيم بن سعد : ثقة في الحديث (٨٩) .
- ابو ابراهيم : هو سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن الزهري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٩٢) .
- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريق يعقوب بن ابراهيم ، ومن طريق أبي النضر ، كلاهما عن أبي يعقوب ، ابراهيم بن سعد ، عن أبيه ، سعد بن ابراهيم ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه . الحديثان (٩٦) ، (٩٧) .

وقد أخرجه ابن حبان (١) وعبد بن حميد (٢) من طريق يعقوب بن ابراهيم عن أبيه بهذا الاسناد بمثله سواء . غير أن فيه عند ابن حبان (وإن اثنى عليها شرا) .

وذكره الهيثمي ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٣) . اهـ

ويشهد لهذا الحديث حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (مروا بجنازة فأثنوا عليها خيرا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت . ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شرا ، فقال : وجبت . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ما وجبت ؟ قال : هذا أثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة ، وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار . أنتم شهداء الله في الأرض) .

---

(١) موارد الظمآن ص ١٩١
(٢) المسند ل ٣٢
(٣) مجمع الزوائد ٣/٣

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وابن ماجه (٣) والترمذي وقال حسن صحيح (٤) وأحمد بن حنبل (٥) واللفظ للبخاري ، والباقون بنحوه . وفيه عند أحمد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين الا قال الله تعالى قد قبلت علمكم فيه وغفرت له ما لا تعلمون) .

ويشهد له أيضا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أخرجه البخارى (٦) والترمذى وقال : حسن صحيح . (٧) واحمد (٨) بنحو حديث أنس . وفي آخره عند البخارى لفظ قال : (أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة ، فقلنا : وثلاثة ؟ قال : وثلاثة . فقلنا : واثنان ؟ قال : واثنان . ثم لم نسأله عن الواحد) . وعند أحمد فيه (قيل لعمر : هذا شيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا ، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

فقه الحديث

قال النووى : ان هذا الحديث على عمومه واطلاقه ، وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضى ذلك أم لا . وان لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة بل هو فى خطر المشيئة فاذا ألهم الله عز وجل الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له ، وبهذا تظهر فائدة الثناء (٩)

---

(١) الصحيح - كتاب الجنائز - باب الثناء على الميت ٣/٢٢٨
(٢) الصحيح - كتاب الجنائز - باب من أثنى عليه خير أو شر من الموتى ٧/١٨
(٣) السنن ١/٤٧٨
(٤) الجامع الصحيح ٤/١٦٥
(٥) المسند ٣/١٧٩ ، ١٨٦ ، ١٩٧ ، ٢١١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٥ ، ٢٨١
(٦) الصحيح كتاب الجنائز - باب ثناء الناس على الميت ٣/٢٢٩
(٧) الجامع الصحيح ٤/١٦٦
(٨) المسند ١/٢٢ ، ٤٥ ، ٥٤
(٩) نووى على مسلم ٧/١٩ وما بعدها

قال الحافظ : المعتبر فى ذلك شهادة أهل الفضل والصدق ،لا الفسقة لأنهم قد يثنون على من يكون مثلهم ، ولا من بينه وبين الميت عداوة لأن شهادة العدو لا تقبل .اهـ[1]

ويؤخذ من الحديث كذلك أنه يجوز الثناء على الميت وذكر محاسنه كما أنه يجوز ذكر مساوىء الفساق والمنافقين ، ناهيك عن الكافرين ،لكشف حالهم والتنفير عنهم ، والتحذير منهم ومن طريقتهم ومن الاقتداء بهم والتخلق بأخلاقهم .وفيه اعمال الحكم بالظاهر ، حيث أن شهادتهم لكلا الرجلين انما كانت بحسب ما رأوه منهما فى الظاهر . والله أعلم .

(١) الفتح ٣ / ٢٣٠

باب الدعاء للميت في الصلاة

[٩٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا يحيي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت (قال)[١] فسمعته يقول : اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا ، وغائبنا ، وصغيرنا ، وكبيرنا ، وذكرنا ، وأنثانا ، قال يحيى وزاد فيه أبو سلمة ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الايمان .

رجال الاسناد

- عبد الصمد : هو عبد الصمد بن عبد الوارث ، صدوق ، تقدم في الحديث (٢٦) .
- همام : هو همام بن يحيي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٩) .
- يحيى بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- ابو سلمة : هو ابن عبد الرحمن ، ثقة تقدم في الحديث (٥٤) .

درجة الحديث

الحديث في اسناده عبد الصمد ، وهو صدوق فالحديث حسن من هذا الطريق صحيح بالمتابعات .

[٩٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا همام ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، ثنا عبد الله بن أبي قتادة ، عن ابيه ، انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم ، صلى على ميت (قال)[٢] فسمعته يقول : اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا ، وغائبنا ،

---

[٩٨] المسند ٥/ ٢٩٩
(١) لم تكن كلمة (قال) موضوعة في الاصل ، لكن السياق يقتضي وضعها فوضعت
[٩٩] المسند ٥/ ٣٠٨
(٢) لم تكن هذه الكلمة (قال) موضوعة في الاصل ، لكن السياق يقتضي وضعها فوضعت

وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا قال: وحدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن ، بهؤلاء الثمان كلمات ، وزاد كلمتين ، من أحييته منا فأحيه على الاسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الايمان .

رجال الاسناد

- عفان : هو عفان بن مسلم الصّفّار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- همام : هو ابن يحيى ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٩) .
- يحيى بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث(٥) .
- ابوسلمة : هو ابن عبد الرحمن : ثقة تقدم في الحديث (٥٤) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

[١٠٠]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا ابان ، عن يحيى بن ابي كثير عن (ابي)[1] ابراهيم ، عن ابيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه .

رجال الاسناد

- عفان : هو ابن مسلم الصفار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- أبان : هو ابن يزيد العطار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٨) .
- يحيى بن ابي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- ابوابراهيم : هو عبد الله بن ابي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

---

[١٠٠] المسند ٥/١٠٨

(١) سقطت هذه الكلمة من الاصل فأثبتها . وعبد الله بن ابي قتادة يكنّى بابي يحيى او بأبي ابراهيم . انظر تهذيب الاسماء واللغات ١/٢/٢٨٣

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث

الحديث أخرجه البيهقي من طريق هشام بن علي عن ابن رجاء ، عن همام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة بنحوه[1] ، وذكر فيه زيادة أبي سلمة .

وأخرجه كذلك النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق أحمد بن عبد الله بن يزيد المقرى ، عن أبيه ، قال : حدثنا همام . قال : حدثنا يحيى ، عن عبد الله ابن ابي قتادة ، فذكره .[2]

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : رواه احمد ورجاله رجال الصحيح[3] . اهـ

ويشهد للحديث : حديث أبي ابراهيم الأشهلي ، عن أبيه[4] برواية يحيى ابن أبي كثير عنه . بنحوه عند الترمذى ، وفيه قال يحيى : وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وزاد فيه (اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان .

قال أبو عيسى : حديث والد أبي ابراهيم حديث حسن صحيح . قال : وروى هشام الدستوائي وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا . وروى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير

---

(١) السنن ٤ / ٤١

(٢) ٤ / ل ٦٦١

(٣) ٣ / ٣٣

(٤) ابو ابراهيم الأشهلي : قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ١٢ / ٢ : روى عن ابي سعيد حديث اللهم اغفر للمحلقين وعن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنازة ، وعنه يحيى بن ابي كثير ا هـ
وقال ابن ابي حاتم في العلل : قال ابي : ابو ابراهيم هو مجهول هو وأبوه ، : قال ابو محمد وتوهم بعض الناس انه عبد الله بن ابي قتادة وغلط فان ابا قتادة من بني سلمة وابو ابراهيم رجل من بني عبد الأشهل ا هـ . ١ / ٣٦٣
وقال الحافظ في التقريب : مقبول من الثالثة . قيل انه عبد الله بن ابي قتادة ، ولا يصح . روى له الترمذى والنسائي . ا هـ . ٢ / ٣٨٨

عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ . وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى . وروى عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال أبو عيسى وسمعت محمدا [١] يقول : أصح الروايات في هذا حديث يحيى بن أبي كثير ، عن أبي ابراهيم الأشهلي ، عن أبيه ، قال وسألته عن اسم أبي ابراهيم الأشهلي فلم يعرفه [٢]

فقه الحديث

الحديث فيه استحباب الدعاء بالأدعية المأثورة .

وفيه اخلاص الدعاء للميت ، واستحباب الدعاء لجميع المسلمين .

وفيه التوجه الى الله سبحانه وتعالى بخالص الدعاء كي يثبّت المسلمين على الطريق الصحيح والدين الحنيف في هذه الدنيا حتى يلقوا الله سبحانه وتعالى غير مبدلين ولا مغيرين .

قال الشوكاني : ينبغي للمصلي على الميت ان يخلص الدعاء له سواء كان محسنا أو مسيئا فان ملابس المعاصي أحوج الناس الى دعاء اخوانه المسلمين وأفقرهم الى شفاعتهم ولذلك قدموه بين أيديهم وجاءوا به اليهم . لا كما قال بعضهم : ان المصلي يلعن الفاسق ويقتصر في الملتبس على قوله : اللهم ان كان محسنا فزده احسانا ، وان كان مسيئا فانت أولى بالعفو عنه ، فان الأول من اخلاص السب لا من اخلاص الدعاء والثاني من باب التفويض باعتبار المسيء ، لا من باب الشفاعة والسؤال وهو تحصيل للحاصل ، والميت غني عن ذلك [٣] . اهـ

---

(١) هو محمد بن اسماعيل البخاري

(٢) الجامع الصحيح ٤/ ١٠٤ وما بعدها

(٣) نيل الأوطار ٤/ ١٠٦

باب الصلاة على من مات وعليه دين

[١٠١] - حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا محمد ابن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبدالله بن ابي قتادة ، عن أبيه ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة [١] ليصلي عليها ، فقال : أعليه دين ؟ قالوا : نعم . ديناران . قال : أترك لهما وفاء ؟ قالوا : لا . قال : صلوا على صاحبكم . قال أبو قتادة هما عليّ يا رسول الله ، فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم .

رجال الاسناد

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- محمد بن عمرو : هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي من شيوخ مالك بن أنس . قال ابن حجر : وثقه النسائي ، وابن معين ، وقال أبوحاتم صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال : يخطىء . اهـ [٢] وقال الذهبي : شيخ مشهور ، حسن الحديث . اهـ [٣] وقال ابن حجر : صدوق له أوهام . مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح . روى له البخاري مقرونا بغيره وتعليقا . ومسلم متابعة . وروى له الباقون أيضا . [٤]
- سعيد بن أبي سعيد المقبري : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

---

[١٠١] المسند ٥/٢٩٧
(١) قال الحافظ في الفتح ٤/٦٧ ، لم أقف على اسم صاحب هذه الجنازة . اهـ
(٢) انظر التهذيب ٩/٣٧٦ وما بعدها
(٣) الميزان ٣/٦٧٣
(٤) التقريب ٢/١٩٦ ، هدى الساري ص ٤٤١

درجـــة الحديـــــث

في اسناده محمد بن عمرو ، وهو صدوق له أوهام . وبقية رجاله ثقات .
فالحديث صحيح بالمتابعات والشواهد .

[١٠٢] - حدثنا عبدالله . حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، قال
سمعت عثمان بن عبدالله بن موهب ، يحدث عن عبدالله بن أبي قتادة ،
عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي برجل من الأنصار ليصلــي
عليه ، فقال : صلوا على صاحبكم فانّ عليه دينا . قال : فقال أبوقتادة :
هو عليّ يا رسول الله . قال : بالوفاء ؟ قال : بالوفاء . قال : فصلى
عليه ، وانما كان عليه ثمانية عشر أو تسعة عشر درهما .(١)

رجـــال الاسنـــاد

- محمد بن جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- شعبة : هو ابن الحجاج : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- عثمان بن عبدالله بن موهب : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٦) .
- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـــة الحديـــث

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

١٠٢ المسند ٥/٣٠١
(١) اسناد هذا الحديث مكرر اسناد الحديث (٨٦) تماما . جاء في الحديث السابق أن الدين كان دينارين وفي هذا الحديث قال : كان عليه ثمانية عشر درهما أو تسعة عشر . وسيأتي عند البخاري . بأنه كان ثلاثة دنانير ، قال الحافظ : وفي مختصر المزني من حديث أبي سعيد الخدري (درهمين) قال ويجمع ان ثبت بالتعدد اهـ الفتح ٤/٤٦٨

[١٠٣] حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا بهز ، ثنا شعبة ، أخبرنى عثمان ابن عبدالله بن موهب ، قال : سمعت عبدالله بن أبى قتادة ، يحدث عن أبيه ، فذكر مثله ، الا أنه قال : فقال أبو قتادة : أنا أكفل به ، قال : قال : بالوفاء ؟ وقال حجاج أيضا : أنا أكفل به . وقال : سمعت عبدالله بن أبى قتادة .

رجال الاسناد

- بهز : هو بهز بن أسد العمّى (١) أبو الأسود ، البصرى ، قال احمد : اليه المنتهى فى التثبت . اهـ (٢) وقال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، مات بعد المائتين ، وقيل قبلها . وقد روى له الجماعة . اهـ (٣)
- شعبة : هو ابن الحجاج : ثقة ، تقدم فى الحديث (٢٠) .
- عثمان بن عبدالله بن موهب ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٦) .
- عبدالله بن أبى قتادة : ثقة ، تقدم فى الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

[١٠٣] المسند ٣٠٢/٥

(١) بفتح العين وتشديد الميم : نسبة الى العم ، وهو بطن فى تميم ، وهم ولد مرة بن وائل بن عمرو بن مالك ، يقال لهم بنو العم . اهـ كما فى اللباب ٣٥٩/٢

(٢) التهذيب ٤٩٧/١ ، تذكرة الحفاظ ٣٤١/١ . طبقات ابن سعد ٥١/٢/٧

(٣) التقريب ١٠٩/١

[١٠٤] حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا محمد بن عمرو ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة يصلي عليها ، فقال : أعليه دين ؟ قالوا : نعم . ديناران . فقال : ترك لهما وفاء ؟ قالوا : لا . قال : فصلوا على صاحبكم . فقال أبوقتادة : هما عليّ يا رسول الله فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم .

رجال الاسناد

- يعلى بن عبيد : هو الطنافسي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٧) .
- محمد بن عمرو : هو ابن علقمة ، صدوق ربما وهم ، تقدم في الحديث (١٠١) .
- سعيد بن أبي سعيد المقبري : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- عبدالله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث

الحديث فيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو صدوق ربما وهم ، فالحديث صحيح بالمتابعات والشواهد .

[١٠٥] حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا أبوعوانة ، عن عثمان بن عبدالله بن موهب ، عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : توفي رجل منا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم ، ليصلي عليه ، فقال : هل ترك من شيء ؟ قالوا : لا والله ما ترك من شيء . قال : فهل ترك عليه من دين ؟ قالوا : نعم ، ثمانية عشر درهما . قال : فهل ترك لهما قضاء . قالوا : لا والله ما ترك لها من شيء . قال : فصلوا أنتم عليه .

---

[١٠٤] المسند ٥/٣٠٤

[١٠٥] المسند ٥/٣١١

قال أبوقتادة : يارسول الله أرأيت ان قضيت عنه أتصلى عليه ؟ قال : ان قضيت عنه بالوفاء . صليت عليه . قال : فذهب أبوقتادة فقضى عنه . فقال : أوفيت ما عليه ؟ قال : نعم . فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه .

رجال الاسناد

- عفان : هو ابن مسلم : ثقة تقدم فى الحديث (٢) .
- أبوعوانة : هو وضاح بن عبدالله اليشكرى (١) ، مشهور بكنيته . روى عن عثمان بن عبدالله بن موهب ، أحد الثقات الأثبات . قال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، مات سنة خمس أوست وسبعين ومائة وقد روى له الجماعة . (٢) اهـ وقال الذهبى : مجمع على ثقته ، وكتابه متقن بالمرة . اهـ (٣)
- عثمان بن عبدالله بن موهب : ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٦) .
- عبدالله بن أبى قتادة : ثقة ، تقدم فى الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ، وهو صحيح .

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريق يزيد بن هارون ، ومن طريق يعلى ابن عبيد كلاهما عن محمد بن عمرو ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن

---

(١) بفتح الياء ، وسكون الشين ، وضم الكاف : نسبة الى يشكر بن وائل بن قاسط بن هنب وقيل : هو يشكر بن بكر بن وائل . وهو أصح اهـ اللباب ٣/٤١٣ .

(٢) التقريب ٢/٣٣١ . وانظر التهذيب ١١/١١٦ وما بعدها ، تذكرة الحفاظ ١/٢٣٦

(٣) ميزان الاعتدال ٤/٣٣٤

عبدالله بن أبى قتادة ،عن أبيه ،الحديثان . (١٠١) ،(١٠٤) .

ومن طريق محمد بن جعفر ،ومن طريق بهز بن أسد ،كلاهما عن شعبة ومن طريق عفان ،عن أبى عوانة ،كلاهما عن عثمان بن عبدالله بن موهب ،عن عبدالله بن أبى قتادة ،عن أبيه ،الأحاديث (١٠٢) ،(١٠٣) ،(١٠٥) .
فحديث محمد بن عمرو برواية يزيد بن هارون ،ويعلى بن عبيد عنه . الحديث (١٠١) ،(١٠٤) أخرجه عبد بن حميد [١] وابن حبان [٢] من طريق يزيد بن هارون ،بهذا الاسناد بمثله . وأخرجه ابن أبى شيبة من طريق يعلى ابن عبيد ،به . بمثله أيضا [٣] . وحديث شعبة برواية محمد بن جعفر وبهز بن أسد عنه . الحديث (١٠٢) ،(١٠٣) أخرجه الدارمى [٤] ،وابن حبان [٥] ، من طريق أبى الوليد . وعبد بن حميد [٦] والدارمى [٧] من طريق سعيد بن عامر . وابن ماجه من طريق أبى عامر . [٨] والترمذى ،وقال حسن صحيح [٩] والنسائى [١٠] من طريق أبى داود ،كلهم ،عن شعبة ،به بنحوه . وفيه عند ابن ماجه لفظ (أنا أتكفل به) . وليس فيه عند النسائى والدارمى والترمذى مقدار الدين الذى كان على صاحب الجنازة .

وقد ذكر الهيثمى هذا الحديث . وقال : رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه عبدالله العمرى ،وفيه كلام ،وبقية رجاله ثقات اهـ. [١١]

---

(١) المسند ل ٣١
(٢) موارد الظمآن ص ٢٨٢
(٣) المصنف ٣/ ٣٧١
(٤) السنن ٢/ ٢٦٣
(٥) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان ص ٢٨٢
(٦) المسند ل ٣١
(٧) السنن ٢/ ٢٦٣
(٨) السنن ٢/ ٨٠٤
(٩) الجامع ٤/ ١٨٠
(١٠) السنن ٤/ ٦٥
(١١) مجمع الزوائد ٣/ ٤٠

وأما بالنسبة لحديث عثمان بن عبد الله بن موهب، برواية عفان عن أبى عوانة عنه الحديث (١٠٥) فلم أقف عليه عند غير أحمد .

ويشهد لحديث أبى قتادة فى هذا الباب حديث سلمة بن الأكوع رضى الله عنه عند البخارى (١) والنسائى (٢) وابن أبى شيبة (٣) وغيرهم (قال : كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ أتى بجنازة فقالوا : صل عليها . فقال : هل عليه دين ؟ قالوا : لا . قال : فهل ترك شيئا ؟ قالوا : لا . فصلى عليه . ثم أتى بجنازة أخرى فقالوا : يا رسول الله صل عليها . قال: هل عليه دين ؟ قيل : نعم . قال : فهل ترك شيئا ؟ قالوا : ثلاثة دنانير . فصلى عليها . ثم أتى بالثالثة فقالوا : صل عليها . قال : هل ترك شيئا ؟ قالوا : لا . قال : فهل عليه دين ؟ قالوا : ثلاثة دنانير . قال : صلوا على صاحبكم . قال أبوقتادة صل عليه يا رسول الله وعلىّ دينه ، فصلى عليه) .

اللفظ للبخارى . وعند ابن أبى شيبة ان الذى كان عليه (ديناران) .

وحديث جابر رضى الله عنه . عند أحمد (٤) وأبى داود (٥) والنسائى (٦) والدارقطنى (٧) وعبد الرزاق (٨) وابن حبان (٩) والحاكم (١٠) . وفيه قال : مات رجل فغسّلناه وكفّناه ، وحنطناه ، ووضعناه لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث توضع الجنائز عند مقام جبريل ، ثم آذنّا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه ، فجاء معنا خطى ثم قال : لعل على صاحبكم دينا ؟ قالوا : نعم . ديناران ، فتخلف فقال له رجل منا يقال له أبوقتادة يا رسول الله هما علىّ ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هما عليك وفى مالك والميت منهما برىء ؟ فقال : نعم ، فصلى عليه . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

---

(١) الصحيح - كتاب الحوالة - باب ان أحال دين الميت على رجل جاز ٤٦٦/٤
(٢) السنن ٦٥/٤
(٣) المصنف ٣٧٢/٣
(٤) المسند ٣٣٠/٣
(٥) السنن ٢٤٧/٣
(٦) السنن ٦٥/٤
(٧) السنن ٧٩/٣ (٨) المصنف ٢٨٩/٨
(٩) موارد الظمآن ص ٢٨٢
(١٠) المستدرك ٥٨/٢

لقى أبا قتادة يقول : ما صنعت الديناران ؟ حتى كان آخر ذلك قال : قد قضيتهما يا رسول الله . قال : الآن حين بردت عليه جلده ؟) . هذا اللفظ للحاكم . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

ورواه الباقون بنحو هذا اللفظ وزاد أبوداود والنسائى ، وابن حبان ، وعبد الرزاق فى آخره لفظ (فلما فتح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أنا أولى بكل موءمن من نفسه ، فمن ترك دينا فعلىّ قضاوءه ، ومن ترك مالا فلورثته) .

ويشهد له كذلك حديث أبى هريرة رضى الله عنه . بنحو حديث جابر رضى الله عنه . وأخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) واحمد (٣) والترمذى (٤) والنسائى (٥) .

وقد أخرج الدارقطنى من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه نحو هذا وفيه أنه صلى الله عليه وسلم كف عن الصلاة على الميت عندما أخبر بأن عليه دينارين . فقال علىّ رضى الله عنه : هما علىّ يا رسول الله ، برىء منهما ، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال لعلى : جزاك الله خيرا ، فك الله رهانك كما فككت رهان أخيك ، انه ليس من ميت يموت وعليه دين الا وهو مرتهن بدينه ، ومن فك رهان ميت فك الله رهانه يوم القيامة . فقال بعضهم هذا لعلى عليه السلام خاصة أم للمسلمين عامة ؟ فقال : بل للمسلمين عامة اهـ (٦) .

فقه الحديث

الحديث فيه دليل على صعوبة أمر الدين ، وأنه لا ينبغى للانسان أن يستدين الا بقدر الحاجة .

---

(١) الصحيح - كتاب النفقات - باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من ترك كلا أو ضياعا ٩/٥١٥

(٢) الصحيح - كتاب الفرائض ١١/٥٩

(٣) المسند ٢/٢٩٠ ، ٣٩٩ ، ٤٥٣

(٤) الجامع الصحيح ٤/١٨١ (٥) السنن ٤/٦٦

(٦) السنن ٣/٤٦

وفيه فضيلة للصحابى الجليل أبى قتادة رضى الله عنه ، حيث أنه ضمن دين أخيه وقضاه بعد موته لئلا تفوته صلاة النبى صلى الله عليه وسلم عليه ودعاؤه له واستغفاره له .

قال ابن قتيبة : كان ترك الصلاة على من لم يترك وفاء لدينه فى صدر الاسلام قبل أن يفتح الله الفتوح ، ويأتيه المال ، وأراد أن لا يستخف الناس بالدين ولا يأخذوا مالا يقدرون على قضائه . فلما أفاء الله عز وجل عليه ، وفتح له الفتوح وأتته الأموال جعل للفقراء والذرية نصيبا فى الفىء ، وقضى منه دين المسلم اهـ . (١)

قال الحافظ : قال العلماء : كان الذى فعله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة على من عليه دين ليحرض الناس على قضاء الديون فى حياتهم والتوصل الى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاة النبى صلى الله عليه وسلم . اهـ (٢)

---

(١) تأويل مختلف الحديث ص ١٨

(٢) الفتح ٤/٤٧٨

كتاب الأشربة

باب النهي عن شرب الخليطين

[١٠٦] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الأعلى ، عن معمّر ،عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ،أنّ نبيّ الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط شيء منه بشيء ، ولكن لينتبذ "١" كل واحد منهما على حدة "٢".

رجال الاسناد :-

- عبد الأعلى :هوابن عبد الأعلى ، البصرى السّامي ، ابو محمد . وليس هو عبد الأعلى بن مسهر الدّمشقي . فهذا الاخير لم يروعنه أحمد في المسند شيئا "٣". وعبد الأعلى . ثقة .

قال ابن حجر في التهذيب : وثقه ابن معين ، وابو زرعة ، والعجلي ، وابن خلفون ، وابن نمير .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال النسائي لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات . ا هـ "٤" ، وقال في التقريب : ثقة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة . وقد روى له الجماعة "٥" ا هـ .

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٧) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة . ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، وهو صحيح ، ومتفق عليه من طريق هشام عن يحي بن أبي كثير . كما سيأتي في التخريج .

---

[١٠٦] - المسند ٥ /٢٩٥ .

١) النبيذ : هو مايعمل من الاشربة من التمر ، والزبيب ،والعسل ، والحنطة ، والشعير ، وغير ذلك . يقال : نبذت التمر والعنب اذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا ،ا هـ . النهاية ٥/ ٧ .

٢) يفسر المراد من هذا الحديث الحديث الذى بعده .

٣) انظر طبقات الحفاظ للسيوطي ص ١٦٣

٤) انظر التهذيب٦/ ٩٦ ومابعدها

٥) ١/ ٤٦٥ ، هدى السارى ص ٤١٦ .

[١٠٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا أبان ، ثنا يحي بن أبي كثير ، حدثني عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أبي قتادة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط البسر"١" والتمر ، وعن خليط الزبيب والتمر ، وعن خليط الزّهو"٢" والرّطب "٣" له"٤". قال : وحدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

رجال الاسناد :-

- عفّان : هو ابن مسلم الصّفّار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢) .
- أبان : هو ابن يزيد العطّار ، ثقة ، تقدم في الحديث (٤٨) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- ابو سلمة بن عبد الرحمن ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، وهو عند مسلم بهذا الاسناد ، كما سيأتي في التخريج .

---

[١٠٧] - المسند ٣٠٧/٥ .

١) البسر : هو التمر قبل ارطابه ، والبسرة واحدتها . القاموس المحيط ٣٧٢/١
قال ابن الاثير في النهاية ١٢٦/١ : البسر بفتح الباء خلط البسر بالتمر وانتباذهما معا ا هـ .

٢) قال ابن الاثير في النهاية ٣٢٣/٢ . زها النخل يزهو اذا ظهرت ثمرته ،وأزهى يزهى ، اذا اصفرّ واحمرّ ، وقيل هما بمعنى الاحمرار والاصفرار . ا هـ .
قال النووى في شرح مسلم ١٥٦/١٣ : الزّهو : بفتح الزاى وضمّها لغتان مشهورتان . ا هـ .

٣) هو نضيج البسر واحدته بهاء ، جمع أرطاب . ا هـ كما في القاموس ٧٣/١ .

٤) هكذا في الاصل ولم يظهر أن لها معنىّ ، ولعلها مزيدة . والله أعلم .

١٠٨ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سعيد ، ثنا حرب . ثنا روح ، ثنا حسين المعلّم ، ثنا يحي - يعني ابن أبي كثير - عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي قتادة ؛ أنّ نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : لاتنتبذوا الرّطب والزّهو ، والتمر والزبيب جميعا ، وانتبذوا كلّ واحد على حدته . قال يحي : فسألت عن ذلك عبد الله بن أبي قتادة ، فأخبرني عن أبيه بذلك .

رجال الاسناد :-

- أبو سعيد : هو مولى بني هاشم ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في الحديث (٩)
- حرب : هو ابن شداد ، ثقة تقدم في الحديث (٩) .
- روح : هو روح بن عبادة بن العلاء أبو محمد البصرى . صنف كتبا في السنن والاحكام ، وجمع التفسير ، وهو أحد الثقات الاثبات "١" . قال ابن حجر: ثقة فاضل . مات سنة خمس أو سبع ومائتين . وقد روى له الجماعة "٢" . اهـ
- حسين المعلّم : هو حسين بن ذكوان المعلم العوذى "٣" البصرى ، ثقة . قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، وابو حاتم ، والنسائي ، وابن سعد ، والعجلي ، وقال أبو زرعة : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابو جعفر العقيلي : ضعيف مضطرب الحديث اهـ "٤" لكن قال الذهبي : أحد الثقات العلماء ضعّفه العقيلي بلا حجة "٥" اهـ . وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم ، مات سنة خمس واربعين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٦" .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- أبو سلمة بن عبد الرحمن : ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث في اسناده ابو سعيد مولى بني هاشم وهو صدوق ربما أخطأ . فالحديث ضعيف من هذا الطريق . وله متابعات صحيحة ، وبعضها في الصحيحين كما سيأتي في التخريج

---

١٠٨ - المسند ٥/٣٠٩ .
(١) انظر التهذيب ٣/٢٩٤ .
(٢) التقريب ١/٢٥٣ ، وانظر تذكرة الحفاظ ١/٣٤٩ . طبقات ابن سعد ٧/٢/٥٠ ميزان الاعتدال ٢/٥٨ ومابعدها .
(٣) بفتح العين : نسبة الى عوذ بن سود ، بطن من الأزد . كما في اللباب ٢/٣٦٣
(٤) انظر التهذيب ٢/٣٣٨ ومابعدها .
(٥) ميزان الاعتدال ١/٥٣٤ .
(٦) التقريب ١/١٧٦

١٠٩ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، عن هشام ، ثنا يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن قتادة ، سمع أباه أبا قتادة ، أنّ النبي صلّى الله عليه وسلم نهى أن ينتبذ الرّطب والزّهو جميعا ، أو التمر والزبيب جميعا ، وقال : انبذوا كلّ واحد منهما على حدته .

رجال الاسناد :-

- يحي بن سعيد القطّان : ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .
- هشام : هو الدستوائي ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- يحي بن أبي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، وهو صحيح . ومتفق عليه من حديث هشام ، عن يحي كما سيأتي .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق عبد الاعلى ، عن معمر ، ومن طريق يحي ابن سعيد ، عن هشام كلاهما عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . الحديثان (١٠٦) ، (١٠٩) .

ومن طريق عفان ، عن أبان ، ومن طريق أبي سعيد ، عن حرب ، عن روح كلاهما عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة . الحديثان (١٠٧) ، (١٠٨) .

فحديث عبد الأعلى ، عن معمر ، عن يحي بن أبي كثير الحديث (١٠٦) أخرجه عبد الرزاق عن معمر به "١" ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابو عوانة "٢" . باسناده الا أنه زاد فيه أبا سلمة بن عبد الرحمن فقال : (عن عبد الله وعن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي قتادة) كلاهما بنحوه . وفيه عند عبد الرزاق لفظ (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزهو والرطب أن يختلط ، وعن الزبيب والتمر أن يختلط ، وقال : ينبذ كلّ واحد منهما وحده) .

---

١٠٩ - المسند ٥/٣١٠ .

١) المصنف ٩/٢١٠ .

٢) المسند ٥/٢٨٥ ، ٢٨٦ .

وحديث هشام برواية يحي بن سعيد عنه الحديث (١٠٩) أخرجه البخاري "١"، والبيهقي "٢" من طريق مسلم بن ابراهيم ، ومسلم من طريق اسماعيل بن علية "٣"، وأبو عوانة من طريق عبد الوهاب بن عطاء وأبي داود ، ووكيع بن الجراح وسعيد ابن عامر "٤" ومن طريق سعيد بن عامر ، ويزيد بن هارون أخرجه الدارمي أيضا "٥"، وأخرجه النسائي من طريق خالد بن الحارث وغيره "٦" جميعهم عن هشام عن يحي ابن أبي كثير ، بأسناده بمثله . وفيه عند البخاري والبيهقي لفظ (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزهو ، والتمر والزبيب ، ولينبذ كل واحد منهما على حدة) .

ـ وحديث عفان ، عن أبان ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي قتادة الحديث (١٠٧) أخرجه مسلم . "٧" وأبو عوانة "٨"، والبيهقي "٩" بهذا الاسناد بمثله . وأخرجه ابو داود من طريق أبي سلمة موسى بن اسماعيل ، ثنا أبان باسناده "١٠" بمثله .

وحديث أبي سعيد ، عن حرب ، عن روح ، عن حسين المعلم ، عن يحي ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة الحديث (١٠٨) أخرجه مسلم "١١" وأبو عوانة "١٢" من طريق أبي بكر بن اسحاق الصّغاني . والبيهقي من طريق عباس بن محمد "١٣" كلاهما عن روح عن حسين المعلم . باسناده بمثله .

---

١) الصحيح ـ كتاب الاشربة ـ باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا ١٠/٦٧ .
٢) السنن ٨/٣٠٧ .
٣) الصحيح ـ كتاب الاشربة ـ باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين ١٣/١٦٥
٤) المسند ٥/٢٨٣ ، ٢٨٤ .
٥) السنن ٢/١١٨ .
٦) السنن ٨/٢٩١، ٢٩٢ .
٧) الصحيح ـ كتاب الاشربة ـ باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا ٣/١٥٧
٨) المسند ٥/٢٨٥ .
٩) السنن ٨/٣٠٧ .
١٠) السنن ٣/٣٣٣ .
١١) الصحيح كتاب الاشربة ـ باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين ١٣/١٥٦ .
١٢) المسند ٥/٢٨٥ .
١٣) السنن ٨/٣٠٧ .

وأخرج حديث يحي بن أبي كثير كذلك مسلم "١" والنسائي "٢"، وأبو عوانة "٣"، من طريق علي بن المبارك عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة، وعن ابي سلمة عند مسلم وابي عوانة. واما النسائي فقال فيه عن أبي سلمة (فقط) عن أبي قتادة بنحوه .

وأخرجه كذلك مسلم من طريق حجّاج بن أبي عثمان الصواف ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه بمثل لفظ حديث هشام الدستوائي "٤" .

وأخرجه أيضا ابن ماجة "٥" وأبو عوانة "٦" والنسائي "٧". من طريق الاوزاعي . والنسائي كذلك من طريق أبي اسماعيل "٨" . كلاهما عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه بنحوه . وعند النسائي من حديث أبي اسماعيل عن يحي بن أبي كثير قال في آخره (لتنبذوا كلّ واحد منهما على حدة في الأسقية التي يلات على أفواهها) "٩" .

وأخرجه كذلك الامام مالك في الموطأ من طريق بكير بن عبد الله الاشج عن عبد الرحمن بن الحباب الانصارى ، عن أبي قتادة الانصارى أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا ، والزهو والرطب جميعا .

قال مالك : وهو الأمر الذى لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا . أنه يكره ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه اهـ "١٠" .

---

١) الصحيح كتاب الاشربة ١٣/١٥٦ .
٢) السنن ٨/٢٩٠ .
٣) المسند ٥/٢٨٤ .
٤) الصحيح ١٣/١٥٦ .
٥) السنن ٢/١١٢٦ .
٦) المسند ٥/٢٨٤ .
٧) السنن ٨/٢٨٩ .
٨) السنن ٨/٢٩٢ .
٩) قال الامام السندى : يلات على افواهها ، أى يشد ويربط . والمراد الاسقية المتخذة من الجلد فانها يظهر فيها ما أشتد من غيره لانها تنشق بالاشتداد القوى غالبا ، والمقصود في الكل الاحتراز عن المسكر ، فان المسكر حرام . والله أعلم . اهـ حاشية السندى على النسائي ٨/٢٩٣ .
١٠) الموطأ ٢ / ٨٤٤ .

سبب الحديث :ـ

قال ابن حمزة الحسيني : ان رجلا سأل ابن عمر فقال : أجمع بين التمر والزبيب ؟ قال : لا . قال : فلم ؟ قال : نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم . قال : لم ؟ قال : سكر رجل فحدّه النبي صلى الله عليه وسلم وأمر أن ينظر ماذا شرب فاذا هو تمر وزبيب ، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزبيب ، وقال : يلقى كل واحد منهما وحده اهـ"١" . والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف من حديث ابن عمر رضي الله عنهما "٢" .

فقـه الحديث :ـ

الحديث فيه النهي عن شرب الخليطين وهو كما جاء في الحديث أن يخلط التمر والبسر . أو الزبيب والتمر ، أو الزهو والرطب .

قال النووي : قال أصحابنا وغيرهم من العلماء سبب الكراهة فيه أن الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه فيظن الشارب أنه ليس مسكرا ويكون مسكرا ، قال : ومذهبنا ومذهب الجمهور أن هذا النهي لكراهة التنزيه ولا يحرم ذلك مالم يصر مسكرا ، وبهذا قال جماهير العلماء . "٣" وقال جماعة أن علة النهي عن الخليطين هو الاسراف. قال الحافظ ابن حجر : وحمل علة النهي لخوف الاسراع أظهر من حملها على الاسراف . اهـ"٤" .

وقال الخطابي : قد ذهب غير واحد من أهل العلم الى تحريم الخليطين ، وان لم يكن الشراب المتخذ منهما مسكرا قولا بظاهر هذا الحديث ، ولم يجعلوه معلولا بالاسكار واليه ذهب عطاء وطاووس وبه قال مالك وأحمد بن حنبل ، واسحاق ، وعامة أهل الحديث ، وهو غالب مذهب الشافعي . قال : وقالوا : من شرب الخليطين قبل حدوث الشدّة فهو آثم من جهة واحدة ، واذا شرب بعد حدوث الشدّة كان آثما من جهتين أحدهما ، شرب الخليطين ، والآخر ، شرب المسكر. اهـ"٥" .

---

١) البيان والتعريف ٢/٢٧٣ .
٢) المصنف ٩/٢١٣ .
٣) نووى على مسلم ١٣/١٥٤ .
٤) فتح البارى ١٠/٦٨ .
٥) معالم السنن ٥/٢٧٦

وذهب جماعة الى جواز شرب الخليطين قبل الاسكار . وقالوا : ماحلّ مفردا حلّ مخلوطا . لكن قال الحافظ : قال القرطبي : وهذه مخالفة للنص وقياس مع وجود الفارق فهو فاسد من وجهين ، ثم هو منتقض بجواز كل واحدة من الأختين منفردة وتحريمهما مجتمعتين . اهـ "١" وأحاديث الباب صريحة في المنع والرد عليهم كذلك.

وفي الحديث جواز انتباذ هذه الاصناف الخمسة المنهى عن خلطها كل واحد على حدته بشريطة أن لا يكون النبيذ مسكرا . ويؤيد هذا حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه عند مسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من شرب النبيذ منكم فليشربه زبيبا فردا أو تمرا فردا أو بسرا فردا) "٢" .

---

١) فتح البارى ٦٩/١٠ .
٢) مسلم - كتاب الاشربة - باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين ١٥٥/١٣

كتاب البيوع

باب النهي عن كثرة الحلف في البيع

[١١٠] - حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن اسحاق ، عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفّق[(١)] ثم يمحق[(٢)] .

رجال الاسناد

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١) .
- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث

الحديث فيه ابن اسحاق ، وهو صدوق يدلس ، لكنه قد صرح بالتحديث عن معبد في الحديثين الآتيين في هذا الباب ، فأمن بذلك تدليسه . وفيه كذلك معبد بن كعب ، وهو مقبول ، الا ان الأئمة قبلوه كما سبق[(٣)] . فالحديث حسن من هذا الطريق . صحيح بالمتابعات . وهو عند مسلم من طريق الوليد بن كثير ، عن معبد . الخ . كما سياتى .

---

[١١٠] المسند ٥/ ٢٩٧

(١) نفق البيع نفاقا : اى راج ، ونفّق البيع تنفيقا . اى روّجه . والنفاق : ضد الكساد . اهـ انظر القاموس المحيط ٣/ ٢٨٦ ، فتح البارى ٤/ ٣١٦

(٢) المحق : النقص والابطال . وجاء في النهاية ٤/ ٣٠٣ بان المحق : هو النقص والمحو والابطال . اهـ

(٣) هو من كبار التابعين ممن تقادم العهد بهم ولم يعدّلوا ولم يجرّحوا واحتج بهم الائمة وقد سبق الكلام في هذا أنظر التعليقة في الحديث(١) عند الكلام على حكم الحديث .

[١١١] - حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب بن مالك ، أنه سمع أبا قتادة السلمي ، يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق .

رجال الاسناد

- يعقوب : هو ابن ابراهيم بن سعد الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- ابو يعقوب : هو ابراهيم بن سعد الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- ابن اسحاق : هو محمد : صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١) .
- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث

يقال فيه ما قيل في سابقه .(١)

[١١٢] - حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا اسماعيل ، ثنا محمد بن اسحاق ، حدثني معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق .(٢)

رجال الاسناد

- اسماعيل : هو ابن ابراهيم بن عليّة ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧) .
- محمد بن اسحاق : صدوق ، يدلس ، تقدم في الحديث (١) .

---

[١١١] المسند ٥/٢٩٧

(١) صرح فيه محمد بن اسحاق بالتحديث عن معبد بن كعب فأمن بذلك تدليسه .

[١١٢] المسند ٥/٣٠١

(٢) صرح محمد بن اسحاق في هذا الحديث بالتحديث عن معبد فأمن بذلك تدليسه .

- معبد بن كعب بن مالك : مقبول ، تقدم في الحديث (١) .

درجة الحديث

يقال فيه ما قيل في الحديث (١١٠) .

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريق يزيد بن هارون ، ومن طريق يعقوب عن أبيه ، ومن طريق اسماعيل بن ابراهيم ، ثلاثتهم عن محمد بن اسحاق ، عن معبد ، عن أبي قتادة . الاحاديث (١١٠) ، (١١١) ، (١١٢) . على التوالي .

وقد أخرجه ابن ماجه من طريق عبد الأعلى ، ومن طريق اسماعيل بن عياش. قالا : ثنا محمد بن اسحاق بهذا الاسناد بمثله سواء .[(١)]
وأخرجه مسلم[(٢)] والنسائي[(٣)] والبيهقي[(٤)] من طريق الوليد بن كثير ، عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة بمثله سواء أيضا .

ويشهد لهذا الحديث حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري[(٥)] ومسلم[(٦)] قال فيه : (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (الحلف منفقة للسلعة ، ممحقة للبركة) . عند البخاري وعند مسلم قال : (ممحقة للربح) .

فقه الحديث

يحذر صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث من كثرة الحلف فى البيع ، وذلك لأن البائع انما يلجأ الى الحلف لكي يروج السلعة وينفقها فيغتر المشترى بتلك

---

(١) السنن ٢/٧٤٥
(٢) الصحيح كتاب المساقاة والمزارعة . باب النهى عن الحلف في البيع ١١/٤٤
(٣) السنن ٧/٢٤٦
(٤) السنن ٥/٢٦٥
(٥) الصحيح . كتاب البيوع . باب (يمحق الله الربا ويربي الصدقات) البقرة : ٢٧٦) ٤/٣١٥
(٦) الصحيح كتاب المساقاة والمزارعة ١١/٤٤ .

الايمان فى أغلب الأحيان وهذا لا يجوز .

وفي الحديث كذلك أن كثرة الحلف قد تزيد فى المال ولكن هذا المال مآله الى المحق والنقصان كالحال فى الربا تماما . لأن الذى يلجأ الى الأيمان فى البيع يريد بذلك أن ينفّق أكبر نسبة ممكنة من السلعة فيتضاعف بذلك الربح ويزيد المال بحسب ما يعتقده . ولكن هذا المال يمحقه الله سبحانه وتعالى لأنه كسبه بسبب الحلف .
وكذلك المرابى . يأخذ الربا ليزيد ماله ولكن الله يذهب بركة هذا المال لأنه كسب غير مشروع .

والنهى هنا عن الحلف عام سواء أكان الحالف صادقا في يمينه أم كاذبا فاذا كان كاذبا فهو أشد حرمة وأسوأ نتيجة . والله أعلم .

باب انظار المعسر

[١١٣] - حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا يونس ، وعفان قالا : ثنا حماد ابن سلمة قال عفان فى حديثه : أنا أبوجعفر الخطمى (١) ، عن محمد ابن كعب القرظى (٢) ، عن أبى قتادة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نفّس (٣) عن غريمه (٤) أو محا عنه (٥) كان فى ظل العرش يوم القيامة .

رجال الاسناد

- يونس : هو ابن محمد بن مسلم المؤدب أحد شيوخ أحمد ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٤٨) .
- عفان : هو ابن مسلم الصفار أحد شيوخ أحمد ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٢) .
- حماد بن سلمة : ثقة ، تقدم فى الحديث (٢) .
- أبوجعفر الخطمى : هو عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصارى المدنى . نزيل البصرة . قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، والنسائى

---

[١١٣] المسند ٥/٣٠٠

(١) بفتح الخاء وسكون الطاء المهملة : نسبة الى بطن من الانصار . وهم بنو خطمة بن جشم بن مالك بن الاوس بن حارثة .اهـ اللباب ١/٤٥٣

(٢) بضم القاف وفتح الراء : نسبة الى قريظة . وهو اسم رجل نزل أولاده حصنا بقرب المدينة . وقريظة والنضير أخوان من أولاد هارون النبى عليه السلام . اهـ اللباب ٣/٢٦

(٣) أى فرّج النهاية ٥/٩٤ . وهذا انما يحصل بامهاله له حتى يجد مايقضى به دينه .

(٤) هو الدائن والمديون ضد . والغرامة مايلزم أداؤه كالغرم . كذا فى القاموس ٤/١٥٦ . وقال ابن الاثير فى النهاية : هو صاحب الدين اهـ . ٣/٣٦٣

(٥) محا عنه : أى حط عنه دينه أو بعضه . قال فى النهاية : ٤/٣٠٥ من أسمائه صلى الله عليه وسلم الماحى ، أى الذى يمحو الكفر ويعفّى آثاره

وابن نمير، والعجلي والطبراني في الاوسط، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عبدالرحمن بن مهدي : كان أبوجعفر وأبوه وجده قوما يتوارثون الصدق بعضهم عن بعض . اهـ (١)

وقال ابن حجر في التقريب : صدوق . روى له الأربعة . اهـ (٢) .

ويظهر مما سبق أنه ثقة . ولا أدري لأي شيء قال فيه ابن حجر بأنه صدوق مع توثيق كل هؤلاء الائمة له . والله أعلم .

- محمد بن كعب القرظي : هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القرظي المدني، نزل الكوفة مدة . قال البخاري : كان أبوه ممن لم ينبت يوم قريظة فترك . اهـ (٣)

وقد كان محمد : ثقة عالما كثير الحديث . ولد سنة ٤٠ ومات سنة عشرين ومائة وقيل : قبل ذلك . وقد روى له الجماعة . (٤)

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات، وهو صحيح .

[١١٤]- حدثنا عبدالله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا حماد -يعني ابن سلمة- أنا أبو جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي، أن أبا قتادة كان له على رجل دين، (٥) وكان يأتيه يتقاضاه (٦) فيختبئ منه فجاء ذات يوم فخرج صبي فسأله عنه فقال : نعم هو في البيت يأكل خزيرة (٧) فناداه

---

(١) انظر التهذيب ٨/ ١٥١

(٢) ٢/ ٨٧

(٣) التاريخ الكبير ١/ ١/ ٢١٦

(٤) انظر التهذيب ٩/ ٤٢٠ وما بعدها . التقريب ٢/ ٢٠٣

[١١٤] المسند ٥/ ٣٠٨

(٥) لم أقف على اسم هذا الرجل

(٦) أي يطالبه وفاء دينه

(٧) قال ابن الاثير في النهاية ٢/ ٢٨ : الخزيرة : لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير، فاذا نضج ذر عليه الدقيق، فان لم يكن فيها لحم فهي عصيدة . وقيل : هي حساء من دقيق ودسم . وقيل اذا كان من دقيق فهي حريرة، واذا كان من نخالة فهو خزيرة . اهـ .

يا فلان ،أخرج . فقد أخبرت أنك ههنا . فخرج اليه ،فقال : ما يغيبك عني ؟ قال : انى معسر[1] ، وليس عندى (شئ)[2] قال : آللهانك معسر؟ قال : نعم . فبكى أبوقتادة ،ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من نفس عن غريمه ،أو محا عنه كان فى ظل العرش يوم القيامة .

رجال الاسناد

- عفان : هو ابن مسلم الصفار: ثقة ،تقدم فى الحديث (٢) .
- حماد : هو ابن سلمة ،ثقة ،تقدم فى الحديث (٢) .
- ابوجعفر الخطمى : ثقة ،تقدم فى الحديث (١١٣) .
- محمد بن كعب القرظى : ثقة ،تقدم فى الحديث (١١٣) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ،وهو صحيح .

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريق يونس ،ومن طريق عفان بن مسلم كلاهما عن حماد بن سلمة عن أبى جعفر الخطمى ،عن محمد بن كعب القرظي ،عن أبي قتادة . الحديث (١١٣) ، (١١٤) .

وقد أخرج هذا الحديث الدارمي[3] مختصرا من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة باسناده بمثله .

---

(١) المعسر : ضد اليسر . والمعسر : هو الذى يقع فى ضائقة ويعجز عن أداء ما يطلب منه من دين ونحوه .

(٢) سقطت هذه الكلمة (شئ) من الأصل ،وقد ذكرها الحافظ ابن كثير وعبد ابن حميد عند روايتهما لهذا الحديث كما سيأتى .

(٣) السنن ٢/٢٦١

وذكر البوصيرى أن أبابكر بن أبى شيبة قد أخرج هذا الحديث من طريق يونس بن محمد عن حماد بهذا الاسناد بمثله مختصرا . وقال البوصيرى أيضا : رواه أحمد بن منيع ،ثنا الحسن بن موسى ،ثنا حماد بن سلمه باسناده بمثله مطولا اهـ.(١)

وأخرجه أيضا عبد بن حميد من طريق محمد بن الفضل عن حماد بن سلمة باسناده بمثله .(٢)

ولهذا الحديث متابعات أيضا منها :

ما أخرجه مسلم (٣) والبيهقى (٤) وأبونعيم (٥) من طريق أيوب ،عن يحيى ابن ابى كثير ،عن عبدالله بن أبى قتادة ،عن أبيه .

وما أخرجه الطبرانى من طريق اسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة ،عن أنس ابن مالك ،عن أبى قتادة (٦) كلهم بنحوه . وفيه عند مسلم والبيهقى فى رواية والطبرانى لفظ (من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه) . وفى لفظ آخر عند البيهقى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من آسى معسرا أو وضع عنه نجاه الله من كرب يوم القيامة) .

أما لفظه عند أبى نعيم فهو: (أنه كان له (يقصد أباقتادة) دين على رجل فجاء يتقاضاه فتوارى عنه ،ثم لقيه . فقال : ما بالك ؟ فقال : ليس عندى . فقال : أتحلف بالله أنه ليس عندك ؟ فقال : بالله ما عندى ،فدعا بالكتاب (٧) فخرقه (٨) ، وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من أنظر معسرا أو وهب له ،أظله الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله) .

---

(١) اتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٥/ل ٣٣
(٢) المسند ل ٣١
(٣) الصحيح . كتاب المساقاة والمزارعة . باب فضل المعسر والتجاوز فى القضاء ١٠/ ٢٢٦
(٤) السنن ٥/ ٣٥٦ ، ٦/ ٥٣
(٥) الحلية ٦/ ٢٦٦
(٦) المعجم الكبير ٢/ ل ٦٨
(٧) يقصد به الكتاب الذى كتب فيه الدين
(٨) أى مزقه وأتلفه

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . اهـ[١] وقال البوصيري : رواه الطبراني في الأوسط باسناد صحيح بلفظ : من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة وأن يظله تحت عرشه فلينظر معسرا . اهـ[٢]

فقه الحديث

الحديث فيه بيان لخطورة الدين ، وأنه قد يسبب لمن يتورط فيه مع عجزه عن قضائه مذلة في المجتمع .

وفيه حض للمجتمع على التسامح والتساهل في الأخذ والعطاء وجميع المعاملات وامهال المديون اذا أعسر حتى يتيسر معه مايقضي به دينه . أو التصدق عليه بالدين أو ببعضه وهذا أولى وأفضل ، ولذلك تصدق أبوقتادة رضي الله عنه بكل ماله على ذلك الرجل من دين وهذا ما أشارت اليه الآية الكريمة في قوله تعالى (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ، وأن تصدّقوا خير لكم ان كنتم تعلمون)[٣] . ولهذا فقد بين صلى الله عليه وسلم أن من يمهل الناس ويسامحهم وينفس عنهم يكون في ظل العرش يوم القيامة . والله أعلم .

---

(١) مجمع الزوائد ٤/١٣٤
(٢) اتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٥/ل٣٣
(٣) سورة البقرة : ٢٨٠

كتاب الجهاد

باب فضل الشهادة وأنها تكفّر كل شيء ماعدا الدين

[١١٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون . أنا يحي بن سعيد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبرى أخبره أن عبد الله بن أبي قتادة أخبره أن أباه كان يحدّث أن رجلا "١" سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله أرأيت ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا "٢" مقبلا غير مدبر "٣" كفّر الله به "٤" خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفّر الله به خطاياك . ثم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث ماشاء الله ، ثم سأله الرجل فقال : يارسول الله ان قتلت في سبيل الله مقبلا غير مدبر كفّر الله عني خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان قتلت في سبيل الله مقبلا غير مدبر كفّر الله عنك خطاياك الا الدّين ، كذلك قال لي جبريل عليه السلام "٥" .

---

[١١٥] - المسند ٥/٢٩٧ .

١) اسمه عمرو بن الجموح رضي الله عنه كما في الحديث الذى يليه . وله ترجمة مفصلة هناك .

٢) قال في النهاية ١/٣٨٢ : الاحتساب ، من الحسب كالاعتداد من العد ، وانما قيل لمن ينوى بعمله وجه الله احتسبه ، لأن له حينئذ أن يعتدّ عمله فجعل في حال مباشرة الفعل كأنه معتد به . والحسبة اسم من الاحتساب. كالعدة من الاعتداد ، والاحتساب في الاعمال الصالحة . وعند المكروهات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله بالتسليم والصبر ، أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو منه . اهـ .

٣) قال النووى في شرحه على مسلم ٢٩/١٣ : لعله احتراز ممن يقبل في وقت ويدبر في وقت اهـ .

٤) (به) أى بهذه الميتة في سبيل الله .

٥) قال النووى : هذا محمول على أنه أوحى اليه صلى الله عليه وسلم به في الحال . والله أعلم . اهـ . نووى على مسلم ٢٩/١٣ .

رجال الاسناد :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- يحي بن سعيد : هو يحي بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل الانصاري النَّجَّاري "١" ، أبو سعيد المدني القاضي . ثقة ، قال ابن حجر : وثقه العجلي ، ويحي بن سعيد والنسائي ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة "٢" اهـ . وقال في التقريب : مات سنة اربع واربعين ومائة وقد روى له الجماعة "٣" اهـ .
- سعيد بن أبي سعيد المقبري : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث رجاله كلهم ثقات . وهو عند مسلم بهذا الاسناد .

[١١٦]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ "٤" ، قال "٥" : حدثنا أبو الصخر حميد بن زياد ، أن يحي بن النضر حدثه عن أبي قتادة ، أنه حضر ذلك . قال : أتى عمرو بن الجموح "٦" ==

---

١) بفتح النون والجيم المشددة . نسبة الى قبيلة من الخزرج يقال لهم بنو النجار . كما في اللباب ٢٩٧/٣ .
٢) انظر التهذيب ٢٢٢/١١ ومابعدها .
٣) التقريب ٣٤٨/٢ .
[١١٦] - المسند ٢٩٩/٥ .
٤) نسبة الى قراءة القرآن واقرائه . كما في اللباب ٢٤٧/٣ .
٥) في الاصل (قالا) وهو تحريف ، والصواب ما أثبته . وانظر الاصابة لابن حجر ٥٣٠/٢ .
٦) هو عمرو بن الجموح . بفتح الجيم ، وتخفيف الميم ابن زيد بن حرام بن كعب ابن غنم بن سلمة الانصاري السّلمي من سادات الانصار وأشرافهم شهد العقبة ثم بدرا وقتل يوم أحد شهيدا . وقد كان شديد العرج فقيل له يوم أحد ماعليك من حرج فأخذ سلاحه وولى وقال : والله اني لأرجو أن أطأ بعرجتي هذه في الجنة فلما ولى أقبل على القبلة وقال : اللهم ارزقني الشهادة ولا تردني الى أهلي خائبا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد استشهاده : ==

== الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله أرأيت ان قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة ،وكانت رجله عرجاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . فقتلوا يوم أحد هو وأبن أخيه ، ومولى لهم . فمر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كأني أنظر اليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما وبمولاهما فجعلوا في قبر واحد .

رجال الاسناد :-

- أبو عبد الرحمن المقرئ : هو عبد الله بن يزيد المكي ،ابو عبد الرحمن ، أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخارى ، وأحد الثقات الاثبات الافاضل . مات سنة ثلاث عشرة ومائتين . وقد روى له الجماعة "١" اهـ .
- حيوة : هو حيوة بن شريح بن صفوان ابو زرعة المصرى ،قال ابن حجر : ثقة ، ثبت ، فقيه زاهد ، مات سنة ثمان ، وقيل تسع وخمسين ومائة . وقد روى له الجماعة . اهـ "٢" .
- أبو صخر حميد بن زياد : مدني سكن مصر . قال ابن حجر في التهذيب : وثقه الدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات . وقال البغوى : صالح الحديث. وقال أحمد ويحي : ليس به بأس . وقال ابن عدى : صالح "٣" اهـ .

== ان منكم لمن لو أقسم على الله لأبره منهم عمرو بن الجموح ولقد رأيته يطأ في الجنة بعرجته . ودفن هو وعبد الله بن عمرو بن حرام في قبر واحد وكانا صهرين . انظر الاصابة ٢/٥٢٩ ومابعدها ، الاستيعاب ٢/٥٠٣ ومابعدها .
قال ابن هشام : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر بدفن القتلى : أنظروا الى عمرو بن الجموح ، وعبد الله بن عمرو بن حرام (والد جابر رضي الله عنهما) فانهما كانا متصافيين في الدنيا فاجعلوهما في قبر واحد .
السيرة ٢/ ٩٨ ، قال ابن عبد البر : وقيل ان عمرو بن الجموح وابنه خلاد قتلا جميعا يوم أحد . الاستيعاب ٢/٥٠٤ اهـ .

١) انظر التقريب ١/٤٦٢ ، التهذيب ٦/٨٣ ،ومابعدها ، تذكرة الحفاظ ١/٣٦٧ ، طبقات ابن سعد ٥/٣٦٧ .
٢) انظر التقريب ١/٢٠٨ ، التهذيب ٣/٦٩ ومابعدها . طبقات ابن سعد ٧/٢/٢٠٣ .
٣) انظر التهذيب ٣/ ٤١ ومابعدها .

وقال ابن حجر في التقريب : صدوق يهم ، مات سنة تسع وثمانين ومائة ، وقد روى له البخارى في الادب ، وأبو داود والترمذى وابن ماجة ، والنسائي في مسند علي "١" .

— يحي بن النضر : هو الانصارى السلمي المدني . ثقة . وثقه ابو حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يعقوب بن سفيان : شيخ لا بأس به "٢" اهـ .
وقال ابن حجر في التقريب : ثقة ، وروى له البخارى في الادب . وابن ماجة ، وابو داوود في فضائل الانصار "٣" . اهـ .

درجة الحديث :-

الحديث فيه ابو صخر حميد بن زياد . صدوق يهم وبقية رجاله ثقات ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، وله متابعات صحيحة ، بعضها في الصحيح كما سيأتي .

[١١٧] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حجاج ، ثنا ليث ، حدثني سعيد ابن أبي سعيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، أنه سمع أبا قتادة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم ، فذكر لهم الجهاد في سبيل الله عز وجل والايمان بالله من أفضل الاعمال ، فقام رجل "٤" فقال : يارسول الله أرأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عليّ خطاياى ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، ان قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف قلت ؟ قال : أرأيت ان قتلت في سبيل الله يكفّر عني خطاياى ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . ان قتلت وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر ، الا الدّين ، فانّ جبريل عليه السلام قال لي ذلك .

---

١) التقريب ٢٠٢/١ ، ميزان الاعتدال ٦١٢/١ .
٢) انظر التهذيب ٢٩٢/١١ .
٣) ٣٥٩/٢
[١١٧] - المسند ٣٠٣/٥
٤) اسمه عمرو بن الجموح كما سبق .

رجـال الاسناد :-

- حجاج : هو ابن محمد المصيصي : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- ليث : هو الليث بن سعد : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- سعيد بن أبي سعيد : هو المقبرى : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح وهو عند مسلم من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد كما سيأتي في التخريج .

[١١٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا يحي بن سعيد ، عن سعيد المقبرى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا ، مقبلا غير مدبر كفّر الله به خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفّر الله به خطاياك . ثم أنّ الرجل لبث ماشاء الله ، ثم قال : يارسول الله ان قتلت في سبيل الله كفّر الله به خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا ، مقبلا غير مدبر كفّر الله به خطاياك الا الدّين ، كذلك قال لي جبريل عليه السلام "١" .

رجـال الاسناد :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- يحي بن سعيد : هو الانصارى ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١٥) .
- سعيد المقبرى : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

---

[١١٨] - المسند ٥/٣٠٨

١) اسناده مكرر اسناد الحديث (١١٥) .

درجة الحديث :-

رجال الحديث كلهم ثقات وهو عند مسلم بهذا الاسناد .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق يزيد بن هارون ، عن يحي الانصاري ، ومن طريق حجاج بن محمد ، عن الليث بن سعد كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . الاحاديث (١١٥) ، (١١٨) ، (١١٧) ، على التوالي .

ومن طريق أبي عبد الرحمن المقرى ، عن حيوة ، عن أبي صخر حميد بن زياد ، عن يحي بن النضر ، عن أبي قتادة رضي الله عنه . الحديث (١١٦) .

فحديث يزيد بن هارون ، عن يحي الانصارى . الحديث (١١٥) ، (١١٨) ، أخرجه ابن أبي شيبة في غير موضع عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد "١" .

ومن طريق ابن ابي شيبة ، ومن طريق محمد بن المثنى أخرجه مسلم "٢" .

وأخرجه ايضا البيهقي في غير موضع "٣" وأبو عوانة "٤" من طريق يزيد باسناده بنحوه .

وأخرجه أيضا مالك "٥" وأبو عوانة في غير موضع "٦" عن يحي الانصارى باسناده بنحوه ، ومن طريق مالك أخرجه النسائي "٧" والشافعي "٨" وأبو عوانة "٩" بنحوه .

---

١) المصنف ٣/٣٧٢ ، ٥/٣١٠ .
٢) الصحيح . كتاب الامارة . باب من قتل في سبيل الله تعالى كفرت خطاياه الا الدين ١٣/٢٩ .
٣) السنن ٥/٣٥٥ ، ٩/٢٥ .
٤) المسند ٥/٥١ .
٥) الموطأ ٢/٤٦١ .
٦) المسند ٥/٥٢ .
٧) السنن ٦/ ٣٤ .
٨) السنن ٢/٢٢٥ .
٩) المسند ٥/٥٢ .

وحديث الليث بن سعد ، برواية حجاج بن محمد عنه . الحديث (١١٧) ، أخرجه مسلم "١" والنسائي "٢". والترمذى ، وقال : حسن صحيح "٣" من طريق قتيبة بن سعيد ، وابو عوانة من طريق عبد الله بن وهب "٤" والبيهقي في شعب الايمان من طرق، كلهم عن الليث بن سعد باسناده بنحوه "٥" .

وأخرج الحديث كذلك الدارمي "٦" وابو عوانة "٧" وعبد بن حميد "٨" من طريق ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبرى باسناده بنحوه .

وفيه عند عبد بن حميد لفظ (قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد . فلم يفضّل عليه شيئا الا المكتوبة ، فقام رجل فقال : يارسول الله أرأيت ان قتلت في سبيل الله أين أنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر ، فأنت في الجنة . قال : ورأينا انه ينزل عليه فلما أدبر الرجل دعاه فقال له : الاّ أن يكون عليه دين فانه مأخوذ بدينه ، كذلك زعم جبريل عليه السلام .)

وأخرجه كذلك. مسلم "٩" والنسائي "١٠" والحميدى "١١" وابو عوانة "١٢" وسعيد ابن منصور "١٣" كلهم من طريق عمرو بن دينار ومحمد بن عجلان عن محمد بن قيس ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه بنحوه . وفيه عندهم قال : (أرأيت ان ضربت بسيفي في سبيل الله .. الخ الحديث) .

وأما بالنسبة للحديث من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ ، عن حيوة ، عن أبي صخر ، عن يحي بن النضر ، عن أبي قتادة . فلم أقف عليه عند غير أحمد من هذا

---

١) الصحيح ١٣/٢٨ .
٢) السنن ٦/٣٤ .
٣) الجامع ٥/٣٦٩ .
٤) المسند ٥/٤٩ .
٥) ٤ / ل ٥٤ .
٦) السنن ٢/٢٠٧ .
٧) المسند ٥/٤٩ ، ٥٠ .
٨) المسند ل ٣١ .
٩) الصحيح . كتاب الامارة ١٣/٣٠
١٠) السنن ٦/٣٣ ، ٣٥ .
١١) المسند ١/٢٠٤ ، ٢٠٥ .
١٢) المسند ٥/٥٠ .
١٣) السنن ٣/٢/٢٣٠ .

الطريق . بيد أن الحافظ ابن حجر ذكره في الاصابة عند ترجمة عمرو بن الجموح . فقال : قال أحمد : حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، ثنا حيوة ، ثنا أبو صخر حميد ابن زياد ، عن يحي بن النضر ، حدثه عن أبي قتادة الخ الحديث . وقال الحافظ أيضا : قال ابن أبي شيبة في أخبار المدينة : حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا ابن وهب قال حيوة : أخبرني ابو صخر أن يحي بن النضر حدثه عن أبي قتادة الخ "(١)" فذكر الحديث بتمامه .

فقه الحديث :-

الحديث فيه أهمية الايمان بالله سبحانه وتعالى والجهاد في سبيله وأنهما أعظم الأعمال وأشرفها .

وفيه فضيلة للمجاهد في سبيل الله تعالى . وأنه يكفّر بموته في سبيل الله جميع ذنوبه ماعدا الدين ومافي معناه من حقوق الآدميين .

وفي قوله (صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر) تنبيه على اخلاص النية لله تعالى في جميع الاعمال . ومنها القتال . فعلى المقاتل ان يستحضر في نفسه دائما القصد من قتاله وهو في سبيل الله ولاعلاء كلمة الله فحسب . فلا القتال من أجل منصب أو من أجل عصبية . أو من أجل غنيمة أو من أجل شهرة . يعتبر في سبيل الله . ولا يكفّر شيئا من الذنوب . وفي الحديث كذلك بيان لخطورة أمر الدّين ،ومافي معناه من حقوق الآدميين . فعلى الانسان أن يؤدى حقوق الآخرين ،ولا يحمّل نفسه شيئا من الديون من غير ضرورة الى ذلك .

وفي الحديث تظهر صدق نية هذا السائل عن القتال وأنه صدق الله سبحانه وتعالى فصدقه الله . وأخبر الرسول بأنه يمشي برجله صحيحة في الجنة . والله أعلم .

---

١) الاصابة ٢/٥٣٠ .

باب جيش الامراء "١"

[١١٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا الاسود بن شيبان ، عن خالد بن شمير . قال : قدم علينا عبد الله ابن رباح فوجدته قد اجتمع اليه ناس من الناس . قال : ثنا أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الأمراء ، وقال : عليكم زيد بن حارثة "٢" ، فان أصيب زيد فجعفر "٣" ، فان أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة الانصارى "٤" ، فوثب جعفر فقال : بأبي أنت يانبي الله وأمي ماكنت أرهب "٥" أن تستعمل عليّ زيدا ، قال : امضوا فانك لاتدرى أى ذلك خير . قال : فانطلق الجيش فلبثوا ماشاء الله ، ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر وأمر أن ينادى الصلاة جامعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ناب خير أو ثاب خير . شك عبد الرحمن ، ألا أخبركم عن جيشكم هذا الغازى ، انهم انطلقوا حتى لقوا العدو فأصيب زيد شهيدا فاستغفروا له ، فاستغفر له الناس . ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب فشدّ على القوم حتى قتل شهيدا أشهد له بالشهادة ، فاستغفروا له ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فأثبت قدميه حتى أصيب شهيدا فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء خالد =

---

١) هو الجيش الذى بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم الى موءتة من ارض الشام ، وهي قريبة من البلقاء في بلاد الارد ن وسبب هذه الغزوة ، هو أن شرحبيل بن عمرو الغساني ، احد امراء قيصر على الشام قتل الحارث بن عمير رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى . فجهز اليهم النبي صلى الله عليه وسلم عسكرا في ثلاثة آلاف جعل على رأسه زيد فان اصيب فجعفر فان اصيب فعبد الله بن رواحة ولذلك سمي بجيش الامراء ، لانه عين له ثلاثة أمراء في آن واحد على خلاف العادة . وكان ذلك في جمادى من سنة ثمان للهجرة على الاصح . اهـ انظر فتح البارى ٥١١/٧ . تهذيب السيرة لعبد السلام هارون ص ٢٧٠ ومابعدها .

[١١٩] - المسند ٢٩٩/٥ .

٢) هو زيد بن حارثة بن شراحيل القضاعي الكلبي ، وهبته خديجة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو صبي فاعتقه ، وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين حمزة وقتل بموءتة شهيدا . انظر تجريد اسماء الصحابة ١٩٨/١ .

٣) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ابو عبد الله ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم واحد السابقين الى الاسلام . آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين معاذ بن جبل وكان قد هاجر الى الحبشة فاسلم النجاشي ومن تبعه على يديه اهـ انظر الاصابة ٢٣٧/١ .

٤) عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرىء القيس . الانصارى الخزرجي الشاعر المشهور كان احد النقباء ليلة العقبة . وشهد بدرا ومابعدها الى ان استشهد بموءتة اهـ انظر الاصابة ٣٠٦/٢ .

٥) اى اخاف ، أو أجد في نفسي .

== ابن الوليد "١" ولم يكن من الامراء هو أمّر نفسه فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم (أصبعه) "٢" وقال : اللهم هو سيف من سيوفك فانصره . وقال : عبد الرحمن مرة : فانتصر به . فيومئذ سمي خالد سيف الله ، ثم قـــال النبي صلى الله عليه وسلم : انفروا "٣" فأمدوا اخوانكم ، ولا يتخلّفنّ أحد . فنفر الناس في حر شديد ، مشاة وركبانا .

رجـال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- الاسود بن شيبان : هو ابو شيبان البصرى . أحد الثقات . قال ابن حجـــر في التهذيب : وثقه ابن معين ، والعجلي ، واحمد ، والنسائي ، وقـــال أبو حاتم : صالح الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات . أ هـ "٤"

وقال في التقريب : ثقة ، عابد ، مات سنة ستين ومائة . وقد روى له البخارى في الأدب ، ومسلم وابو داود . والنسائي ، وابن ماجة اهـ "٥" .

---

١) خالد بن الوليد : هو خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي ابو سليمان سيف الله اسلم بعد الحديبية وشهد موئتة ، والفتح وحنينا واختلف في شهوده خيبر وقاتل اهل الردة ومسيلمة وابلى في ذلك بلاءحسنا . وقاتل في العراق والشام أيضا . قيل انه مات بحمص ، وقيل بالمدينة وقال ابن حجر : والاكثر انه مـات بحمص . انظر الاصابة ١/٤١٣ ومابعدها . الاستيعاب ١/٤٠٦ ومابعدها .

٢) في الاصل (اصبعية) والصواب ما اثبته انظر مجمع الزوائد ٦/١٥٦ .

٣) اى اخرجوا الى اعانة اخوانكم . ونفير القوم : جماعتهم الذين ينفرون في الامر اهـ النهاية ٥/٩٢ . قال تعالى (انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون) . التوبة : ٤١ .

٤) انظر التهذيب ١/٣٣٩ ومابعدها .

٥) التقريب ١/٧٦ .

- خالد بن شمير : السدوسي البصرى ، قال ابن حجر : قال النسائي : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . وقال العجلي : بصرى ثقة ، قال : وذكر له ابن جرير الطبرى ، وابن عبد البر والبيهقي حديثا أخطأ في لفظة منه وهي قوله في الحديث كنا في جيش الامراء يعني - موءتة - والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحضرها اهـ "١".

وقال في التقريب : صدوق يهم قليلا . وروى له البخارى في الادب والنسائي ، وابو داود وابن ماجة اهـ "٢". وبالنظر الى ماسبق من أقوال الأئمة في خالد بن شمير ، نجد انهم وثقوه . وانما قال فيه ابن حجر ماقال لما ذكر من أنه أخطأ في لفظة من هذا الحديث الذى ذكر . لكن قال الشيخ احمد شاكر : وهذه اللفظة ايضا رواها أبو داود في هذا الحديث "٣" وأما الطبرى فانما فيه قصة غزوة موءتة من طريق خالد هذا وليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم حضرها "٤"، فما أظن خالدا وهم في هذا الحديث وانما يرجح انه روى القصتين قصة موءتة ، وقصة النوم عن الصلاة في حكاية واحدة ، فلما اختصرهما الرواة اختلطتا فظهر كأن قصة النوم وقعت في غزوة موءتة وليس كذلك . بل انما وقعت في غزوة خيبر على الصحيح في الرجوع منها . ويوءيد هذا لفظ ابي داود : قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامراء بهذه القصة ، فلم توقظنا الا الشمس طالعة "٥".

ويوءيد ماذهب اليه الشيخ احمد شاكر حديث الباب كذلك حيث رواه الامام احمد من هذا الطريق الذى فيه خالد بن شمير ولم يكن فيه وهما . فدل ذلك على ان الوهم انما وقع من بعض الرواة عنه . واذا ثبت هذا فخالد بن شمير ثقة كما قال بعض الائمة كما سبق .

- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

---

١) انظر التهذيب ٣/٩٧ .
٢) التقريب ١/٢١٤ .
٣) السنن لابي داود ١/١٢٠ .
٤) تاريخ الطبرى ٣/٤٠ .
٥) انظر هامش المحلى بتحقيق احمد شاكر ٣/١٩

[١٢٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا الاسود بن شيبان ، عن خالد بن شمير ، قال : قدم علينا عبد الله بن رباح الانصارى ، - وكانت الأنصار تفقهه - فأتيته وهو في حواء "١" شريك بن الاعور الشارع على المربد "٢" وقد اجتمع عليه ناس من الناس ، فقال : حدثنا أبو قتادة الأنصارى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامراء فقال : عليكم زيد بن حارثة ، فان أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب فان أصيب جعفر فعبد الله ابن رواحة الانصارى . فوثب جعفر فقال : بأبي أنت وأمي يارسول الله ماكنت أرهب أن تستعمل عليّ زيدا . قال امضه فانك لا تدرى أى ذلك خير ، فانطلقوا فلبثوا ماشاء الله ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر وأمر أن ينادى الصلاة جامعة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ناب خير ، أو بات خير ، أو ثاب خير ، شك عبد الرحمن ، ألا اخبركم عن جيشكم هذا الغازى انهم انطلقوا فلقوا العدوّ ، فأصيب زيد شهيدا فاستغفروا له ، فاستغفر له الناس . ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب ، فشد على القوم حتى قتل شهيدا أشهد له بالشهادة ، فاستغفروا له . ثم اخذ اللواء عبد الله بن رواحة فأثبت قدميه حتى قتل شهيدا ، فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الامراء هو أمّر نفسه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم (اصبعه) "٣" فقال : اللهم هو سيف من سيوفك فانصره ، فمن يومئذ سمي خالد سيف الله ، ثم قال : انفروا فأمدوا اخوانكم ولا يتخلفن احد قال : فنفر الناس في حر شديد مشاة وركبانا "٤" .

---

[١٢٠] - المسند ٥/٣٠٠ .

١) قال في القاموس المحيط ٤/٣٢١ الحواء ككتاب والمحوّى كالمعلّى جماعة البيوت المتدانية.

٢) المربد : هو موضع قرب المدينة ، القاموس المحيط ١/٢٩٣ . وقال ابن الاثير في النهاية ٢/١٨٢ : هو الموضع الذى تحبس فيه الابل والغنم وبه سمي مربد المدينة والبصرة ، وهو بكسر الميم وفتح الباء من ربد بالمكان اذا أقام فيه . وقد يطلق ايضا على الموضع الذى يجعل فيه التمر لينشف كالبيدر للحنطة اهـ .

٣) في الاصل (اصبعيه) وهو تحريف والصواب ما اثبته . انظر مجمع الزوائد ٦/١٥٦ .

٤) اسناده مكرر اسناد سابقه .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- الاسود بن شيبان : ثقة ، تقدم في الحديث (١١٩)
- خالد بن شمير : ثقة ، تقدم في الحديث (١١٩) .
- عبد الله بن رباح : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .

درجة الحديث :-

يقال فيه ماقيل في سابقه تماما .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه الدارمي "١" ، والطبرى "٢" ، من طريق سليمان بن حرب ، عن الاسود بن شيبان ، عن خالد بن شمير ، قال : قدم علينا عبد الله بن رباح الانصارى ، وكانت الانصار تفقهه ، حدثنا أبو قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيش الامراء ... الخ الحديث وهو عند الدارمي مختصر .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث بتمامه . وقال : رواه احمد ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن شمير وهو ثقة . اهـ "٣"

وقال الحافظ في الفتح : روى حديث ابي قتادة أحمد والنسائي وصححه ابن حبان .. اهـ "٤".

ويشهد لحديث ابي قتادة حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أخرجه البخارى فذكر طرفا منه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (أخذ الراية زيد فأصيب ،

---

١) السنن ٢١٨/٢ .
٢) تاريخ الطبرى ٤٠/٣ .
٣) مجمع الزوائد ١٥٦/٦ .
٤) ٥١١/٧ . ولم أقف عليه في السنن الصغرى للنسائي ولعله في الكبرى . ولم أقف عليه كذلك في صحيح ابن حبان .

ثم أخذها جعفر فأصيب ، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب - وان عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفان - ثم أخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح له .)"(١) .

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على استحباب اجتماع الناس للعالم للاستماع له والاستفادة منه . وفيه جواز تولية عدة امراء بالترتيب وفي آن واحد . وفيه طرف من اخلاق الصحابة رضي الله عنهم وانهم انما يحرصون على ماعند الله غير متشوفين للزعامة والرياسة ولا طامعين فيها او في شيء من أمر الدنيا . ولذلك نجدهم ضربوا أروع أمثلة للبطولة والفداء وتسابقوا الى لقاء الله عز وجل مقدمين ارواحهم رخيصة في سبيل اعلاء كلمة الله عز وجل .

وفي الحديث علم ظاهر من اعلام النبوة ، وهو أنه صلى الله عليه وسلم أخبرهم بشأن الجيش الغازي وكأنه حاضر معهم .

وفيه جواز اعلام الناس بموت الميت ولايكون ذلك من النعي المنهي عنه ، وذلك لما يترتب على الاعلام من شهود جنازته ، والصلاة عليه ، والاستغفار له ، وتنفيذ وصاياه وغير ذلك من الاحكام . وفيه جواز التأمر عند الضرورة بغير تأمير ، وفيه وجوب طاعة الامام اذا استنفر الناس للجهاد في سبيل الله مهما كانت الظروف والاحوال . وفيه فضيلة لخالد بن الوليد رضي الله عنه وانه سماه النبي صلى الله عليه وسلم من يومئذ بسيف الله .

---

(١) الصحيح كتاب الجنائز - باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه ١١٦/٣ وانظر كتاب الجهاد - باب تمني الشهادة ١٦/٦ ، وباب من تأمر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو ١٨٠/٦ ، وكتاب المناقب ٦٢٨/٦ . وكتاب المغازي - باب غزوة مؤتة ٥١٠/٧ .

باب ما جاء فى السلب[1] للمقاتل

[١٢١] - حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا هشيم ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن (عمر)[2] بن كثير بن أفلح ، عن أبى محمد جليس كان لأبى قتادة ، قال : ثنا أبوقتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أقام البينة على قتيل فله سلبه[3] .

رجال الاسناد

- هشيم : هو ابن بشير : ثقة ، تقدم فى الحديث (٢٤) .
- يحيى بن سعيد : هو الانصارى ، ثقة ، تقدم فى الحديث (١١٥) .
- عمر بن كثير بن أفلح ، هو المدنى مولى أبى أيوب الانصارى رضى الله عنه . ثقة وثقه النسائى ، وابن سعد ، وابن المدينى ، والعجلى ، وذكره ابن حبان فى الثقات[4] .
وقال ابن حجر : ثقة روى له البخارى ومسلم وأبوداود وابن ماجه اهـ[5] .
- أبو محمد : هو نافع الاقرع : ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٢) .

درجة الحديث

رجال الحديث كلهم ثقات . وهو عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتى .

---

(١) هو ما يأخذه أحد القرنين فى الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها ، وهو فعل بمعنى مفعول أى مسلوب . اهـ
النهاية ٢/٣٨٧
[١٢١] المسند ٥/٢٩٥
(٢) فى الأصل (عمرو) والصواب ما أثبته ، ويؤيد هذا ما جاء فى بعض الاصول كالبخارى ومسلم كما سيأتى . ثم ان عمرو . مكى من السابعة لم يخرج حديثه سوى ابن ماجه . وعمر : مدنى من الرابعة أخرج له الشيخان وغيرهما .
وقد جاء فى النسخة المخطوطة للمسند (عمر) كذلك ٣/ ل ١٤٠
(٣) هذا الحديث طرف من الحديث المطول الذى سيأتى فى الحديث (١٢٣)
(٤) انظر التهذيب ٧/٤٩٣
(٥) التقريب ٢/٦٢

١٢٢ - حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عمر (١) بن كثير بن أفلح ، عن (أبي محمد) (٢) عن أبي قتادة ، قال : بارزت (٣) رجلا يوم حنين (٤) فنفّلني (٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه .

رجال الاسناد

- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .

---

١٢٢ المسند ٥/٢٩٦

(١) في النسخة المطبوعة (عمرو) ولكن الصواب ما أثبته وهو في النسخة المخطوطة للمسند (عمر) ك (٣ / ل ١٤٠) .

(٢) سقطت هذه الكلمة (أبي محمد) من النسخة المطبوعة للمسند وهي مثبتة في النسخة المخطوطة ٣/ل ١٤١ وقد أثبتها ، وهذا هو الصواب لأنه لا تعرف لعمر بن كثير بن أفلح رواية عن أبي قتادة .
وهذا الحديث انما يرويه عمر عن أبي محمد الاقرع ، عن أبي قتادة كما هو الحال في الحديث السابق وفي بقية الأصول .

(٣) هي من البراز بالكسر . والمبارزة انما تكون في الحرب . انظر النهاية ١/١١٨ .

(٤) هو واد قريب من مكة المكرمة وقيل : قبل الطائف . وقيل : بجنب ذي المجاز . وقيل : بينه وبين مكة ثلاث ليال . وقيل : بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا . وهو الذي ذكر الله عز وجل في كتابه (ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين) التوبة : ٢٥ . انظر معجم البلدان ٢/٣١٣ .

(٥) قال ابن الاثير في النهاية ٥/٩٩ : النفل بالتحريك : الغنيمة وجمعه أنفال ، والنفل بالسكون ، وقد يحرك : الزيادة . اهـ .
وقال الزمخشري في الفائق : ٤/١٣ : النفل : ما نفّله الامام أو صاحب الجيش بعض أهل العسكر من شيء زائد على ما يصيبه من قسمة الغنائم ، ترغيبا له في القتال ولا ينفل الا وقت القتال أو بعد القسمة من الخمس ، أو مما أفاء الله عليه فأما اذا أراد التنفيل بعد وضع الحرب أوزارها من رأس الغنيمة فليس له ذلك . اهـ .
قال تعالى (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين) الانفال : ١ .

- يحيى بن سعيد : هو الانصاري ،ثقة ،تقدم فى الحديث (١١٥) .
- عمر بن كثير بن أفلح : ثقة ،تقدم فى الحديث (١٢١) .
- أبو محمد : هو نافع الأقرع ،ثقة ،تقدم فى الحديث (٨٢) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات ،والحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث يحيى بن سعيد الانصاري ،عن عمر بن كثير بن أفلح كما سيأتى فى التخريج .

[١٢٣]- حدثنا عبدالله ،حدثنى أبى ،ثنا يعقوب ،ثنا أبى ،عن ابن اسحاق ، حدثنى عبدالله بن أبى بكر أنه حدث عن أبى قتادة . قال أبى : وحدثنى ابن اسحاق ،عن يحيى بن سعيد ،عن نافع الأقرع أبى محمد مولى بنى غفار عن أبى قتادة ،قال : قال أبوقتادة : رأيت رجلين يقتتلان مسلم ومشرك (١) واذا رجل من المشركين يريد أن يعين صاحبه المشرك على المسلم فأتيته ،فضربت يده فقطعتها ،واعتنقنى بيده الاخرى ،فوالله ما أرسلنى حتى وجدت ريح الموت فلولا أن الدم تزفه (٢) لقتلني فسقط فضربته فقتلته ،وأجهضنى (٣) عنه القتال . ومر به رجل (٤) من أهل مكة فسلبه ،فلما فرغنا ووضعت الحرب أوزارها (٥) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل قتيلا فسلبه له .

قال : قلت : يارسول الله قد قتلت قتيلا ذا سلب فأجهضنى عنه القتال . فلا أدرى من استلبه ،فقال رجل من أهل مكة : صدق يارسول الله أنا استلبته فأرضه عنى من سلبه ،قال : فقال أبوبكر : تعمد الى أسد من

---

[١٢٣] المسند ٣٠٦/٥

(١) قال الحافظ فى الفتح ٣٧/٨ : لم أقف على اسمهما .اهـ
(٢) أى سال دمه بغزارة . انظر القاموس ١٩٨/٣
(٣) أى مانعنى واشغلنى عنه . انظر الفائق ٢٤٩/١ ،النهاية ٣٢٢/١
(٤) أى انقضى أمرها وخفت اثقالها فلم يبق قتال .اهـ النهاية ١٧٩/٥

أسد الله يقاتل عن الله عز وجل تقاسمه سلبه ، أردد عليه سلب قتيله .
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدق ، فاردد عليه سلب قتيله ،
قال ابوقتادة : فأخذته منه ، فبعته . فاشتريت بثمنه مخرفا (١) بالمدينة
وانه لأول مال اعتقدته (٢) .

رجـــال الاسنـــاد

للحديث طريقان :

الطريق الاول :

- يعقوب : هو ابن ابراهيم بن سعد الزهري ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- أبو يعقوب : هو ابراهيم بن سعد الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩)
- ابن اسحاق : هو محمد بن اسحاق : صدوق يدلس ، تقدم في الحديث (١) .
- عبدالله بن أبي بكر : هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري ، المدني القاضي . أحد الثقات . قال ابن حجر : وثقه ابن معين . وأبوحاتم والعجلي ، وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث عالما . وقال ابن عبدالبر : كان من أهل العلم ثقة فقيها محدثا مأمونا ، حافظا وهو حجة فيما نقل وحمل . قال : وذكره

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية المخرف : حائط نخل يخرف منه الرطب اهـ ٢/٢٤ . وقال الحافظ في الفتح ٨/٤١ : المخرف : بفتح الميم والراء ، ويجوز كسر الراء : أي بستان . سمي بذلك لأنه يخترف منه الثمر أي يجتنى . وأما بكسر الميم . فهو اسم الآلة التي يخترف بها . قال : والخراف بكسر أوله : هو التمر الذي يخترف . أي يجتنى ويطلق على البستان مجازا : فكأنه قال : بستان خراف . اهـ . ببعض تصرف .

(٢) اعتقدته : قال الحافظ في الفتح ٨/٤١ : اعتقدته : أي جعلته عقدة والاصل فيه من العقد لأن من ملك شيئا عقد عليه . اهـ .

ابن حبان فى الثقات . اهـ [١] وقال فى التقريب : ثقة . مات سنة خمس وثلاثين ومائة . وقد روى له الجماعة . اهـ [٢].

الطريق الثانى :

- يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى : ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٩) .
- أبو يعقوب : ابراهيم بن سعد الزهرى : ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٩) .
- ابن اسحاق : هو محمد : صدوق يدلس ، تقدم فى الحديث (١) .
- يحيى بن سعيد : هو الانصارى : ثقة ، تقدم فى الحديث (١١٥) .
- نافع الأقرع : هو ابو محمد مولى بنى غفار ، ثقة ، تقدم فى الحديث (٨٢) .

درجة الحديث

الحديث من طريقيه فيه محمد بن اسحاق ، وهو صدوق يدلس ، وقد صرح فيه بالتحديث عن عبدالله بن أبى بكر ، الا أن الحديث معضل من هذا الطريق لأنه سقط منه راويان هما عمر بن كثير بن أفلح ، وأبو محمد نافع الأقرع .
وأما الطريق الثانى فهو منقطع اذ لم يذكر فى اسناده عمر بن كثير بن أفلح .
ويؤيد هذا ما قاله الدارقطنى عندما سئل عن هذا الحديث قال : رواه محمد ابن اسحاق عن يحيى بن سعيد وعبدالله بن أبى بكر بن حزم عن نافع الاقرع أبى محمد مولى لبنى غفار ، عن أبى قتادة ولم يذكر بينهما عمر بن كثير بن أفلح . والقول قول مالك ومن تابعه . اهـ [٣].

[١٢٤] - حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ، ثنا اسحاق بن عيسى ، ثنا ابن لهيعة ، عن عبيدالله بن أبى جعفر ، عن عبدالرحمن الاعرج ، عن أبى قتادة الأنصارى ، أنه قتل رجلا من الكفار فنفّله رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه ودرعه ، فباعه بخمس أواق .

---

(١) انظر التهذيب ٥/١٦٥
(٢) ١/٤٠٥
(٣) العلل ٢/ل ٦١
[١٢٤] المسند ٥/٣٠٧

رجال الاسناد

- اسحاق بن عيسى : صدوق تقدم فى الحديث (٤) .
- ابن لهيعة : هوعبدالله : صدوق ،خلّط بعد احتراق كتبه ، تقدم فى الحديث (٤) .
- عبيد الله بن أبى جعفر (قيل اسمه يسار) المصرى أبو بكر الفقيه . قال ابن حجر : قال أبو حاتم والنسائى : ثقة . وقال ابن سعد : ثقة فقيه زمانه . وقال ابن خراش : صدوق . وقال أحمد والعجلى : لا بأس به ا هـ.[1] وقال الذهبى : صدوق موثق .ا هـ[2] وقال ابن حجر فى التقريب : كان ثقة فقيها عابدا . مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل بعدها ،وقد روى له الجماعة .ا هـ[3]
- عبدالرحمن الاعرج : هوعبدالرحمن بن هرمز الاعرج ،أبو داود المدنى ثقة ثبت ،عالم مات سنة سبع عشرة ومائة . وقد روى له الجماعة .ا هـ[4]

درجة الحديث

الحديث فيه اسحاق بن عيسى وهو صدوق . وفيه أيضا ابن لهيعة وهو صدوق ، خلّط بعد احتراق كتبه . فالحديث ضعيف من هذا الطريق . لكنه صح من طرق أخرى .

تخريج الحديث

الحديث رواه الامام أحمد من طريق هشيم ومن طريق سفيان كلاهما عن

(١) انظر التهذيب ٦/٧ ،طبقات ابن سعد ٢٠٢/٢/٧
(٢) الميزان ٤/٣
(٣) ٥٣١/١
(٤) تقريب التهذيب ٥٠١/١ ،وانظر التهذيب ٢٩٠/٦ ومابعدها . طبقات ابن سعد ٢٠٩/٥ ،تذكرة الحفاظ ٩٧/١

يحيى بن سعيد ،عن عمر بن كثير بن أفلح ،عن أبى محمد الأقرع ،عن أبى قتادة الحديثان (١٢١) ،(١٢٢) .

ومن طريق يعقوب ،عن أبيه ،عن ابن اسحاق ،يرويه ابن اسحاق مرة عن عبدالله ابن أبى بكر عن أبى قتادة ،وفى أخرى عن يحيى بن سعيد ،عن نافع الأقرع ،عن أبى قتادة . الحديث (١٢٣) .

ومن طريق اسحاق بن عيسى ،عن ابن لهيعة ،عن عبيدالله بن أبى جعفر ،عن عبدالرحمن بن هرمز ،عن أبى قتادة . الحديث (١٢٤) .

فحديث يحيى بن سعيد برواية هشيم ،وسفيان عنه . الحديث (١٢١) ،(١٢٢) . أخرجه سعيد بن منصور [(١)] وأبو عوانه [(٢)] من طريق هشيم وسفيان عن يحيى باسناده بمثله . وأخرجه مسلم من طريق هشيم كذلك [(٣)] والترمذى [(٤)] وابن ماجه [(٥)] وعبدالرزاق [(٦)] والحميدى [(٧)] والدارمى [(٨)] والطحاوى [(٩)] كلهم من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد باسناده بنحوه . وهو عند الترمذى وابن ماجه والحميدى وعبدالرزاق مختصر جدا ولفظه انه (نفله سلب قتيل قتله يوم حنين) . وأما مسلم فقد ذكر اسناده ثم قال : قال أبو قتادة : واقتص الحديث اهـ يشير بذلك الى لفظ حديث مالك بن أنس عنده . وسيأتى لفظه بعد قليل .

وأخرجه أيضا مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد باسناده [(١٠)] ومن

---

(١) السنن ٣/٢/٢٧٩
(٢) المسند ٤/١١٥، ١١٦
(٣) الصحيح - كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القتيل ١٢/٥٧
(٤) الجامع ٥/٧٨
(٥) السنن ٢/٩٤٦
(٦) المصنف ٥/٢٣٦
(٧) المسند ٤٠٤
(٨) السنن ٢/٢٢٩
(٩) شرح معانى الآثار ٣/٢٢٦
(١٠) ٢/٤٠٤

طريق مالك أخرجه البخاري في غير موضع [١] ومسلم [٢] وأبوداود [٣] والترمذي وقال : حسن صحيح [٤] وأبوعوانه في غير موضع [٥] والطحاوي [٦] والبيهقي [٧] وأبوعبيد في الأموال [٨] وحميد في الاموال كذلك [٩] والذهبي في سير أعلام النبلاء [١٠] .

وأخرجه أيضا البخاري [١١] ومسلم [١٢] والبيهقي [١٣] وأبوعوانه [١٤] وأبوعبيد في الاموال [١٥] كلهم من طريق الليث بن سعد ،عن يحيي بن سعيد بهذا الاسناد بنحوه . وفيه عند البخاري ومسلم من حديث مالك قال (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ،فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين ،فاستدبرت حتى أتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه ،فأقبل عليّ فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني ،فلحقت عمر بن الخطاب فقلت : ما بال الناس ؟ قال : أمر الله ،ثم ان الناس رجعوا ،وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه . فقمت فقلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست . ثم قال : من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه . فقمت فقلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست .

---

(١) الصحيح كتاب البيوع - باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها ٣٢٢/٤ ، وكتاب فرض الخمس - باب من قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس ٢٤٧/٦ ، وكتاب المغازي - باب يوم حنين ٣٤/٨ وما بعدها .

(٢) الصحيح - كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القتيل ٥٧/١٢ وما بعدها .

(٣) السنن ٧٠/٣

(٤) الجامع ١٧٨/٥

(٥) المسند ١١١/٤ ، ١١٣/٤

(٦) شرح معاني الآثار ٢٢٦/٣

(٧) السنن ٣٠٦/٧

(٨) ص ٣٩٣

(٩) ل ١١٤/ب

(١٠) ٣٢٣/٢

(١١) الصحيح - كتاب المغازي - ٣٦/٨ ، وكتاب الاحكام - باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم ١٥٨/١٣

(١٢) الصحيح كتاب الجهاد ٥٧/١٢ (١٣) السنن ٥٠/٩

(١٤) المسند ١١٤/٤ (١٥) ص ٣٩٣

ثم قال الثالثة مثله ، فقمت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك يا أبا قتادة فاقتصصت عليه القصة ، فقال رجل : صدق يا رسول الله ، وسلبه عندى ، فأرضه عنى . فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : لا ها الله اذا لا يعمد الى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يعطيك سلبه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدق . فأعطاه ، فابتعت مخرفا فى بنى سلمه فانه لأول مال تأثلته فى الاسلام . اللفظ للبخارى من حديث مالك، وأيما قسمون بنحوه . وفيه عند البخارى ومسلم من حديث الليث لفظ (فقال أبوبكر: كلا لا يعطيه أصيبغ (١) من قريش ويدع أسدا من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الىّ فاشتريت منه خرافا فكان أول مال تأثلته فى الاسلام .

وحديث ابن اسحاق الحديث (١٢٣) لم أقف عليه عند غير أحمد والظاهر أنه تفرد به (٢) .

وحديث اسحاق بن عيسى عن ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبى جعفر ، عن عبد الرحمن الاعرج ، عن أبى قتادة . أخرجه الطحاوى من طريق المبارك ، عن ابن لهيعة باسناده بمثله (٣) .

فقه الحديث

الحديث فيه دليل على أن من قتل قتيلا له عليه بينة فقد استحق سلب ذلك القتيل ، كما أخبر صلى الله عليه وسلم .

---

(١) قال بن الأثير فى النهاية ٣/١٠ : يصفه بالضعف والعجز والهوان ، تشبيه بالاصبغ وهو نوع من الطيور ضعيف . وقيل : شبهه بالصبغاء وهو النبات المذكور - ويروى بالضاد المعجمة والعين المهملة تصغير ضبع على غير قياس ، تحقيرا له . اهـ

(٢) انظر جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير ١٢/ل ٢٥٤

(٣) شرح معانى الآثار ٣/٢٢٧

وفيه فضيلة ظاهرة للصحابي الجليل أبي بكر الصديق رضي الله عنه وذلك أنه أفتى بسلب ذلك القتيل لأبي قتادة رضي الله عنه وصدقه الرسول صلى الله عليه وسلم وأعطاه لأبي قتادة رضي الله عنه .

وفيه كذلك منقبة عظيمة للصحابي الجليل أبي قتادة رضي الله عنه وأنه سماه أسدا من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله .

باب مايستحب من أشكال الخيل

[١٢٥]- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا ابن لهيعة ويحي بن اسحاق قال : أنا ابن لهيعة ، قال حسن في حديثه ، ثنا يزيد بن أبي حبيب ، عن علي ابن رباح ، عن أبي قتادة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خير الخيل الأدهم "١" الأقرح "٢" الأرثم "٣" ، محجّل الثلاث "٤" مطلق اليمين "٥" فان لم يكن أدهم فكميت "٦" على هذه الشّية "٧" .

---

[١٢٥] - المسند ٥/ ٣٠٠

١) أى شديد السواد من الدّهمة (وهي السواد) كما في القاموس ٤/ ١١٥ ، والدهمة : من الألوان المستحبة عند العرب ولكنه نادر بين العراب ، والادهم : الوان ، فمنهن أدهم غيهب وهو الشديد السواد الذى يلمع من فرط سواده ، والدجوجي : وهو دونه في السواد وهو صافي اللون ، والاكهب : الذى لم يشتد سواده ولم يصف له . أ هـ انظر وصف الخيل في الشعر الجاهلي للدكتور كامل الدقس ، (ص ١٣٩) قال عنترة : يدعون عنتر والرماح كأنها * اشطان بئر في لبان الادهم انظر ديوان عنترة (ص ١٥٣) .

٢) قال ابن الاثير : الاقرح هو ماكان في جبهته قرحة بالضم وهي بياض يسير في وجه الفرس دون الغرّة . فأما القارح من الخيل فهو الذى دخل في السنة الخامسة وجمعه قرّح . أ هـ النهاية ٤/ ٣٦ ، وانظر القاموس ١/ ٢٤٢ .

٣) قال ابن الاثير : الرّثمة بالضم ، بياض في أنف الفرس ، أو كل بياض أصاب الجحفلة العليا . أ هـ النهاية ٢/ ١٩٦ ، والجحفلة : هي الشفة . .

٤) المحجّل : هو الذى يرتفع البياض في قوائمه الى موضع القيد ويجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين لانهما مواضع الاحجال وهي الخلاخيل والقيود ، ولا يكون التحجيل باليد واليدين مالم يكن معها رجل أو رجلان . ، أ هـ كما في النهاية لابن الاثير ١/ ٣٤٦ والمقصود هنا هو أن التحجيل انما يكون في ثلاث قوائم .

٥) اى لايكون في يده اليمنى تحجيل ويؤيد هذا مارواه البيهقي والحاكم ، والدارمي وابن ماجه وغيرهم من حديث أبي قتادة ، كما سيأتي في التخريج ان شاء الله تعالى .

٦) كميت ، وكميت : للمذكر والمؤنث من الخيل وجمعه كمت . والكميت هو مافيه حمرة مخالطة لسواد ، وليست سوادا خالصا ولا حمرة خالصة ، اى يكون لونه بين السواد والحمرة . قال الاصمعي : والكمتة : حمرة يدخلها قنوء . وأشد الخيل جلودا وحوافر الكمت الحم . أ هـ . والكمتة أنواع منها : كميت أحم ، وكميت أضغم ، وكميت مدمى ، وكميت أحمر ، وكميت أكلف . أ هـ . انظر وصف الخيل في الشعر الجاهلي للدكتور كامل (ص ١٣٧) . قال امرؤ القيس يصف فرسه : كميت يزل اللبد عن حال متنه كما زلّت الصفواء بالمتنزل أ هـ ديوان امرؤ القيس (ص ٢٠) .

٧) بكسر الشين المعجمة ، وفتح التحتية : أى على هذه الصفة والعلامة من الخيل قال ابن الاثير في النهاية ٢/ ٥٢٢ : الشّية : كل لون يخالف معظم ==

رجال الاسناد :-

- حسن بن موسى : هو الاشيب أحد شيوخ الامام أحمد : ثقة ، تقدم في الحديث (٣) .
- يحي بن اسحاق . : هو السّيلحيني "١" أبو زكريا ، أو أبو بكر ، نزيل بغداد وأحد شيوخ أحمد ، قال ابن حجر : قال حنبل بن اسحاق عن أحمد : شيخ صالح ، ثقة ، صدوق . وقال ابن معين : صدوق المسكين "٢" . وقال ابن سعد : كان ثقة حافظا لحديثه . اهـ "٣" .

وقال في التقريب : صدوق ، مات سنة عشرين ومائتين ، وقد روى له مسلم والاربعة . اهـ "٤" .

- ابن لهيعة : هو عبد الله . صدوق خلّط بعد احتراق كتبه ، تقدم في الحديث (٤) .
- يزيد بن أبي حبيب - واسم أبي حبيب سويد - أبو رجاء المصرى .

== لون الفرس وغيره ، وأصله من الوشي ، والهاء عوض عن الواو المحذوفة ، كالزنة والوزن . يقال : وشيت الثوب أشيه وشيا ، وشية ، وأصلها وشية . والوشي : النقش أراد على هذه الصفة ،وهذا اللون من الخيل . اهـ . ويؤيد هذا ماجاء عند أبي داود الطيالسي من حديث أبي قتادة وفيه لفظ : (على هذا الشبيه) . وسيأتي تخريجه ان شاء الله .

١) بفتح السين ، وسكون الياء ، وفتح اللام ، وكسر الحاء : نسبة الى سيلحين . وهي قرية قديمة من سواد بغداد . اهـ
كما في اللباب ٢ / ١٦٨ .

٢) انظر التهذيب ١١/١٧٧ .

٣) الخلاصة للخزرجي ص ٤٢١ .

٤) تقريب التهذيب ٢/٣٤٢

قال الليث : يزيد عالما وسيدنا . اهـ [١] . قال ابن سعد : كان مفتي أهل مصر في زمانه وكان حليما عاقلا وكان أول من أظهر العلم بمصر والكلام في الحلال والحرام ومسائل ، وقال : كان ثقة كثير الحديث . اهـ [٢]
وقال ابن حجر : وثقه أبو زرعة ، والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات [٣]
وقال في التقريب : ثقة ، فقيه ، وكان يرسل . مات سنة ثمان وعشرين ومائة ، وقد روى له الجماعة . [٤]

— علي بن رباح : هو علي بن رباح بن قصير - ضد الطويل ، أبو عبد الله المصري ، ثقة ، وثقه ابن سعد ، والعجلي ، والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات . اهـ [٥] . وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، وقد روى له البخاري في الأدب ومسلم والاربعة . اهـ [٦]

درجة الحديث :-

الحديث من طريقيه مداره على ابن لهيعة . وهو صدوق خلّط بعد احتراق كتبه . فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، لكن له شواهد صحيحة كما سيأتي في التخريج [٧] .

---

١) الخلاصة للخزرجي ص ٤٣١ ، وانظر تاريخ ابن معين ٦٦٨/٢ .
٢) الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٢ .
٣) انظر التهذيب ٣١٩/١١ .
٤) ٣٦٣/٢ .
٥) انظر التهذيب ٣١٩/٧ .
٦) التقريب ٣٦/٢ ومابعدها .
٧) رمز له السيوطي بالصحة في الجامع الصغير ٨/٢ . وصححه الالباني كذلك . انظر صحيح الجامع الصغير ١٢٠/٣ ، تخريج مشكاة المصابيح ١١٣٩/٢ . ولعل التصحيح هنا منصرف الى الحديث بمجموع طرقه . اذ ان متن الحديث صحيح . أما الطريق الذى في الباب فضعيف كما سبق . والله أعلم

تخريـــج الحديث :-

الحديث أخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن المبارك "١" ، وقال : حديث حسن غريب صحيح "٢" ، والدارمي من طريق الوليد بن مسلم "٣" كلاهما عـــن ابن لهيعة باسناده بنحوه . وهو عند الترمذي بلفظ قال : (خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم ، ثم الأقرح المحجّل طلق اليمين ، فان لم يكن أدهم فكميّت علــى هذه الشّية . وفيه عند الدارمي (أن رجلا قال يارسول الله : انّي اريد أن أشترى فرسا فأيها أشترى ؟ قال : اشتر ادهم أرثم محجّل طلق اليد اليمنى ، أو من الكميت على هذه الشّية ، تغنم وتسلم) .

وأخرجه الترمذي أيضا "٤" ، وابن ماجه "٥" ، والبيهقي "٦" ، وابن حبـان "٧" ، والحاكم وقال : هذا حديث غريب صحيح ، وقد احتج الشيخان بجميع رواتـــه ولم يخرجاه . وأقره الذهبي على هذا "٨" كلهم من طريق يحي بن أيوب عـــن يزيد بن أبي حبيب ، تابع فيه يحي بن أيوب ابن لهيعة في الرواية عن يزيد بن أبـــي حبيب . كلهم رووه بنحوه ، وفيه عندهم لفظ (طلق اليد اليمنى) .

وأخرجه كذلك أبو داود الطيالسي من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الله ابن عقبة الحضرمي ، عن علي بن رباح ، عن أبي قتادة "٩" ، بنحوه ، وفيه عنده لفظ (فان لم يكن أدهم فكميت على هذا الشبيه) .

---

١) قال أئمة الجرح والتعديل بأن رواية من روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبـــه صحيحة . وعبد الله بن المبارك هو أحد العبادلة الذين رووا عنه قبل احتراق كتبه كما ذكروا فروايته هذه اذن صحيحة عن ابن لهيعة . والله أعلم

٢) الجامع الصحيح ٣٤٦/٥ .

٣) السنن ٢١٢/٢ .

٤) الجامع الصحيح ٣٤٧/٥ .

٥) السنن ٩٣٣/٢ .

٦) السنن ٣٣٠/٦ .

٧) موارد الظمآن ص ٣٩٤ .

٨) المستدرك ٩٢/٢ .

٩) المسند ص ٨٤

ويشهد لحديث أبي قتادة رضي الله عنه حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه "١" عند البيهقي "٢" والحاكم ، وقال انه على شرط مسلم ولم يخرّجاه ووافقه الذهبي "٣" . بنحوه وهو بلفظ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا أردت أن تغزو فأشتر فرسا أغر محجّلا مطلق اليمين فانك تغنم وتسلم) .

وحديث أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة "٤" عند أحمد "٥" وابو داود "٦" ، والبيهقي "٧" ، والنسائي "٨" بنحوه . وفيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (عليكم بكل كميت أغر "٩" محجّل أو أشقر "١٠" ، أغر محجّل أو أدهم أغر محجّل) .

فقه الحديث :-

بيّن صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن أفضل الخيل الأدهم المتصف بتلك الصفات وهي أن يكون أقرح أرثم محجلا مطلق اليد اليمنى . ثم يأتي بعده الكميت المتصف أيضا بتلك الصفات . ولعله صلى الله عليه وسلم فضّل هذا الصنف من الخيل لكونه شديد العزم صلب الحوافر ، أو لأن النفس ترتاح لتلك الصّفات وتتفاءل بهذا النوع من الخيل .

ولهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه : اذا أردت أن تغزو فاشتر فرسا . فذكر هذا النوع من الخيل ثم قال في آخره : (فانك تغنم وتسلم) .

---

١) صحابي مشهور يكنى بأبي حماد على الصحيح وكان من أحسن الناس صوتا بالقرآن ، وكان فقيها فاضلا ولي امرة مصر لمعاوية ثلاث سنين ومات في قرب الستين . انظر تجريد اسماء الصحابة ١/٣٨٤ ، والتقريب ٢/٢٧ .
٢) السنن ٦/٣٣٠ .
٣) المستدرك ٢/٩٢ .
٤) قيل انه صحابي سكن الشام انظر الاصابة ٤/٢١٨ .
٥) المسند ٤/٣٤٥ .
٦) السنن ٣/٢٢ .
٧) السنن ٦/٣٣٠ .
٨) السنن ٦/٢١٨ .
٩) الأغـر : هو ماكان له غرّة في جبهته . وهو بياض في الجبهة فوق الدرهم .
١٠) الأشقر من الدواب : الأحمر في مغرة حمرة يحمرّ منها العرف والذّنب . اهـ كما في القاموس المحيط ٢/٦٢

" فائـــــــــدة "

كما أنه صلى الله عليه وسلم فضّل صنفا معينا من الخيل فانه بالمقابل كره صنفا آخر منها ذكره في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم "١" ، وأبي داود "٢" ، والبيهقي "٣" ، والنسائي "٤" ، وابن ماجه "٥" ، وأحمد "٦" ، وأبي داود الطيالسي "٧" والترمذى . وقال حديث حسن صحيح "٨" وهو بلفظ قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشّكال من الخيل) وعند مسلم ، وأبي داود ، والبيهقي زيادة لفظ (والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى ، أو في يده اليمنى ورجله اليسرى) .

---

١) الصحيح - كتاب الامارة - باب مايكره من صفات الخيل ١٨/١٣ ومابعدها .
٢) السنن ٢٣/٣ .
٣) السنن ٣٣٠/٦ .
٤) السنن ٢١٩/٦
٥) السنن ٩٣٣/٢ .
٦) المسند ٤٣٦/٢ .
٧) المسند ص ٣٢٨ .
٨) الجامع الصحيح ٣٤٩/٥ .

كتاب الرؤيا "١"

باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

١٢٦ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب ، حدثني ابن أخي ابن شهاب ، عن محمد بن شهاب ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رآني في المنام فسيراني في اليقظة "٢" ، أو فكأنما رآني في اليقظة "٣" لا يتمثّل الشيطان بي "٤" فقال أبو سلمة : قال أبو قتادة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رآني فقد رأى الحق "٥" .

---

١) الرؤيا والحلم : عبارة عما يراه النائم في نومه من الاشياء . لكن غلبت الرؤيا على مايراه من الخير والشيء الحسن . وغلب الحلم على مايراه من الشر والقبيح . ويستعمل كل واحد منهما موضع الآخر ، وتضم لام الحلم وتسكن . اهـ كما جاء في النهاية في غريب الحديث ١/٤٣٤ .

١٢٦ - المسند ٥/٣٠٦ .

٢) يحتمل أن المراد به أهل عصره ومعناه أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوفقه الله تعالى للهجرة ورؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة عيانا . ويحتمل أن المراد به أن من رآه في النوم سوف يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة ، لانه يراه في الآخرة جميع أمته من رآه في الدنيا ومن لم يره . ويحتمل كذلك أن المراد به ، أنه يراه في الآخرة رؤية خاصته في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك . ويحتمل أيضا ان المراد به أنه سيرى تأويل تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها . والله أعلم انظر نووى على مسلم ١٥/٢٦ ، فتح البارى ١٢/٣٨٥

٣) هو تشبيه ومعناه أنه لو رآه في اليقظة لطابق مارآه في المنام فيكون الاول حقا وحقيقة والثاني حقا وتمثيلا . اهـ انظر الفتح ١٢/٣٨٤ .

٤) اى لا يتمثل الشيطان بصورتي . ولا يتكون في زيّي ولا يتشبه بي .

٥) أى الرؤية الصحيحة التي ليست بأضغاث الأحلام ولا من تشبيهات الشيطان ويحتمل أن المراد به أن من رآه على صورته في حياته كانت رؤياه حقا ، ومن رآه على غير صورته كانت رؤياه تأويلا . اهـ انظر الفتح ١٢/٣٨٤ .

رجال الاسناد :-

- يعقوب : هو ابن ابراهيم بن سعد الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٩) .
- ابن أخي ابن شهاب الزهري : هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله المدني ، قال ابن حجر : وثقه أبو داود ، وقال أحمد : لا بأس به وقال مرة : صالح الحديث ، وقال ابن معين : ليس بذاك القوى ، وقال مرة صالح ، وقال مرة : ضعيف لا يحتج بحديثه . وقال ابن عدى : لم أر بحديثه بأسا ، ولا رأيت له حديثا منكرا .

وقال أبو حاتم : ليس بالقوى يكتب حديثه اهـ"[١]" وقال ابن حبان : كان ردىء الحفظ كثير الوهم ، يخطىء عن عمه في الروايات ويخالف فيما يروى عن الاثبات فلا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد . اهـ"[٢]" وقال الذهبي : صدوق ، صالح الحديث"[٣]" ، وقال ابن حجر في مقدمة الفتح : ذكره محمد بن يحي الذهلي في الطبقة الثانية من اصحاب الزهري وقال : انه وجد له ثلاثة احاديث لا أصل لها . قال الحافظ : الذهلي أعرف بحديث الزهري وقد بيّن ماأنكر عليه فالظاهر أن تضعيف من ضعفه بسبب تلك الاحاديث التي أخطأ فيها اهـ"[٤]" وقال في التقريب : صدوق له أوهام . مات سنة اثنتين وخمسين ومائة . وقد روى له الجماعة"[٥]".

- محمد بن شهاب : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ابو بكر وهو عمّ محمد بن عبد الله بن مسلم الذى تقدم . فقيه ، حافظ ، متفق على جلالته واتقانه . مات سنة خمس وعشرين ومائة . وقيل : قبل ذلك وقد روى له الجماعة .اهـ"[٦]" .
- ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة ، تقدم في الحديث (٩٨) .

---

١) انظر التهذيب ٩/٢٧٩ ومابعدها .
٢) المجروحين ٢/٢٤٩ .
٣) الميزان ٣/٥٩٢ .
٤) ص ٤٤٠ .
٥) ٢/١٨٠ .
٦) انظر تقريب التهذيب ٢/٢٠٧ ، التهذيب ٩/٤٤٥ ، تذكرة الحفاظ ١/١٠٨

درجة الحديث :-

الحديث فيه محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي شهاب الزهري . وهو صدوق له أوهام ، وبقية رجاله ثقات ، والحديث عند مسلم بهذا الاسناد . كما سيأتي في التخريج .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه مسلم "١" ، والترمذى في الشمائل "٢" ، من طريق يعقوب بن ابراهيم باسناده بمثله عند مسلم الا أن ابن اخي الزهري قال في اسناده : (حدثني عمي) . وبمثله عند الترمذى أيضا الا ان فيه (من رآني يعني — في النوم — "٣" فقد رأى الحق) . وأخرجه ايضا البخارى "٤" ، والدارمي "٥" ، من طريق الزبيدى "٦" ، ومسلم من طريق يونس بن يزيد "٧" كلاهما عن ابن شهاب الزهري باسناده بمثله سواء عند مسلم والبخارى ، وقال البخارى بعد روايته له : تابعه يونس وابن أخي الزهرى . اهـ . وبمثله عند الدارمي الا أن فيه (من رآني — في المنام —) .

وقال الحافظ ابن حجر عند ذكر حديث أبي قتادة ، وأخرجه أبو يعلى في مسنده عن أبي خيثمة شيخ مسلم فيه ولفظه (من رآني في المنام فقد رأى الحق) وقال : وقال الاسماعيلي : وتابعهما "٨" شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى .

---

١) الصحيح - كتاب الرؤيا - باب من رآني في المنام ١٥/٢٦ .
٢) الشمائل مع حاشية البيجورى ص ٢٠٥ .
٣) قال الشيخ ابراهيم بن محمد البيجورى : هذا التفسير مدرج من بعض الرواة اهـ حاشية البيجورى ص ٢٠٥ .
٤) الصحيح - كتاب التعبير - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ١٢/٣٨٣ .
٥) السنن ٢/١٢٤ .
٦) هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدى ابو الهذيل الحمصي القاضي ، ثقة ثبت ، من كبار اصحاب الزهرى مات سنة ست أو سبع او تسع وارىعين ومائة . أهـ ، انظر تقريب التهذيب ٢/٢١٥ .
٧) الصحيح - كتاب الرؤيا - باب من رآني في المنام ١٥/٢٥ ومابعدها .
٨) الضمير عائد على يونس ، وابن أخي الزهرى . في قول الحافظ بعد رواية الحديث : (تابعه يونس وابن اخي الزهرى) .

قال الحافظ : قلت : وصله الذهلي [١] في الزهريات . اهـ [٢] ، وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح اهـ [٣] .

ويشهد لحديث ابي قتادة . حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري [٤] ومسلم [٥] وابي داود [٦] والحاكم ، وقال الحاكم : حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه وأقره الذهبي [٧] .

وحديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه عند البخاري [٨] ، وابن ماجة [٩] . بنحوه وفيه عند البخارى لفظ قال : (فان الشيطان لا يتكوّنني) [١٠] ، وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بنحوه عند مسلم [١١] وابن ماجة [١٢] ، وفيه عند مسلم لفظ (فانه لا ينبغي للشيطان أن يتشبّه بي) وفيه عندهما أيضا لفظ : (انه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي) .

---

١) بضم الذال وسكون الهاء : نسبة الى قبيلة معروفة . وهو ذهل بن ثعلبة . والى ذهل بن شيبان . اهـ كما في اللباب ١/٥٣٥ ، واسمه محمد بن يحي بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب أحد الحفاظ الاعيان ، أمير المؤمنين في الحديث . مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح وله الزهريات في مجلدين جمع فيها حديث ابن شهاب الزهرى وجوده ، وكان قد اعتنى به وتعب عليه وكان من أعلم الناس بحديثه . اهـ . انظر الرسالة المستطرفة للكتاني ص ١١٠ .
٢) فتح الباری ١٢/٣٨٩ .
٣) مجمع الزوائد ٧/١٨١ .
٤) الصحيح - كتاب التعبير - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ١٢ / ٣٨٣ .
٥) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/٢٤ .
٦) السنن ٤/٣٠٥ .
٧) المستدرك ٤/٣٩٣ .
٨) الصحيح - كتاب التعبير - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ١٢/٣٨٣ .
٩) السنن ٢/١٢٨٤ .
١٠) أى لا يتكون بي ولا يتشبه بصورتي .
١١) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/٢٦ .
١٢) السنن ٢/١٢٨٤ .

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عند ابن ماجة "١" ، والدارمي "٢" ، وأبي نعيم "٣" ، والترمذى "٤" ، بنحوه . وقال الترمذى : حديث حسن صحيح . وفي الباب عن أبي هريرة ، وأبي قتادة ، وابن عباس ، وابي سعيد ، وجابر . وأنس وأبي مالك الاشجعي عن أبيه وأبي بكرة ، وأبي جحيفة . اهـ .

قال المباركفورى : حديث أبي قتادة أخرجه الشيخان وأبو داود "٥" .

وهذا الحديث متواتر أيضا ، كذا قال السيوطي "٦" ، والمناوى "٧" ، والكتاني "٨" .

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على أن من رآى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فرؤياه هذه صحيحة وكأنها رؤية له صلى الله عليه وسلم في اليقظة . وذلك لأن الله سبحانه وتعالى وان أمكن الشيطان من التصور في صور كثيرة ومتعددة الا أنه لم يمكّنه من أن يتصور أو يتمثل بالنبي صلى الله عليه وسلم .

قال النووى : قال بعض العلماء : خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بأن رؤية الناس اياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى العادة للانبياء عليهم السلام بالمعجزة وكما استحال أن يتصوّر الشيطان في صورته في اليقظة ولووقع لأشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فحماها الله تعالى من الشيطان ونزغه ووسوسته والقائه وكيده . اهـ "٩" .

---

١) السنن ٢/١٢٨٤ .
٢) السنن ٢/١٢٤ .
٣) الحلية ٧/٢٤٦ .
٤) الجامع الصحيح ٦/٥٥٥ .
٥) لم أقف عليه عند أبي داود بهذا اللفظ من حديث أبي قتادة . والذى عند أبي داود انما هو حديث (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان) . الحديث وسيأتي في الباب التالي ان شاء الله تعالى .
٦) انظر الازهار المتناثرة في الاحاديث المتواترة ص ٢٣ .
٧) فيض القدير ٦/١٣٢ .
٨) نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص ١٣٩ .
٩) نووى على مسلم ١٥/٢٥ .

قال الحافظ ابن حجر : قال القرطبي : الصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده ، أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثا بل هي حق في نفسها ولو رؤى على غير صورته فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبل الله قال : وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره . أ هـ "١"

وقال الحافظ : تكون رؤياه على الحالين حقيقة ، لكن اذا كان على صورته كأن يرى في المنام على ظاهره لا يحتاج الى تعبير . واذا كان على غير صورته كان النقص من جهة الرائي لتخيله الصفة على غير ماهي عليه ، ويحتاج مايراه في ذلك المنام الى التعبير ، وعلى ذلك جرى علماء التعبير فقالوا : اذا قال الجاهل : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فانه يسأل عن صفته فان وافق الصفة المروية والا فلا يقبل منه . أ هـ "٢"

وقد لوحظ في بعض الاوقات أن هناك من ادعى أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وأخبره النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الامور وأمره أن يفعل اشياء ويأمر الناس بفعلها ، وأخبره بأن من يطع منهم فله من الاجر كذا وان من يخالف منهم فعليه من الوزر كذا .. وغير ذلك .

فهذا وأمثاله جهل مركب بحقيقة الشريعة الاسلامية ، وتقويل لصاحبها صلى الله عليه وسلم مالم يقل . وكذب وافتراء عليه ، يستحق مدعوها من العذاب مايستحقون . أعاذنا الله من شر ذلك كله .

---

١) فتح البارى ١٢/٣٨٤ .
٢) الفتح ١٢/٣٨٧

باب الرؤيا من الله والحلم من الشيطان

١٢٧ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري عن أبي سلمة ، قال : كنت أرى الرؤيا أعرى منها "١" غير أني لا أزمّل "٢" حتى لقيت أبا قتادة فذكرت ذلك له . فحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الرؤيا من الله والحلم من الشيطان "٣" فمن رأى رؤيا يكرهها فلا يخبر بها "٤" وليتفل عن يساره ثلاثا "٥" وليستعذ بالله من شرها فانها لا تضره "٦" قال سفيان مرّة اخرى : فانه لن يرى شيئا يكرهه .

---

١٢٧ - المسند ٥/٢٩٦

١) أى يصيبني البرد والرّعدة من الخوف . يقال : عرى معرور . والعُرَوَاء ، الرّعدة ، أو برد الحمّى . اهـ النهاية ٣ / ٢٢٦ .

٢) أى لا أغطّى وألفّ بالفراش . كما في القاموس ٣ / ٣٩٠ ، الفائق ٢/١٢٢ .

٣) قال النووى : قال بعض العلماء : أضاف الرؤيا المحبوبة الى الله اضافة تشريف بخلاف المكروهة وان كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره وبارادته ولا فعل للشيطان فيهما لكنه يحضر المكروهة ويرتضيها ويسر بها . اهـ نووى على مسلم ١٥/١٧ .
وقال الحافظ ابن حجر : وظاهر قوله (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان) ان التي تضاف الى الله لا يقال لها حلم والتي تضاف للشيطان لا يقال لها رؤيا ، وهو تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا . اهـ . الفتح ١٢/٣٦٩ .

٤) قال النووى : سببه أنه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله تعالى ، فان الرؤيا على رجل طائر ومعناه انها اذا كانت محتملة وجهين ففسرت بأحدهما وقعت على قرب تلك الصفة . اهـ . نووى على مسلم ١٥/١٨ .

٥) قال الحافظ ابن حجر : قال عياض : أمر به طردا للشيطان الذى حضر الرؤيا المكروهة تحقيرا له واستقذارا وخصت به اليسار لانها محل الاقذار ونحوها . اهـ قال الحافظ : والتثليث للتأكيد . اهـ . فتح البارى ١٢/٣٧١ .

٦) قال النووى : معناه ان الله تعالى جعل هذا سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء اهـ . نووى على مسلم ١٥/١٨ .

رجـال الاسناد :ـ

- سفيان بن عيينة : ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- الزهري : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله ، ثقة ، تقدم في الحديث(١٢٦)
- أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف : ثقة ،تقدم في الحديث(٥٤) .

درجة الحديث :ـ

رجاله كلهم ثقات . والحديث عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

[١٢٨] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو المغيرة ، ومحمد بن مصعب قالا : ثنا الأوزاعي ، حدثني يحي ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان الرؤيا الصالحة من الله ،والحلم من الشيطان فاذا حلم أحدكم حلما يخافه فليبصق عن شماله ثلاث مرات وليتعوذ "١" بالله من الشيطان فانه لا يضره .

رجال الاسناد :ـ

- أبو المغيرة - هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني شيخ لأحمد : ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .
- محمد بن مصعب : هو ابن صدقة القرقساني "٢" شيخ لأحمد ،قال ابن حجر : وثقه ابن قانع .

وقال ابن عدى : ليس عندى برواياته بأس . وقال ابن ابي حاتم :

---

[١٢٨] - المسند ٥/٣٠٠ . الحديث من طريق ابي المغيرة اسناده مكرر انظر اسناد الحديث (٨) .

١) أي ليلجأ الى الله سبحانه وتعالى ويستجير به من الشيطان الذى كان سببا في التحزين والمكروه .

٢) بفتح القافين بينهما راء ساكنة : نسبة الى مدينة قرقيسيا ، وهي مدينة على الفرات والخابور بالقرب من الرقة . اهـ . اللباب ٣/٢٧ .

سألت أبا زرعة عنه فقال : صدوق في الحديث ، ولكنه حدث بأحاديث منكرة ، قال : قلت : فليس هذا مما يضعفه قال : تظن انه غلط فيها . قال : وسألت أبي عنه فقال : ضعيف الحديث ليس بقوى . وضعفه كذلك النسائي . اهـ "١" .

وقال ابن حبان : كان ممن ساء حفظه حتى كان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد اهـ"٢" ،وقال ابن حجر في التقريب : صدوق كثير الغلط . مات سنة ثمان ومائتين . وقد روى له الترمذى وابن ماجة . اهـ "٣"

- الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨) .
- يحي : هو ابن ابي كثير : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث من طريق أبي المغيرة رجاله كلهم ثقات ، وهو عند البخاري بهذا الاسناد . وأما حديث محمد بن مصعب فضعيف من هذا الطريق لضعف محمد بن مصعب لكن له متابعات صحيحة ، بعضها في الصحيح .

---

١) انظر التهذيب ٩/٤٥٨ ومابعدها .
٢) المجروحين ٢/٢٩٣ .
٣) تقريب التهذيب ٢/٢٠٨ وانظر التاريخ الكبير ١/١/٢٣٩ .

[١٢٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، وحجاج قالا : ثنا شعبة ، عن عبد رب وقال حجاج عن عبد ربه ، عن أبي سلمة ، قال : ان كنت لأرى الرؤيا تمرضني قال : فلقيت أبا قتادة فقال : وأنا فكنت لأرى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا الصالحة من الله . واذا رأى أحدكم مايحب فلا يحدث بها الا من يحب "١" ، واذا رأى مايكره فليتفل عن يساره ثلاثا وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وشرها ، ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره .
قال حجاج : قال شعبة : فقلت له ليتعوذ بالله من الشيطان ؟
قال : نعم .

رجال الاسناد :-

- آ - محمد بن جعفر : هو غندر شيخ لأحمد : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- - حجاج : هو ابن محمد المصيصي شيخ لأحمد :، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٨) .
- شعبة : هو ابن الحجاج : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- عبد ربه : هو عبد ربه بن سعيد بن قيس بن عمرو الانصارى . ثقة ، وثقه أحمد وابو حاتم ، والنسائي ، والعجلي ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات ."٢"

وقال ابن حجر : ثقة . مات سنة تسع وثلاثين ومائة ، وقيل بعد ذلك ، وقد روى له الجماعة . اهـ "٣" .

- أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤) .

---

[١٢٩] - المسند ٣٠٣/٥

١) قال النووى : سببه أنه اذا أخبر بها من لا يحب ربما حمله البغض او الحسد على تفسيرها بمكروه فقد يقع على تلك الصفة ، والا فيحصل له في الحال حزن ونكد من سوء تفسيرها . اهـ نووى على مسلم ١٨/١٥
٢) انظر التهذيب ١٢٧/٦ .
٣) التقريب ٤٧٠/١ .

درجة الحديث :-

الحديث من طريقيه رجاله كلهم ثقات . فالحديث صحيح .
وحديث محمد بن جعفر عند مسلم بهذا الاسناد .

[١٣٠] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، قال : كنت القى من الرؤيا شدة ، غير أني لا أزمّل حتى حدثني أبو قتادة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا من الله والحلم من الشيطان . فاذا حلم أحدكم حلما يكرهه فليبصق عن يساره ثلاث بصقات وليستعذ بالله من الشيطان فانه لا يضره .

رجال الاسناد :-

- عبد الرزاق : هو ابن همام شيخ لأحمد : ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠)
- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٧) .
- الزهري : هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري : ثقة ، تقدم في الحديث (١٢٦) .
- أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

---

[١٣٠] - المسند ٣٠٤/٥

[١٣١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا بشر بن شعيب ، حدثني أبي ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا قتادة كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرسانه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا من الله والحلم من الشيطان ، فاذا حلم احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله منه فلن يضره .

رجال الاسناد :-

- بشر بن شعيب : هو ابن ابي حمزة القرشي الحمصي ، احد الثقات . قال الذهبي : صدوق ، أخطأ ابن حبان بذكره في الضعفاء وعده أن البخاري قال : تركناه . كذا نقل فوهم على البخاري : تركناه حيا سنة اثنتي عشرة ومائتين "١" وقال ابن حجر : ثقة . وقد روى له البخاري والترمذي والنسائي اهـ "٢"
- شعيب : هو شعيب بن أبي حمزة دينار الاموي أبو بشر الحمصي . قال أحمد : رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة ورفع من ذكره . وقال مرة : ثقة ، صالح الحديث "٣" وقال ابن حجر : ثقة ، عابد . قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري . مات سنة اثنتين وستين ومائة . وقد روى له الجماعة "٤"
- الزهري : هو محمد بن مسلم بن شهاب ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٢٦)
- ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤)

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو متفق عليه من حديث الزهري به.

---

[١٣١] - المسند ٣٠٥/٥ .

١) ميزان الاعتدال ٣١٨/١ ، التاريخ الكبير ٧٦/١/٢ ، التهذيب ٤٥١/١ ومابعدها . هدى الساري ص ٣٩٢ .
٢) تقريب التهذيب ٩٩/١
٣) التهذيب ٣٥١/٤ .
٤) تقريب التهذيب ٣٥٢/١ ، وانظر تذكرة الحفاظ ٢٢١/١ ، طبقات ابن سعد ١٧١/٢/٧ ، التاريخ الكبير ٢٢٢/٢/٢

١٣٢ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سعيد ، ثنا حرب ، ثنا يحي ، عن أبي سلمة ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من رأى رؤيا تعجبه فليحدّث بها "١" فانها بشرى من الله عز وجل . ومن رأى رؤيا يكرهها فلا يحدث بها ، وليتفل عن يساره ، ويتعوذ بالله من شرها .

رجال الاسناد :-

- أبو سعيد : هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم ، صدوق ربما أخطا ، تقدم في الحديث (٩) .
- حرب : هو ابن شداد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٩) .
- يحي : هو ابن أبي كثير ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .
- أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤)

درجة الحديث :-

الحديث فيه أبو سعيد ، وهو صدوق ربما أخطأ ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، وله متابعات صحيحة . بعضها في الصحيح كما سيأتي .

---

١٣٢ - المسند ٥/٣٠٩ .

١) التحديث هنا محمول على التحديث بها لمن يحب لا لجميع الناس كما سبق في الأحاديث من هذا الباب.

[١٣٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن سعيد ، عن يحي بن سعيد ، قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن ، سمع أبا قتادة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان ، فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه فليبصق "١" عن شماله ثلاث مرات وليستعذ بالله من شرها فانها لن تضره .

رجال الاسناد :-

- يحي بن سعيد : هو القطان ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١) .
- يحي بن سعيد : هو الانصارى ، ثقة ، تقدم في الحديث (١١٥) .
- أبو سلمة بن عبد الرحمن : ثقة ، تقدم في الحديث (٥٤) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح . وهو متفق عليه من طرق عن يحي ابن سعيد الانصارى كما سيأتي .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق سفيان ، ومن طريق عبد الرزاق عن معمر ومن طريق بشر بن شعيب ، عن أبيه ثلاثتهم عن الزهرى ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة . الاحاديث (١٢٧) ، (١٣٠) ، (١٣١) .

---

[١٣٣] - المسند ٣١٠/٥ .

(١) جاء في هذا الحديث كلمة (فليبصق) وكذلك في بعض الاحاديث السابقة وفي البعض الآخر قال (ليتفل) وجاء في بعض الالفاظ عند البخارى ومسلم كما سيأتي (فلينفث) . قال النووى : لعل المراد بالجميع النفث وهو نفخ لطيف بلا ريق ، ويكون التفل والبصق محمولين عليه مجازا . اهـ نووى على مسلم ١٨/١٥ . وتعقبه الحافظ فقال : المطلوب هنا طرد الشيطان واظهار احتقاره واستقذاره . ثم قال : فالذى يجمع الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ معه ريق لطيف ، فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق . اهـ . فتح البارى ٣٧١/١٢ .

ومن طريق محمد بن جعفر وحجاج بن محمد كلاهما عن شعبة ، عن عبد ربه ابن سعيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي قتادة . الحديث (١٢٩) .

ومن طريق أبي سعيد ، عن حرب ، عن يحي بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عن أبي قتادة . الحديث(١٣٢) .

ومن طريق يحي بن سعيد القطان ، عن يحي بن سعيد الانصارى ، عن أبي سلمة ،عن أبي قتادة ، الحديث (١٣٣) .

ومن طريق ابي المغيرة ، ومحمد بن مصعب ، كلاهما عن الأوزاعي ، عن يحي ابن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . الحديث (١٢٨) .

فحديث سفيان عن الزهرى ، عن أبي سلمة عن أبي قتادة . الحديث (١٢٧) أخرجه مسلم "١" ، والحميدى "٢" بهذا الاسناد بنحوه . وفيه عند مسلم .

لفظ (فلينفث عن يساره ثلاثا) . وفيه عند الحميدى . قال : (واتيت أبا قتادة فشكوت ذلك اليه فحدثني انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذكر الحديث .

وحديث عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبي قتادة . الحديث (١٣٠) . أخرجه مسلم "٣" ، وعبد الرزاق "٤" ، بهذا الاسناد بنحوه كذلك . وفيه عند عبد الرزاق لفظ قال : (فليبصق عن شماله ثلاث نفثات) .

وحديث بشر بن شعيب ، عن أبيه ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبي قتادة ، الحديث (١٣١) . أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة "٥" ،

---

١) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٦
٢) المسند ٢٠٢/١ .
٣) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٧ .
٤) المصنف ٢١٢/١١ .
٥) ٣ / ل ٦٥٧ .

بهذا الاسناد بنحوه وفيه زيادة كلمة (الصالحة) في قوله (الرؤيا الصالحة) .
وأخرج هذا الحديث كذلك البخارى من طريق الليث بن سعد عن عقيل ، عن الزهرى ، باسناده بنحوه [١] ، ولم يذكر فيه كلمة (ثلاثا) في قوله (فليبصق عن يساره ثلاثا) .

وحديث شعبة برواية محمد بن جعفر وحجاج عنه الحديث (١٢٩) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة [٢] ومسلم [٣] بهذا الاسناد بنحوه .

وأخرجه كذلك البخارى من طريق سعيد بن الربيع [٤] والدارمي من طريق أبي الوليد [٥] ، كلاهما عن شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد باسناده بنحوه ، وأخرجه مسلم من طريق عمرو بن الحارث وسفيان [٦] ومن طريق سفيان أخرجه الحميدى [٧] كذلك كلاهما عن عبد ربه بن سعيد باسناده بنحوه . وقال فيه عند البخارى (الرؤيا الحسنة من الله) . وفيه عند الدارمي لفظ (فاذا رأى احدكم مايحب فليحمد الله) . وهو مختصر عند مسلم في رواية وعند الحميدى وليس فيه عندهما قول أبي سلمة (كنت أرى الرؤيا أعرى منها غير أني لا أزمل) .

وحديث ابي سعيد ، عن حرب ، عن يحي بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي قتادة . الحديث (١٣٢) أخرجه البخارى من طريق عبد الله بن يحي ابن أبي كثير [٨] ، والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق الاوزاعي [٩] ، كلاهما عن يحي بن أبي كثير بهذا الاسناد ، بنحوه .

---

١) الصحيح - كتاب التعبير - باب الحلم من الشيطان ١٢/٣٩٣ .
٢) ٣ / ل ٦٥٧ .
٣) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/٢٧ .
٤) الصحيح - كتاب التعبير - باب اذا رأى مايكره فلا يخبر بها ولا يذكرها ١٢/٤٣٠
٥) السنن ٢/١٢٤ .
٦) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٦ ، ١٥/١٩ .
٧) المسند ١/٢٠٣ .
٨) الصحيح - كتاب التعبير - باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ١٢/٣٧٣ .
٩) عمل اليوم والليلة ٣ / ل ٦٥٧ .

وهو عند البخاري بلفظ (الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم أحدكم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فانها لا تضره) .

وهو عند النسائي بلفظ (الرؤيا الصالحة بشرى من الله والحلم من الشيطان ، فاذا حلم أحدكم حلما يخافه فليبصق عن شماله ثلاثا ، وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره) .

وحديث يحي بن سعيد القطان ، عن يحي بن سعيد الانصاري ، عن أبي سلمة ، عن أبي قتادة ، الحديث (١٣٣) أخرجه مسلم من طريق عبد الوهاب الثقفي ، وعبد الله بن نمير ، وسليمان بن بلال "١" ، ومن طريق سليمان بن بلال أخرجه البخاري كذلك "٢" ، وأخرجه مسلم "٣" ، وابن ماجه "٤" ، والترمذي "٥" ، والنسائي في عمل اليوم والليلة "٦" ، من طريق الليث بن سعد . وأخرجه البخاري "٧" ، وأبو داود "٨" من طريق زهير. والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق ابن فضيل "٩" ، ومسلم "١٠" ، والحميدي "١١" من طريق سفيان . ومالك في الموطأ "١٢" كلهم عن يحي بن سعيد الانصاري . باسناده بنحوه . وفيه عند البخاري ومسلم ومالك وأبي داود والترمذي لفظ قال : (فلينفث عن يساره ثلاث مرات) .

وعند البخاري أيضا لفظ (الرؤيا الصادقة من الله) وعند مالك قال فيه (الرؤيا الصالحة من الله) ومن الفاظه عند البخاري ومسلم ، ومالك ، قال أبو سلمة : (ان كنت لأرى الرؤيا أثقل عليّ من الجبل . فما هو الا ان سمعت بهذا الحديث فما أباليها) . وفيه عند مسلم وابن ماجة كذلك زيادة لفظ (وليتحوّل عن جنبه الذى كان عليه) .

---

١) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٧ ، ١٥/١٩ .
٢) الصحيح - كتاب الطب - باب النفث في الرقية ١٠/٢٠٨ .
٣) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٩ .
٤) السنن ٢/١٢٨٦ .
٥) الجامع الصحيح ٦/٥٥٧ .
٦) ٣ / ل ٦٥٧ .
٧) الصحيح - كتاب التعبير - باب الرؤيا من الله ١٢/٣٦٨ .
٨) السنن ٤/٣٠٥ .
٩) ٣ / ل ٦٥٧ .
١٠) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥/١٦ .
١١) المسند ١/٢٠٣ .

ولهذا الحديث متابعات أيضا منها :

ما أخرجه البخارى من طريق عبيد الله بن أبي جعفر "١"، ومسلم "٢"، والحميدى "٣" ، من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، ومحمد بن عمرو بن علقمة ، ثلاثتهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي قتادة بنحوه . وفي آخره عند البخارى لفظ (وان الشيطان لا يترائى بي) .

وأما بالنسبة لحديث الاوزاعي برواية أبي المغيرة ومحمد بن مصعب عنه الحديث (١٢٨) فقد أخرجه البخارى "٤" ، والدارمي "٥" ، من طريق أبي المغيرة ، باسناده بمثله .

وأخرجه كذلك البخارى "٦" ، والنسائي "٧" ، من طريق الوليد بن مسلم . والنسائي أيضا من طريق محمد بن كثير "٨" ، كلاهما عن الاوزاعي باسناده بمثله سواء عند الدارمي ، والنسائي ، وبنحوه عند البخارى .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث ، وقال هو في الصحيح باختصار . ورواه الطبراني في الاوسط واسناده حسن . ا هـ "٩" .

"" فائــــدة ""

الرؤيا ثلاثة أقسام :-

القسم الاول :- تكون بشرى من الله وهي الرؤيا الصالحة أو الصادقة .

القسم الثاني :- تكون تحزينا من الشيطان لأنه يحضرها . وتكون مما يكره الانسان .

القسم الثالث :- تكون مما يحدّث به الانسان نفسه أثناء اليقظة .

---

١) الصحيح - كتاب التعبير - باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ / ٣٨٣ .
٢) الصحيح - كتاب الرؤيا - ١٥ / ١٦ .
٣) المسند ١ / ٢٠٣ .
٤) الصحيح - كتاب بدء الخلق - باب صفة ابليس ٦ / ٣٣٨ .
٥) السنن ٢ / ١٢٤ .
٦) الصحيح - كتاب بدء الخلق - باب صفة ابليس ٦ / ٣٣٨ .
٧) عمل اليوم والليلة ٣ / ل ٦٥٧ .
٨) عمل اليوم والليلة ٣ / ل ٦٥٧ .
٩) مجمع الزوائد ٧ / ١٨١ .

يشهد لهذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم . وفيه : (الرؤيا ثلاثة ، فرؤيا الصالحة بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث المرء نفسه) الخ "١" .

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على أن الرؤيا الحسنة أو الصالحة من الله تعالى ، وأن من رأى رؤيا حسنة فليستبشر وليحمد الله عليها ، ولا يحدث بها الا لمن يحب من الناس .

وفيه أن الرؤيا المحزنة انما هي تهويل وتحزين من الشيطان ، فمن رأى في منامه مايكره ، عليه أن يلجأ الى الله ويستجير به من شرها ومن شر الشيطان ، وأن يتفل عن يساره ثلاثا ، وأن لا يحدث بها احدا من الناس ، وقد بين صلى الله عليه وسلم انها لا تضره بعد ذلك .

قال الحافظ : وأستدل به على أن للوهم تأثيرا في النفوس ، لان التفل وماذكر يدفع الوهم الذى يقع في النفس من الرؤيا ، فلو لم يكن للوهم تأثير لما أرشد الى مايدفعه . وكذا في النهي عن التحديث بما يكره لمن يكره ، والأمر بالتحديث بما يحب لمن يحب . اهـ "٢"

---

١) الصحيح كتاب الرؤيا - ٢٠/١٥
٢) فتح البارى ٣٧٢/١٢ .

كتاب الفضائـــل

باب فضل الانصار رضي الله عنهم

[١٣٤] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هارون بن معروف ، قال : ثنـــا عبد الله بن وهب ، أخبرني أبو صخر ، أن يحي بن النضر الانصارى حدثه أنه سمع أبا قتادة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علـــى المنبر للأنصار : ألا ان الناس دثارى "١" ، والأنصار شعارى "٢" لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبة "٣" لا تبعت شعبة الانصار "٤" ولـــولا الهجرة "٤" لكنت رجلا من الأنصار ، فمن ولي من الانصار فليحسن الـــى محسنهم . وليتجاوز عن مسيئهم "٥" ومن أفزعهم "٦" فقد أفزع الذى بيـــن هاتين وأشار الى نفسه صلى الله عليه وسلم .

---

[١٣٤] - المسند ٣٠٧/٥ .

١) الدّثار : هو الثوب الذى يكون فوق الشعار . النهاية ١٠٠/٢ ، القاموس ٢٧/٢ .

٢) الشعار : الثوب الذى يلي الجسد لانه يلي شعره ، ويكون الدثار فوقه ، ويريد هنا أن الانصار هم الخاصة والبطانة والناس العامة . كما في النهايـــة ٤٨٠/٢ ، وانظر القاموس ٥٩/٢ .

٣) شعبة : الشعب بالكسر الطريق في الجبل ، وسيل الماء في بطن ارض . أو ما انفرج بين جبلين . كما في القاموس ٨٨/١ .

٣) قال الحافظ : اراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهده من حسن الجوار والوفاء بالعهد وليس المراد انه يصير تابعا لهم . بل هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة على كل مؤمن . اهـ . فتح البارى ١١٢/٧ .

٤) أى لولا شرفها وجلالة قدرها . وفي قوله لولا الهجرة لكنت رجلا من الانصار : أى لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لا نتسبت الى دياركم .
قال الخطابي : اراد بهذا الكلام تألف الانصار واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي ان يكون واحدا منهم لولا مايمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها . اهـ . انظر فتح البارى ٥١/٨ .

٥) جاوز وتجاوز عنه أى اغضى عنه . وتجوز وتجاوز عن ذنبه : اى لم يؤاخذه به ، قال المباركفورى : التجاوز عن المسيء مخصوص بغير الحدود وحقوق الناس . اهـ . انظر تحفة الاحوذى ٤٠٧/١٠ .

٦) أى أخافهم ، أو خوّفهم . انظر النهاية ٤٤٤/٣

رجال الاسناد :-

- هارون بن معروف : هو هارون بن معروف ابو علي الخزّاز "١" ، الضرير ، نزيل بغداد . أحد الثقات . قال ابن حجر : وثقه ابن معين والعجلي ، وابو زرعة ، وابو حاتم ، وصالح بن محمد . وقال ابن قانع : ثقة ثبت اهـ "٢" . وقال ابن حجر في التقريب : ثقة . مات سنة احدى وثلاثين ومائتين . وقد روى له البخاري ومسلم وابو داود اهـ "٣" .
- عبد الله بن وهب : هو ابو محمد المصري ، فقيه ، ثقة حافظ عابد . مات سنة سبع وتسعين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٤" .
- ابو صخر : هو حميد بن زياد : صدوق يهم ، تقدم في الحديث (١١٦) .
- يحي بن النضر الانصاري : ثقة ، تقدم في الحديث (١١٦) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه ابو صخر ، صدوق يهم ، وبقية رجاله ثقات ، فالحديث بهذا الاسناد ضعيف ، لكن له شواهد صحيحة ، بعضها في الصحيحين .

تخريج الحديث :-

الحديث ذكره السيوطي في الجامع الكبير وقال : أخرجه الحاكم والضياء المقدسي في المختارة "٥" .

أما بالنسبة للحاكم فقد أخرجه من طريق بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب فذكر الحديث بهذا الاسناد بمثله سواء . وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي على هذا "٦" .

واما بالنسبة للحديث في المختارة فلم أقف عليه فيها .

---

١) نسبة الى بيع الخزّ . اللباب ٤٣٩/١ .
٢) انظر التهذيب ١٢/١١ .
٣) ٣١٣/٢
٤) التقريب ٤٦٠/١ . وانظر تذكرة الحفاظ ٣٠٤/١ ، تهذيب التهذيب ٧١/٦ طبقات ابن سعد ٢٠٥/٢/٧ ، ميزان الاعتدال ٥٢١/٢ .
٥) الجامع الكبير ١ / ل ٥٤٥ .
٦) المستدرك ٧٩/٤ .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث وفي آخره زيادة لفظ قال : (وأشار الى صدره ــ يعني قلبه ــ) وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الاوسط عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف وقال ابن دقيق العيد انه وثق وبقية رجاله ثقات اهـ "١" وذكره الهيثمي كذلك في موضع آخر ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحي بن النضر الانصاري وهو ثقة . اهـ "٢".

ويشهد لهذا الحديث حديث أنس رضي الله عنه عند البخارى "٣" ، ومسلم "٤" والترمذى ، وقال الترمذى : حديث صحيح "٥" وهو حديث طويل وفيه قال صلى الله عليه وسلم : (لو سلك الناس واديا وسلك الأنصار شعبا لسلكت شعب الانصار).

وحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه عند البخارى "٦" ومسلم "٧" كذلك . وهو حديث طويل أيضا وفيه قوله صلى الله عليه وسلم (لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار . ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادى الانصار وشعبها ، الانصار شعار والناس دثار) الحديث .

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخارى كذلك "٨" وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : (لو أن الانصار سلكوا واديا أو شعبا لسلكت في وادى الانصار ، ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار) . وفيه قال ابو هريرة : ما ظلم بأبي وأمي ، آووه ونصروه أو كلمة اخرى . اهـ .

---

١) مجمع الزوائد ١٠/٣٢ .
٢) مجمع الزوائد ١٠/٣٥ .
٣) الصحيح - كتاب مناقب الانصار - ٧/١١٠ .
٤) الصحيح - كتاب الزكاة - باب اعطاء المؤلفة قلوبهم ٧/١٥٢ .
٥) الجامع الصحيح - ١٠/٤٠٢ .
٦) الصحيح - كتاب المغازى - باب غزوة الطائف ٨/٤٧ .
٧) الصحيح - كتاب الزكاة - باب اعطاء المؤلفة قلوبهم ٧/٥٧ .
٨) الصحيح - كتاب مناقب الانصار - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار ٧/١١٢ .

سبب الحديث :-

ولهذا الحديث سبب وهو أنه صلى الله عليه وسلم أعطى المؤلفة قلوبهم من قريش ممن دخلوا في الاسلام من عهد قريب من غنائم حنين ، فعتب بعض الانصار اذ لم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الأموال . وقالوا فرقها بين أقربائه من قريش ، فجمعهم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر لهم الحديث ليبيّن لهم أنهم من أحب الناس اليه وأنه لم يؤثر عليهم أقرباءه من قريش .

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على فضل الأنصار رضي الله عنهم وأنهم من أقرب الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم خاصته وبطانته وموضع سره . وهم من أحب الناس اليه ، ولذلك قال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم : (أنتم من أحب الناس اليّ) "١" وقال أيضا : (آية الايمان حب الأنصار . وآية النفاق بغض الانصار) "٢" وفيه الأمر بالاحسان الى الأنصار والتجاوز عن مسيئهم ، وأن من أساء اليهم من غير سبب فكأنما أسا اليه صلى الله عليه وسلم .

وفي الحديث كذلك دليل على فضل الهجرة في سبيل الله ، وأن ثوابها عند الله عظيم والانتساب اليها شرف جليل وذلك قال صلى الله عليه وسلم : (ولولا الهجرة لكنت رجلا من الانصار) .

---

١) حديث لأنس رضي الله عنه أخرجه البخارى في الصحيح ، كتاب مناقب الانصار ١١٣/٧ .

٢) أخرجه البخارى من حديث أنس رضي الله عنه في الصحيح - كتاب الايمان - باب علامة الايمان حب الانصار ٦٢/١ .

باب قوله صلى الله عليه وسلم للانصار ستجدون بعدى أثرة

[١٣٥] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، أخبرني (عبد الله بن محمد بن عقيل) "١" - يعني ابن أبي طالب - قال : قدم علينا معاوية "٢" المدينة فتلقاه أبو قتادة فقال : اما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال : انكم ستلقون بعدى أثرة "٣" قال : فبم أمركم ؟ قال : أمرنا أن نصبر . قال : فأصبروا اذا .

رجال الاسناد :-

- عبد الرزاق : هو ابن همام ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٠) .
- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ، تقدم في الحديث (٨٧) .
- عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب أبو محمد المدني ابن زينب الصغرى بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه . ضعفه يعقوب ، وابن معين ، وابن المديني ، وابو حاتم ، والنسائي ، وقال ابن سعد : هو منكر الحديث ، وقال ابن خزيمة والخطيب : سيء الحفظ اهـ "٤" .

وقال ابن حبان : كان رديء الحفظ ، كان يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فلما كثر ذلك في اخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها "٥"

---

[١٣٥] - المسند ٥/٣٠٤ .

١) جاء في النسخة المطبوعة هذا الاسم هكذا (محمد بن عبد الله بن عقيل) وهو خطأ . والصواب ما أثبته وهو (عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب) .

٢) هو معاوية بن أبي سفيان ، صخر بن حرب بن أمية الاموى ابو عبد الرحمن ، الخليفة ، صحابي أسلم قبل الفتح ، وكتب الوحي ، ومات في رجب سنة ستين اهـ انظر التقريب ٢/٢٥٩ ، الاصابة ٣/٤٣٣ ومابعدها .

٣) الأثرة : بفتح الهمزة والثاء . الاسم من آثر يؤثر ايثارا ، اذا اعطى ، اراد انه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء ، والاستئثار ، الانفراد بالشيء اهـ كما في النهاية ١/٢٢

٤) انظر التهذيب ٦/١٣ ومابعدها .

٥) المجروحين ٢/٣

وقد احتج به أحمد واسحاق ، والحميدى [١] وقال الذهبي : حديثه في مرتبة الحسن اهـ [٢] وقال ابن حجر : صدوق في حديثه لين ، ويقال تغير بأخرة . مات سنة اربعين ومائة ، وقد روى له البخارى في الأدب المفرد وأبو داود والترمذى وابن ماجة [٣]

درجة الحديث :-

الحديث فيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو صدوق ، في حديثه لين ، فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، لكن له شواهد في الصحيحين وغيرهما كما سيأتي :

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه عبد الرزاق بهذا الاسناد قال : (أن معاوية لما قدم المدينة لقيه أبو قتادة الأنصارى فقال : تلقاني الناس كلهم غيركم يا معشر الانصار فما منعكم أن تلقوني ؟ قال : لم تكن لنا دواب . قال معاوية : فأين النّواضح ؟ [٤] . قال أبو قتادة : عقرناها في طلبك وطلب أبيك يوم بدر . قال : ثم قال أبو قتادة : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : انا لنرى بعده أثرة ، قال معاوية : فما أمركم ؟ قال : أمرنا أن نصبر حتى نلقاه . قال : فاصبروا حتى تلقوه . قال : فقال عبد الرحمن بن حسان [٥] حين بلغه ذلك :

ألا أبلغ معاوية بن حرب ... أمير المؤمنين لنا كلام

فانا صابرون ومنظروكم ... الى يوم التغابن والخصام [٦]

---

١) ميزان الاعتدال ٢/٤٨٤ .
٢) الميزان ٢/٤٨٥ .
٣) تقريب التهذيب ١/٤٤٨ .
٤) هي الابل التي يستقي عليها . واحدها ناضح . اهـ في النهاية ٥/٦٩ .
٥) هو عبد الرحمن بن حسان بن ثابت بن المنذر الانصارى يقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . انظر التقريب ١/٤٧٧ .
٦) المصنف ١١/٦٠ .

وذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث في الاصابة من طريق عبد الرزاق وعزاه له في المصنف "١".

وأخرجه الذهبي من طريق معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل باسناده بنحوه أيضا "٢".

وقد عزاه السيوطي في الجامع الكبير الى مسند أحمد . والمختارة للضياء المقدسي "٣" ولم أقف عليه في المختارة .

وذكر الهيثمي هذا الحديث وقال : رواه أحمد . وعبد الله بن محمد بن عقيل حسن الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ "٤"

ويشهد لهذا الحديث حديث أسيد بن حضير رضي الله عنهما الذى أخرجه البخارى "٥" ، ومسلم "٦" ، وأحمد "٧" ، والنسائي "٨" ، وغيرهم .

وهو ، أن رجلا من الانصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلانا فقال : (انكم ستلقون بعدى أثرة ، فأصبروا حتى تلقوني على الحوض) .

وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه أخرجه البخارى "٩" ، ومسلم "١٠" ، وأحمد "١١" ، وهو حديث طويل وفيه قصة توزيع غنائم حنين على المؤلفة قلوبهم وفيه أنه صلى الله عليه وسلم قال : (انكم ستجدون بعدى أثرة شديدة ، فأصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني فرطكم على الحوض .. الخ) الحديث .

---

١) الاصابة ٤/١٥٩ .
٢) سير اعلام النبلاء ٢/٣٢٤ .
٣) ١ / ل ٤٦٣ .
٤) مجمع الزوائد ١٠/٣١ .
٥) الصحيح - كتاب الفتن - ١٣/٥
٦) الصحيح - كتاب الامارة - ١٢/٢٣٥ .
٧) المسند ٤/٣٥١ و ٣٥٢ .
٨) السنن ٨/٢٢٥ .
٩) الصحيح كتاب المساقاة ٥/٤٧ ، ٤٩ ، وفي كتاب القرض ٦/٢٥٠ ، وفي كتاب الجزية ٦/٢٦٨ ، وفي كتاب مناقب الانصار ٧/١١٧ .
١٠) الصحيح - كتاب الزكاة - ٧/١٥٠ .
١١) المسند ٣/١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧١ ، ٢٢٤ .

وحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه أخرجه البخارى "١"، ومسلم "٢" ، بنحو حديث أنس السابق .

سبب الحديث :-

وسبب هذا الحديث هو كما جاء من حديث أسيد رضي الله عنه من أن رجلا من الانصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلانا ؟ فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث "٣" .

قال المباركفورى : قال الحافظ : والسر في جوابه على طلب الولاية بقوله ستروِن بعدى أثرة ارادة نفي ظنه أنه آثر الذى ولاه عليه ،فبيّن له ان ذلك لا يقع في زمانه ، وأنه لم يخصه بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين ، وأن الاستئثار للحظ الدنيوى انما يقع بعدى وأمرهم عند وقوع ذلك بالصبر "٤" .

" فائــــدة "

لقد كان الانصار رضي الله عنهم يستقبلون اخوانهم المهاجرين بكل معاني المحبة والاخاء يواسونهم بكل مايملكون ، ويؤثرونهم على أنفسهم في كثير من الاحيان ، ولهذا فقد استحقوا ثناء الله عز وجل عليهم فقال تعالى : (والذين تبوّأوا الدار "٥" والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة "٦" مما اوتوا "٧"

---

١) الصحيح ـ كتاب المغازى ـ ٨/٤٧ ، كتاب الفتن ١٣/٥ .
٢) الصحيح ـ كتاب الزكاة ـ ٧/١٥٧ .
٣) انظر البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث ١/١٥٤ .
٤) تحفة الاحوذى ٦/٤٢٧ .
٥) اى سكنوها وأقاموا فيها . والمراد بها دار الهجرة (المدينة المنورة)
٦) الحاجة : الحسد .كذا قال الحسن البصرى في تفسير ابن كثير ٤/٣٣٧ .
٧) اى مما أوتي المهاجرون دونهم من الفيء . فتح القدير ٥/٢٠١ .

ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة "١" ، ومن يوق شح "٢" نفسه ،فاولئك هم المفلحون "٣" وقد أخبر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أنه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سوف يستأثر عليهم ويقدم غيرهم عليهم . . ولذا فقد أمرهم بالصبر حتى يلقوه في الآخرة على الحوض حيث يأخذون حقوقهم كاملة . والله أعلم .

فقه الحديث :-

الحديث فيه علم من أعلام النبوة وهو اخباره صلى الله عليه وسلم بما سيكون بعده من أنه سيستأثر على أصحابه من الانصار بحيث يفضل عليهم غيرهم بغير حق . وفيه الحض على الصبر عند اشتداد الامور وجور الامراء والحكام .

وفيه استحباب قول الحق ، وتبليغ العلم وعدم مجاملة الامراء والحكام .

وفيه منقبة للأنصار رضي الله عنهم وأنهم سيلقون الرسول صلى الله عليه وسلم على الحوض يوم القيامة ،اذا صبروا وساروا كما يريد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

---

١) هي الحاجة والخلة. تفسير ابي السعود ٥/٣٠٤ .

٢) الشح ، البخل ،وقيل هو أن يحب أن يكون له مافي ايدى الناس بالحلال والحرام لا يقنع. فتح القدير ٥/٢٠١ ، ابو السعود ٥/٣٠٥ .

٣) الحشر / : ٩

[١٣٦] - حدثنا عبدالله ،حدثني أبي ،ثنا عثمان بن عمر ،أنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبرى ،عن عبدالله بن أبي قتادة ،عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم صلى بأرض سعد (١) بأصـــل الحرة (٢) عند بيوت السقيا (٣) ثم قال : اللهم ان ابراهيم خليلك (٤) وعبدك ونبيك دعاك لأهل مكة .وأنا محمد عبدك ونبيك ورسولك (٥) ادعوك لأهـل المدينة مثل ما دعاك به ابراهيم لأهل مكة ،ندعوك أن تبارك لهم فـــي صاعهم (٦) ومدهم (٧) وثمارهم . اللهم حبب الينا المدينة كما حببـت

---

[١٣٦] المسند ٣٠٩/٥

(١) هو سعد بن أبي وقاص كما جاء مصرحا به عند الترمذى فى سند هذا الحديث من حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه . انظر الجامـــع الصحيح ٤١٣/١٠ .

(٢) الحرة : هى كل أرض ذات حجارة سود نخرة كأنما أحرقت بالنار قـــد ألبستها . وقيل : اذا كانت كذلك وهى مستديرة فهى حرة . وما كان مستطيلا ليس بواسع فهى لابة . ويقال له : كراع . مراصد الاطـــلاع ٣٩٤/١ .

(٣) بضم السين المهملة وسكون القاف : هى منزل بين مكة والمدينة . النهاية ٣٨٢/٢ .

(٤) الخلة : الصداقة والمحبة التى تخللت القلب فصارت خلاله أى فى باطنه والخليل ،الصديق فعيل بمعنى مفاعل ،وقد يكون بمعنى مفعول .وانما قال ذلك لأن خلته كانت مقصورة على حب الله تعالى فليس فيها لغيـره متسع ،ولا شركة من محاب الدنيا والآخرة . وهذه حال شريفة لا ينالهـا أحد بكسب واجتهاد ،فان الطباع غالبة ،وانما يخص الله بها من يشاء من عباده مثل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه .ا .هـ. النهاية ٧٢/٢، وانظر القاموس ٣٧٠/٣ .

(٥) ترك صلى الله عليه وسلم ذكر الخلة فى حق نفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للأدب مع أبيه ابراهيم عليه السلام . انظر تحفة الاحوذى ٤١٣/١٠ .

(٦) الصّاع والصّوع ،والصّوع ،والصّوع ،وصواع : الذى يكال به وتدور عليه أحكام المسلمين . وهو أربعة أمداد كل مد رطل وثلث ا .هـ القاموس ٥٣/٣، النهاية ٦٠/٣ .

(٧) المد : هو ربع الصاع ،وانما قدره به لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به فى العادة وهو رطل وثلث بالعراقى عند الشافعى وأهل الحجاز. وهو رطلان عنـــد

═══

الينا مكة واجعل ما بها من وباء بخم [١] اللهم انى قد حرمت ما بين لابيتها [٢] كما حرمت على لسان ابراهيم الحرم [٣] .

رجال الاسناد

- عثمان بن عمر : هو عثمان بن عمر بن فارس ،بصرى أصله من بخارى أحد الثقات . قال أحمد : رجل صالح ثقة . وقال ابن معين . ثقة

= أبي حنيفة وأهل العراق . وقيل : ان أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما ا .هـ انظر النهاية ٣٠٨/٤ ،والقاموس ٣٣٧/٢ .

(١) خم : موضع بين مكة والمدينة تصب فيها عين هناك ،وبينهما مسجد للنبي صلى الله عليه وسلم ا .هـ كما فى النهاية ٨١/٢ ،القاموس ١٠٩/٤ . وقيل بأنها بئر قريب من الميثب حفرها مرة بن كعب نسب الى ذلك غدير خم وهو بين مكة والمدينة قيل : على ثلاثة أميال من الجحفة . وقيل على ميل . وهناك مسجد للنبي صلى الله عليه وسلم ا .هـ كما فى مراصد الاطلاع ٤٨٢/١ . والوباء : هو الطاعون والمرض العام . وقد دعا الرسول صلى الله عليه وسلم ربه أن ينقل وباء المدينة ويجعله بخم حتى يستطيع أصحابه أن يعيشوا فيها عيشة طيبة .

(٢) اللابة : هى الحرة وجمعها لاب . ولوب . والابل اذا اجتمعت وكانت سودا سميت لابة وهى من اللوبان وهو شدة الحر كما أن الحرة من الحر ا . هـ كما فى الفائق فى غريب الحديث ٣٣١/٣ . وقال ابن الاثير : اللابة ،هى الحرة وهى الارض ذات الحجارة السود التى قد ألبستها لكثرتها ،وجمعها لابات ،فاذا كثرت فهى اللاب واللوب مثل قارة ،وقار، وقور والفها منقلبة عن واو . ا .هـ ٢٧٤/٤ .
وقال النووى : للمدينة لابتان ،شرقية وغربية وهى بينهما ويقال : لابة ، ولوبة ونوبة بالنون ثلاث لغات مشهورات قال وقوله (أحرم ما بين لابتيها) معناه اللابتان وما بينهما والمراد تحريم المدينة ولابتيها ا .هـ نووى على مسلم ١٣٥/٩ .

(٣) قيل ان مكة ما زالت محرمة من يوم خلق الله السموات والارض لكن خفى هذا التحريم الى أن أظهره ابراهيم عليه السلام وأشاعه لا أنه ابتدأه . وقيل : انها ما زالت حلالا كغيرها الى زمن ابراهيم عليه السلام ثم بثت لها التحريم على لسانه عليه السلام . انظر النووى على مسلم ١٢٤/٩ . وقال النووى : يحتمل أنه حرمها بأمر الله تعالى له بذلك لا باجتهاده فلهذا أضاف التحريم اليه تارة ،والى الله تعالى تارة ،ويحتمل أنه دعا لها فحرمها الله تعالى بدعوته فأضيف التحريم اليه لذلك ا .هـ نووى على مسلم ١٣٤/٩ .

وقال ابو حاتم : صدوق[١] وقال ابن سعد : ثقة .[٢] وقال العجلي ،ثقة ثبت في الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات[٣] . وقال ابن حجر : ثقة قيل : كان يحيى بن سعيد لا يرضاه مات سنة تسع ومائتين . وقد روى له الجماعة .اهـ[٤]

- ابن أبي ذئب : واسمه محمد بن عبد الرحمن ،ثقة . تقدم في الحديث (٩١)
- سعيد المقبري : ثقة ،تقدم في الحديث (٣٨)
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ،تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

تخريج الحديث

الحديث لم أقف عليه عند غير أحمد من هذا الطريق . وقد ذكره الهيثمي من حديث أبي قتادة بمثل لفظه . وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح[٥] . وذكره السمهودي كذلك في وفاء الوفاء . وقال رواه احمد برجال الصحيح عن أبي قتادة[٦] .

ويشهد لهذا الحديث حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه عند البخاري[٧] ومسلم[٨] . وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان ابراهيم حرّم مكة ودعا لأهلها ، واني حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة . واني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا به ابراهيم لأهل مكة) . اللفظ لمسلم . والبخاري أخرجه بنحو هذا اللفظ .

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/٤٩
(٢) الطبقات ٧/٢/٥٠
(٣) تهذيب التهذيب ٧/١٤٣ ، تذكرة الحفاظ ١/٣٧٨
(٤) تقريب التهذيب ٢/١٣
(٥) مجمع الزوائد ٣/٣٠٤ (٦) ١/٥٥
(٧) الصحيح . كتاب البيوع - باب - بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومده ٤/٣٤٦
(٨) الصحيح - كتاب الحج - باب فضل المدينة ٩/١٣٤

وحديث أنس رضي الله عنه عند البخاري (١) والترمذي (٢) بنحو حديث عبد الله المتقدم وله عند البخاري ألفاظ منها قال : (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال : هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني أحرم ما بين لابتيها) .

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٣) وعبد الرزاق (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) بنحو حديث أبي قتادة رضي الله عنه ولفظه عند مسلم قال : كان الناس اذا رأوا أول الثمر جاءوا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا ، اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة واني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه) . قال : ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر .

وعند مسلم كذلك أن أبا هريرة كان يقول : لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما بين لابتيها حرام) وزاد في رواية أخرى (وجعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى) (٧) .

وعند عبد الرزاق وابن ماجه واحمد بنحو لفظ مسلم .

ويشهد له كذلك حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند الترمذي قال : (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بحرة السقيا التي كانت لسعد بن أبي وقاص ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ائتوني بوضوء ، فتوضأ ثم قام فاستقبل القبلة ، فقال : اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك

---

(١) الصحيح - كتاب البيوع - باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ٣٤٧/٤ ، كتاب الانبياء ٤٠٧/٦
(٢) الجامع الصحيح ٤٢٢/١٠
(٣) الصحيح كتاب الحج - باب فضل المدينة ١٤٥/٩ - ١٤٦
(٤) المصنف ٢٦٢/٩
(٥) السنن ١٠٤٩/٢
(٦) المسند ١٨٤/١ ، ٣٣٠/٢
(٧) مسلم - كتاب الحج - باب فضل المدينة ١٤٥/٩

ودعا لأهل مكة بالبركة ، وأنا عبدك ورسولك ادعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم ، وصاعهم مثلي ما باركت لأهل مكة مع البركة بركتين) قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح .(١)

ويشهد له أيضا حديث عائشة رضي الله عنها عند البخارى (٢) ومسلم (٣) قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة أو أشد ، وانقل حماها الى الجحفة (٤) . اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا) . هذا عند البخارى . وأما لفظ مسلم فهو : قالت عائشة رضي الله عنها : قدمنا المدينة وهي وبيئة (٥) فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال فلما رأى صلى الله عليه وسلم شكوى أصحابه قال : (اللهم حبب الينا المدينة كما حببت مكة أو أشد وصححها وبارك لنا فى صاعها ومدها وحول حماها الى الجحفة) .

وقد ذكر ابن قيم الجوزية أن حديث المدينة حرم قد رواه بضعة وعشرون صحابيا (٦) وذكره الكتانى كذلك فى نظم المتناثر في الحديث المتواتر. (٧)

فقـه الحديـث

الحديث فيه فضيلة لسيدنا ابراهيم عليه السلام وأن الله تعالى اتخذه خليلا وحرم على لسانه مكة المكرمة . واستجاب الله دعوته كذلك فى تيسير سبل الرزق لأهلها . قال تعالى :

---

(١) الجامع الصحيح ١٠/٤١٣

(٢) الصحيح - كتاب الدعوات - باب الدعاء برفع الوباء والوجع ١١/١٧٩ ، كتاب مناقب الانصار - باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة ٧/٢٦٣ ، كتاب المرضى - باب من دعا برفع الوباء والحمى ١٠/١٣٢ .

(٣) الصحيح - كتاب الحج - باب فضل المدينة ٩/١٥٠ .

(٤) بالضم ثم السكون : كانت قرية كبيرة علي طريق المدينة من مكة . وكان اسمها مهيعه ، وانما سميت الجحفة لأن السيل اجتحفها وحمل أهلها في بعض الاعوام . وهي الآن خراب وبينها وبين المدينة ست مراحل وبينها وبين غدير خم ميلان ا. هـ انظر معجم البلدان ٢/١١١ .

(٥) وبيئة : من الوباء وهو المرض . والمراد هنا أنها وخمة كثيرة الامراض لسوء جوها .

(٦) اعلام الموقعين ٢/٣٤٧ (٧) ص ١٢٨

((واذ قال ابراهيم ربِّ اجعل هذا بلداً آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتِّعه قليلا ثم أضطره الى عذاب النار وبئس المصير)) "١"

وقال تعالى : ((أو لم نمكّن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لّدنا ولكن أكثرهم لا يعلمون)) "٢"

وفيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا لدار الهجرة وأهلها بمثل مادعا به ابراهيم عليه السلام فدعا الله سبحانه وتعالى أن يجعل المدينة محببة الى نفوسهم كحب مكة وأن يبارك لأهلها في ثمارهم وفي صاعهم ومدّهم .

والبركة هنا بمعنى النمو والزيادة ، وتكون بمعنى الثبات . وقيل : يحتمل أن تكون هذه البركة دينية ، وهي ماتتعلق بهذه المقادير في الزكاة والكفارات فتكون بمعنى الثبات ، لثبات الحكم بها وبقائه ببقاء الشريعة ، ويحتمل أن تكون دنيوية من تكثير الكيل والقدر بهذه الاكيال حتى يكفي منه مالا يكفي من غيره في غير المدينة ، أو ترجع البركة الى كثرة مايكال بها من غلاتها وثمراتها "٣" .

وفيه أنه حرم على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم مابين لابتي المدينة كما حرّم الله على لسان ابراهيم عليه السلام مكة المكرمة . يؤيد هذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري . وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (حرم مابين لابتي المدينة على لساني ..) "٤" .

وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا ربه بأن يجعل حمى المدينة في خم أو الجحفة ، فأجاب الله دعوته . قال النووي : وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ مجتنبه ولا يشرب أحد من مائها الا حم . أ هـ "٥"

---

١) سورة البقرة : آية " ١٢٦ " .
٢) سورة القصص : آية " ٥٧ " .
٣) انظر وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ١/٥٥ ، والقرى لقاصد أم القرى ص ١٨٧ ومابعدها .
٤) الصحيح - كتاب فضائل المدينة - باب حرم مكة ٤/٨١ .
٥) نووى على مسلم ٩/١٥٠ .

كتاب الاستئذان

باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها

١٣٧ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي . ثنا (ابو) "١" سعيد مولى بني هاشم ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن أبي قتادة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قعد على فراش مغيبة "٢" ، قيّض "٣" الله له يوم القيامة ثعبانا "٤" .

رجال الاسناد :-

- أبو سعيد مولى بني هاشم : هو عبد الرحمن بن عبد الله ، صدوق ، ربما أخطا ، تقدم في الحديث (٩) .
- ابن لهيعة : هو عبد الله بن لهيعة ، صدوق خلّط بعد احتراق كتبه ، تقدم في الحديث (٤) .
- عبيد الله بن أبي جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (١٢٤) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه أبو سعيد مولى بني هاشم ، وهو صدوق ربما أخطأ ، وفيه كذلك ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه .

فالحديث من هذا الطريق ضعيف "٥" وله شواهد صحيحة ، بعضها في الصحيح كما سيأتي :

---

١٣٧ - المسند ٥ / ٣٠٠ .

١) سقطت من النسخة المطبوعة . وقد أثبتها لان مولى بني هاشم هو أبو سعيد كما هو معروف. وانظر اطراف المسند المعتلي لابن حجر (٢ / ل ٦٨) .

٢) المغيبة والمغيب : التي غاب عنها زوجها . النهاية ٣/٣٩٩ . والمراد هنا النهي عن الدخول على من غاب عنها زوجها وغيرها ممن لا يوجد عندها محرم . والله اعلم .

٣) اى سبب وقدّر . كما في النهاية ٤/١٣٢ ، القاموس ٢/٣٤٣ .

٤) الثعبان : الحية الضخمة الطويلة أو الذكر خاصة أو عام . اهـ . كما في القاموس ١/٤٠ .

٥) ذكر السيوطي هذا الحديث في الجامع الصغير من حديث أبي قتادة وعزاه لاحمد في المسند ورمز له بالحسن . الجامع الصغير ٢/١٧٩ . لكن ذكره ناصر الدين الالباني في ضعيف الجامع الصغير ٥/٢٤٠ .

١٣٨ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحي بن اسحاق ، أنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قعد على فراش مغيبة بعث له يوم القيامة ثعبان .

رجال الاسناد :-

- يحي بن اسحاق : هو السيلحيني : ثقة ، تقدم في الحديث (١٢٥) .
- ابن لهيعة : هو عبد الله : صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في الحديث (٤) .
- عبيد الله بن أبي جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (١٢٤) .
- ابن أبي قتادة : هو عبد الله : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

الحديث فيه ابن لهيعة ، وهو صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه . فالحديث ضعيف من هذا الطريق ، لكن له شواهد بعضها في الصحيح كما سيأتي .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد كما سبق من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، ومن طريق يحي بن اسحاق ، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن ابن ابي قتادة ، عن أبيه . الحديثان (١٣٧) ، (١٣٨) .

---

١٣٨ - المسند ٥/٣٠٠

وقد أخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن يوسف ، وسعيد بن يحي قالا : ثنا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن أبي جعفر باسناده بمثله سواء "١"

وقال المناوى : قال الهيثمي ، كالمنذرى : فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف "٢" ، وقال الذهبي : في ترجمة الوليد بن مسلم : ومن أنكر ما أتى حديث حفظ القرآن ، رواه الترمذى ، وحديثه عن ابن لهيعة ، عن عبيد الله ابن أبي جعفر ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قعد على فراش مغيبة قيض الله له يوم القيامة ثعبانين اهـ "٣"

وقد ذكر ابن أبي حاتم هذا الحديث في العلل بمثل ماذكره الذهبي في الميزان من طريق الوليد بن مسلم . وقال : قال أبي : هذا حديث باطل "٤" ، ولعله من الملاحظ ان حكم أبي حاتم على هذا الحديث بالبطلان هو بسبب تفرد الوليد بن مسلم بهذا اللفظ أى بقوله (ثعبانين) وذلك لقول الذهبي السابق : ومن أنكر ما أتى (أي الوليد بن مسلم) حديثه عن ابن لهيعة الخ .. الحديث .

ويشهد لهذا الحديث حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه عند البخارى "٥" ومسلم "٦" ، والترمذى : وقال : حسن صحيح "٧" ، بلفظ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اياكم والدخول على النساء ، فقال رجل من الانصار : يارسول الله أفرأيت الحمو "٨" قال : الحمو الموت) "٩" .

---

١) المعجم الكبير ٢ / ل ٦٨ . وقد سبق القول في ترجمة ابن لهيعة بأن رواية العبادلة وهم (ابن وهب ، وابن المبارك ، وابن يوسف) عن ابن لهيعة صحيحة وذلك لانهم رووا عنه قبل احتراق كتبه فعلى هذا الاساس فحديث ابن يوسف هذا صحيح . والله أعلم .

٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/٢٠٦ . ولم اقف عليه من حديث ابي قتادة عند الهيثمي والمنذرى . لكن ذكر الهيثمي حديث ابن عباس بنحوه . وقال : رواه الطبراني في الاوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات . ولعل المناوى يقصد بقوله السابق هذا الحديث انظر مجمع الزوائد ٤/٣٢٦ .

٣) ميزان الاعتدال ٤/٣٤٧ ومابعدها .

٤) العلل ٢/٢٩٦ ومابعدها .

٥) الصحيح - كتاب النكاح - باب لا يخلو رجل بأمرأة ، والدخول على المغيبة ٩/٣٣٠ .

٦) الصحيح - كتاب السلام - باب تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها ١٤/١٥٣ .

٧) الجامع الصحيح ٤/٣٣٤ .

٨) هو احد الاحماء أقارب الزوج كأبيه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم .

٩) معناه ان الخوف منه اكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة لتمكنه من الوصول الى المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه بخلاف الاجنبي . والمراد بالحمو هنا أقارب الزوج غير آبائه وابنائه فالاباء والابناء محارم لزوجته تجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت انظر نووى على مسلم ١٤/١٥٤ .

وحديث جابر رضي الله عنه عند مسلم "١" ، والترمذى "٢" ، والدارمي "٣" ، وأحمد "٤" ، وهو عند مسلم بلفظ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ألا لا يبيتنّ رجل عند امرأة ثيّب "٥" الا أن يكون ناكحا أو ذا محرم) .

وفيه عند الترمذى ، والدارمي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من أحدكم مجرى الدم) وهو عند أحمد بلفظ . قال : (نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ندخل على المغيبات) وبمثل هذا اللفظ أيضا أخرجه احمد من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه "٦" .

فقه الحديث :-

الحديث فيه دليل على تحريم الخلوة بالأجنبية . أو الدخول عليها وهي مغيبة. وفيه وعيد شديد بالعذاب الأليم لمن يفعل مثل هذا أو يتساهل فيه . ويؤخذ منه كذلك محاربة بعض العادات الفاسدة التي مرد عليها كثير من العوام والجهلة بأحكام الشريعة ، ومنها تساهلهم في الدخول على غير المحارم من نساء الأقارب كابنة العم والعمة ، وابنة الخال والخالة ، وزوجة الأخ وغيرهن ، وان كن مغيبات أحيانا ، دونما تحرّج أو أنكار من احد ، بحجة القرابة وصلة الارحام ، ولكن هذا التصرف قد يفضي الى كثير من المفاسد والجرائم في المجتمع ، لذا فقد نهى الشارع الحكيم عن الدخول على المغيبات أو الخلوة بهن وذلك سدا للذرائع وصونا للأعراض والانساب وللمجتمع من التفكك والانحلال .

---

١) الصحيح ـ كتاب السلام ـ باب تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها ١٤ / ١٥٢ ومابعدها .
٢) الجامع الصحيح ٣٣٦/٤ .
٣) السنن ٣٢٠/٢ .
٤) المسند ٣٩٧/٣ .
٥) قال النووى : قال العلماء : انما خص الثيب لكونها التي يدخل اليها غالبا ، واما البكر فمصونة متصونة في العادة مجانبة للرجال أشد مجانبة فلم يحتج الى ذكرها ولأنه من باب التنبيه لانه اذا نهى عن الثيب التي يتساهل الناس في الدخول عليها في العادة فالبكر أولى اهـ . نووى على مسلم ١٥٣/١٤ .
٦) المسند ١٩٦/٤ .

كتاب الأدب

باب النهي عن سب الدهر

[١٣٩] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفيان "١" ، عن عبد العزيز -يعني- ابن رفيع - عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن ابيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبّوا الدّهر فانّ الله هو الدّهر "٢" .

رجال الاسناد :-

- عبد الرحمن : هو ابن مهدى : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤) .
- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- عبد العزيز بن رفيع : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٨) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات . والحديث صحيح .

---

[١٣٩] - المسند ٥/٢٩٩ .

١) جاء هكذا ولم ينسب ، وترجح ان يكون ابن عيينة لمجيء التصريح به في حديث أبي هريرة الآتي في الشواهد .

٢) قال ابن الاثير : كان من شأن العرب أن تذم الدهر وتسبه عند النوازل والحوادث ، ويقولون أبادهم الدهر ، وأصابتهم قوارع الدهر وحوادثه . ويكثرون ذكره بذلك في اشعارهم . وذكر الله عنهم في كتابه العزيز فقال : (وقالوا ماهي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا ومايهلكنا الا الدهر) الجاثية : ٢٤ والدهر اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا ، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذم الدهر وسبه : اى لا تسبوا هذه الاشياء فانكم اذا سببتموها وقع السب على الله تعالى لانه الفعال لما يريد لا الدهر ، وهو جالب الحوادث لاغيره الجالب ردا لاعتقادهم ان جالبها الدهر اهـ ٢/١٤٤ . وانظر الفائق للزمخشرى ١/١٤٦ ، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٢٢٢ ومابعدها . عون المعبود ١٤/١٩٢ ، النووى على مسلم ١٥/٢ ومابعدها .

١٤٠ - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد العزيز ابن رفيع ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبّوا الدّهر فانّ الله هو الدهر .

رجـال الاسناد :-

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٣٣) .
- سفيان : هو ابن عيينة ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٣) .
- عبد العزيز بن رفيع : ثقة ، تقدم في الحديث (٨٨) .
- عبد الله بن أبي قتادة : ثقة ، تقدم في الحديث (٥) .

درجـة الحديث :-

رجاله ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، ومن طريـــق وكيع ، كلاهما عن سفيان بن عيينة ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبد الله بـــن أبي قتادة ، عن أبيه ، الحديث (١٣٩) ، (١٤٠) .

وقد أخرج هذا الحديث عبد بن حميد من طريق أبي نعيم ، عن سفيان ، بهذا الاسناد بمثله سواء "١" .

وذكره كذلك البوصيرى من طريق جرير ، عن عبد الحميد ، عن عبد العزيز ابن رفيع باسناده بمثله سواء . وقال : رواه احمد بن منيع ، ثنا أبو احمد ،

---

١٤٠ - المسند ٥/٣١١

١) المسند ل ٣٢ .

ثنا سفيان ، عن عبد العزيز فذكره . ورواه عبد بن حميد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا سفيان فذكره ، ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا أبو عبيد القاسم ابن سلام قال : حدثنيه ابن مهدى عن سفيان فذكره . ثم قال : هذا حديث صحيح وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة اهـ "١"

وذكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث وقال : تفرد به عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه من هذا الوجه ، وهو على شرط مسلم . فقد روى مسلم في صحيحه حديث عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن ابي قتادة ، عن أبيه قصة الحمار الوحشي "٢" .

وذكره كذلك الهيثمي وقال : رواه احمد ورجاله رجال الصحيح "٣" .

ويشهد لهذا الحديث حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخارى "٤" ، ومسلم "٥" ، وأبي داود "٦" ، وأحمد "٧" ، وأبي نعيم "٨" ، ومالك "٩" ، بمثله سواء عند احمد ومسلم وأبي نعيم في بعض الالفاظ .

وللبخارى ومسلم ولابي داود وأحمد لفظ قال : (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قال الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدى الأمر أقلب الليل والنهار) .

وفيه عند البخارى ومسلم ومالك لفظ (قال : لا تقولوا خيبة الدهر ، فان الله هو الدهر) اللفظ للبخارى ، والباقون بنحوه .

وعند احمد كذلك لفظ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تسبوا الدهر فان الله عز وجل قال : أنا الدهر الايام والليالي لي أجددها وابليها وآتي بملوك بعد ملوك) .

---

١) اتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة ٨ / ل ٢٩ . وسيأتي حديث أبي هريرة في الشواهد ان شاء الله تعالى .
٢) جامع المسانيد والسنن ٢ / ل ٢٤٨ ، وحديث عبد العزيز بن رفيع ، عن عبد الله في قصة الحمار تقدم في الحديث (٨٨) .
٣) مجمع الزوائد ٨ / ٧١ .
٤) الصحيح - كتاب التفسير - باب سورة الجاثية ٨ / ٥٧٤ ، وكتاب الادب - باب لا تسبوا الدهر ١٠ / ٥٦٤ ، وكتاب التوحيد ١٣ / ٤٦٤ .
٥) الصحيح - كتاب الالفاظ من الادب وغيرها - باب النهي عن سب الدهر ١٥ / ٢ ، ٣ ، ٤ .
٦) السنن ٤ / ٣٦٩ .
٧) المسند ٢ / ٣٩٥ ، ٤٩١ ، ٤٩٦ ، ٤٩٩ .
٨) الحلية ٨ / ٢٥٨ .
٩) الموطأ ٢ / ٩٨٤

سبب الحديث :-

قال أبو حمزة الحسيني : سببه أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت ، أو هرم ، أو تلف مال ، أو غير ذلك ، فيقولون : ياخيبة الدهر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا الدهر فذكرة . . "١"

فقه الحديث :-

الحديث فيه النهي عن سب الدهر ، لأن الدهر مخلوق لله سبحانه وتعالى ، والله هو المتصرف في الكون ، وهو فاعل الحوادث والنوازل لا أحد سواه . والذى يسب الصنعة يكون سابا لصانعها . ويؤخذ منه أيضا عدم سب الجمادات والحيوانات لان هذه كلها مخلوقات لله عز وجل . ويؤخذ منه كذلك التسليم لامر الله سبحانه وتعالى . والرضي بالقضاء والقدر خيره وشره ، والصبر على المصائب والنوازل وعدم التشكي والتضجر منها كما كان يفعل الجاهليون .

---

١) انظر البيان والتعريف في اسباب ورود الحديث ١٢٦/٢ .

باب النظر الى الكوكب اثناء انقضاضه

[١٤١] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا هشام ، عن محمد ، قال : كنا مع أبي قتادة على ظهر بيتنا فرأى كوكبا انقضّ "١" ، فنظروا اليه فقال أبو قتادة : انا قد نهينا أن نتبعه أبصارنا .

رجـال الاسناد :-

- يزيد بن هارون : ثقة ، تقدم في الحديث (١٧) .
- هشام : هو ابن حسّان ابو عبد الله البصرى ، صاحب الحسن وابن سيرين ، أحد الثقات . وثقه ابن معين والعجيلي ، وابن سعد ، وعثمان بن أبي شيبة وقال الذهبي : ثقة امام كبير الشأن "٢" ، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : مايكاد ينكر عليه أحد شيئا الا وجدت غيره قد حدث به اما أيوب واما عوف "٣" ، وقال ابن حجر : ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لانه قيل : كان يرسل عنهما . مات سنة سبع أو ثمان واربعـين ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٤" .
- محمد : هو ابن سيرين ، ابو بكر الانصارى ، البصرى مولى أنس بن مالك ، وكاتبه تابعي مشهور . قال ابن حجر : ثقة ، ثبت عابد ، كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى . مات سنة عشر ومائة . وقد روى له الجماعة اهـ "٥" .

---

[١٤١] - المسند ٥/٢٩٩ .
١) انقضّ : أى هوى ليسقط .
٢) ميزان الاعتدال ٤/٢٩٥ ومابعدها .
٣) هدى السارى ص ٤٤٨ .
٤) التقريب ٢/٣١٨ ، وانظر التهذيب ١١/٣٤ ومابعدها ، التاريخ الكبير ٤/٢/١٩٧ .
٥) التقريب ٢/١٦٩ ، وانظر كذلك التهذيب ٩/٢١٤ ومابعدها ، التاريخ الكبير ١/١/٩٠ ، تذكرة الحفاظ ١/٧٧ ، طبقات ابن سعد ٧/١/١٤٠ .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث صحيح .

تخريج الحديث :-

الحديث أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ، عن أيوب ،عن ابن سيرين ، قال : تمشّى أبو قتادة فوق ظهر بيت لنا فرمي بنجم ،فنظرنا اليه فقال : لا تتبعوه أبصاركم فانا قد نهينا عن ذلك "١"

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البغوى "٢" ، والحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقال الذهبي كذلك على شرط الشيخين "٣" .

وأخرجه البغوى أيضا من طريق عاصم عن ابن سيرين به "٤" كلهم بنحوه وفيه لفظ (قال : لا تتبعوه بأبصاركم فانا قد نهينا عن ذلك) .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث من طريق محمد بن سيرين ، عن أبي قتادة .الخ وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . اهـ "٥"

فقـه الحديث :-

نهى الشارع الحكيم في هذا الحديث عن استدامة النظر الى الكوكب أثناء انقضاضه ولعل من حكم النهي عن هذا ، هو الابتعاد عن عمل المنجمين وهو انهم يدعون علما بحركة الكواكب في مجاريها ويدعون كذلك معرفة بالحوادث ماكان منها وماسيكون تباعا لعلمهم بالكواكب ولذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس رضي الله عنه عن تعلم النجوم . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من اقتبس علما بالنجوم اقتبس شعبة من السحر زاد مازاد) "٦" .

---

١) المصنف ٩٠/١١ .
٢) شرح السنة ٣٩٦/٤ .
٣) المستدرك ٢٨٦/٤ .
٤) شرح السنة ٣٩٥/٤ .
٥) مجمع الزوائد ١١٢/٨ .
٦) اى اذا ازداد من علم النجوم فكأنه ازداد من علم السحر . وقد علم أن اصل علم السحر حرام والازدياد منه اشد تحريما فكذا الازدياد من علم التنجيم . انظر نيل الاوطار ٣٧١/٧ .

أخرجه ابن ماجه "١" ، وأحمد "٢" وهذا انما يحمل على من تعلم النجوم لغرض التكهن وادعاء علم الغيب . أما من نظر اليها للاهتداء بها في سيره ، أو للتفكر بمخلوقات الله عز وجل فلا تثريب عليه ولا لوم في ذلك .

ولعل من الحكم كذلك ، هو أن هذه النجوم تكون احيانا رجوما للشياطين أى تكون منقضة على الشياطين . فلذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النظر اليها حرصا على سلامة النظر والناظر لئلا يصيبه اذى منها . والله أعلم .

"" فائـــدة ""

قال قتادة : عند تفسير قوله تعالى : ((ولقد زيّنّا لسماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين)) "٣" : انّ الله جلّ ثناؤه انما خلق هذه النجوم لثلاث خصال : خلقها زينة للسماء الدنيا ، ورجوما للشياطين ، وعلامات يهتدى بها ، فمن تأوّل فيها غير ذلك فقد قال برأيه وأخطأ حظه ، وأضاع نصيبه ، وتكلّف مالا علم له به . أ هـ "٤"

---

١) السنن ٢/١٢٢٨ .
٢) المسند ١/٢٢٧ ، ٣١١ .
٣) سورة الملك : آية "٥" .
٤) جامع البيان لابن جرير الطبري ٢٩/٣ ومابعدها ، وانظر تفسير ابن كثير ٤/٣٩٦ .

كتاب الفتـــن

باب عمار تقتله الفئـة الباغيـــة

[١٤٢] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ،ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي مسلمة ، قال : سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري ، قال : أخبرني من هو خير مني "١" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار حين جعل يحفر الخندق "٢" وجعل يمسح رأسه ، ويقـــول : بؤس "٣" ابن سمية "٤" تقتلك الفئة الباغية "٥" .

---

[١٤٢] - المسند ٣٠٦/٥ .

١) هو أبو قتادة كما جاء مصرحا به في الحديث الذى يليه .

٢) هو الخندق الذى حفره الرسول صلى الله عليه وسلم حول المدينة المنورة قبيل غزوة الاحزاب استعدادا لتلك الغزوة ، وكان ذلك باشارة من سلمان الفارسي رضي الله عنه ، ولذلك سميت تلك الغزوة "بغزوة الخندق" .

٣) بباء مضمومة : والبؤس والبأساء : المكروه والشدة والمعنى يابؤس ابـن سمية ما أشده وأعظمه . كما في نووى على مسلم ٤٠/١٨ . قال في النهاية في غريب الحديث : كأنه ترحم له من الشدة التي يقع فيها اهـ ٨٩/١ .

٤) ابن سمية : هو عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، قدم أبوه ياسـر من اليمن فحالف أبا حذيفة بن المغيرة المخزومي ،فزوجه بأمة له اسمهـا سمية أم عمار . وكان عمار وأبوه وأمه ممن سبقوا الى الاسلام ، واضطهدوا فيه . وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يمر عليهم فيقول : صبرا آل ياسر موعدكم الجنة ، وقد استشهدت سمية بطعنة من أبي جهل عليه من الله مايستحق فكانت أول شهيدة في الاسلام رضي الله عنها . وأما عمار فقد شهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم المواقع كلها وكذلك مع الخلفاء الراشدين وقتل مع علي رضي الله عنه بصفين سنة سبع وثلاثين . انظر الاصابة ٥١٢/٢ ، ٣٣٤/٤ . والاستيعاب ٤٧٦/٢ و ٣٣٠/٤ .

٥) أى الفئة الظالمة . وأصل البغي مجاوزة الحد . والمراد بهذه الفئـــة معاوية ومن معه من الصحابة ، فهم بغاة لكنهم مجتهدون فلا اثم عليهم ، انظر نووى على مسلم ٤٠/١٨ .

رجـال الاسناد :-

- محمد بن جعفر : ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- ابو مسلمة : هو سعيد بن يزيد الازدى ، البصرى ، أحد الثقات ، قـال ابن حجر : وثقه ابن معين ، والنسائي ، وابن سعد ، والعجلي ، وقال ابو حاتم : صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات "١" ، وقال في التقريب : ثقة ، روى له الجماعة اهـ "٢" .
- أبو نضرة : واسمه المنذر بن مالك بن قطعة العبدى "٣" ، البصرى ، مشهور بكنيته من ثقات التابعين ، قال ابن حجر : وثقه ابن معين ، وأبو زرعـة ، والنسائي ، وأحمد بن حنبل . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كـان ممن يخطيء اهـ "٤" .

وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وليس كل احد يحتج به "٥" .
وقال الذهبي : أورده العقيلي في الضعفاء ، وماذكر شيئا يدل على لينه وكذا ذكره صاحب الكامل ، ولم يذكر شيئا اكثر من أنه كان عريفا لقومه ، ولكن ما احتج به البخارى اهـ "٦" ، وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة ثمان أو تسع ومائة . وقد روى له البخارى تعليقا ومسلم والاربعة اهـ "٧" .

- أبو سعيد الخدرى : هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الانصارى الخزرجي ، مشهور بكنيته ، صحابي ابن صحابي ، استصغر بأحد واستشهد أبوه بها ، وشهد هو مابعدها من الغزوات . وهو مكثر من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم . مات بالمدينة سنة ثلاث أو اربع ، أو خمس وستين ، وقيل سنة اربـع وسبعين وقد روى له الجماعة "٨" .

درجـة الحديث :-

رجاله كلهم ثقات ، والحديث عند مسلم بهذا الاسناد كما سيأتي في التخريج .

---

١) انظر التهذيب ٤/ ١٠٠ ومابعدها .
٢) ١/ ٣٠٨ .
٣) بفتح العين وسكون الباء : نسبة الى عبد القيس بن ربيعة بن نزار ، وهو عبد القيس بن أفصى ، كما في اللباب ٢/ ٣١٤ .
٤) انظر التهذيب ١٠/ ٣٠٣
٥) الطبقات ٧/ ١/ ١٥١ .
٦) الميزان ٤/ ١٨١ .
٧) تقريب التهذيب ٢/ ٢٧٥
٨) انظر الاصابة ٢/ ٣٥ ومابعدها ، التقريب ١/ ٢٨٩ .

[١٤٣] - حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حسن بن يحي من أهل مرو ، أنا النضر بن شميل ، ثنا شعبة ، عن أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أخبرني من هو خير مني ، أبو قتادة ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار بن ياسر : تقتلك الفئة الباغية .

رجال الاسناد :-

- الحسن بن يحي المروزي : ذكره الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة ، وقال : روى عن ابن المبارك والنضر بن شميل وغيرهما . وعنه أحمد وغيره فيه نظر ، قال ، قلت : روايته عند احمد مقرونة بعلي بن اسحاق وكلاهما عن ابن المبارك ، وعلاها عبد الله بن أحمد ، عن احمد بن جميل عن ابن المبارك ، وذكره ابن النجار في تاريخ بغداد ، وذكر أنه يروى عنه أيضا يزيد بن يحي الزهري ، ولم يذكر فيه جرحا . ووقع في الطبقة الثالثة من الثقات لابن حبان : الحسن بن يحي المروزي ، عن كثير بن زياد ، وعنه ابن المبارك ، فما أدري هو ، هو أو هو آخر غيره اهـ "١"
- النضر بن شميل : هو أبو الحسن المازني "٢" النحوي ، البصري ، نزيل مرو وشيخ أهلها . وأحد الثقات الاثبات . قال الذهبي : ثقة ، حجة ، محتج به في الصحاح ، ولولا أن العقيلي ذكره ماذكرته "٣" وقال ابن حجر : ثقة ، ثبت . مات سنة اربع ومائتين . وقد روى له الجماعة اهـ "٤" .
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٠) .
- ابو مسلمة : هو سعيد بن يزيد ، ثقة ، تقدم في الحديث (١٤٢) .
- أبو نضرة : هو المنذر بن مالك : ثقة ، تقدم في الحديث (١٤٢) .
- ابو سعيد الخدري : هو سعد بن مالك الصحابي ، تقدم في الحديث (١٤٢)

---

[١٤٣] - المسند ٥/٣٠٦ .

١) تعجيل المنفعة ص ٦٦ .
٢) بكسر الزاي : نسبة الى مازن بن عمرو بن تميم ، وهي قبيلة . كما في اللباب ٣/١٤٥ .
٣) ميزان الاعتدال ٤/٢٥٨ .
٤) تقريب التهذيب ٢/٣٠١ ، وانظر التهذيب ١٠/٤٣٧ ومابعدها ، طبقات ابن سعد ٧/٢/١٠٥ ، التاريخ الكبير ٤/٢/٩٠ ، تذكرة الحفاظ ١/٣١٤

درجة الحديث :-

الحديث فيه الحسن بن يحي المروزى فيه نظر كما قال أحمد . فالحديث ضعيف من هذا الطريق وقد، صح من طرق أخرى بعضها في الصحيح كما سيأتي :

تخريج الحديث :-

الحديث رواه الامام أحمد كما سبق من طريق محمد بن جعفر ، ومن طريق حسن بن يحي ، عن النضر بن شميل ،كلاهما عن شعبة ، عن أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، المنذر بن مالك ، عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه . عن أبي قتادة رضي الله عنه .

والحديث أخرجه مسلم "١"، والبيهقي "٢" من طريق محمد بن المثني وابن بشار ، كلاهما عن محمد بن جعفر بهذا الاسناد بمثله سواء . وأخرجه مسلم كذلك من طريق محمد بن معاذ بن عباد العنبرى ، وهريم بن عبد الاعلى قالا : حدثنا خالد بن الحارث، ومن طريق اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ، ومحمود بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا : أخبرنا النضر بن شميل كلاهما (أى خالد بن الحارث والنضر) عن شعبة بهذا الاسناد بنحوه . قال مسلم : غير أن في حديث النضر أخبرني من هو خير مني أبو قتادة .

وفي حديث خالد بن الحارث قال : أراه يعني — أبا قتادة — وفي حديث خالد ويقول : ويس "٣" أو يقول ياويس ابن سمية "٤".

---

١) الصحيح - كتاب الفتن واشراط الساعة - باب بوس بن سمية تقتلك فئة باغية ١٨/٣٩ .
٢) دلائل النبوة ٢/٢٦٥ .
٣) قال الزمخشرى : ويح وويب وويس ، ثلاثتها في معنى الترحم ، وقيل : ويح رحمة لنازل به بلية ، وويس رأفة ، واستملاح كقولك للصبي ، ويسه ما أملحه وويب مثل ويح وأما ويل فشتم ودعاء بالهلكة اهـ . الفائق ٤/٨٥ ،وقال ابن الاثير ويح كلمة ترحم ، وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال بمعنى المدح والتعجب اهـ . النهاية ٥/٢٣٥ .
٤) الصحيح - كتاب الفتن واشراط الساعة - ١٨/٤٠ .

وأخرجه البيهقي أيضا في السنن "[١]" ، وفي دلائل النبوة "[٢]" من طريق اسحاق بن ابراهيم ،واسحاق بن منصور كلاهما عن النضر بن شميل ، عن شعبة بهذا الاسناد بمثله .

وأخرجه أبو نعيم من طريق سعد بن يعقوب الطالقاني ، وهدبة بن عبد الوهاب واسحاق بن راهويه ، ثلاثتهم عن النضر بن شميل باسناده بمثله "[٣]" .

وأخرجه الخطيب البغدادى من طريق الحجاج بن المصفر عن شعبة بهذا الاسناد بمثله "[٤]" ، ومن طريق عمرو بن سليمان ، حدثنا النصر بن شميل بهذا الاسناد بمثله أيضا "[٥]" .

وأخرجه ايضا ابو داود الطيالسي ، من طريق أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدرى ، عن أبي قتادة بمثله "[٦]"

ويشهد لحديث أبي قتادة حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ، عند البخارى ، وفيه عنده لفظ : عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي : انطلقا الى أبي سعيد فاسمعا من حديثه ،فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه ،فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد "[٧]" فقال : (كنا نحمل لبنة لبنة ، وعمار لبنتين لبنتين ، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول : ويح عمار تقتله الفئة الباغية ..) الحديث "[٨]"

والحديث من قبيل الاحاديث المتواترة فقد ذكره الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر "[٩]" .

---

١) السنن ٨/١٨٩
٢) ٢/٢٦٧
٣) الحلية ٧/١٩٨
٤) تاريخ بغداد ٢/٢٨٢
٥) تاريخ بغداد ٧/٣٤٤ .
٦) المسند ص ٨٤ .
٧) جاء في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار (تقتلك الفئة الباغية) عند بناء المسجد وفي احاديث ابي قتادة التي في هذا الباب قال له ذلك عند حفر الخندق ، وكلها احاديث صحيحة ، فتحمل هذه القصة على التعدد .
٨) الصحيح - كتاب الصلاة - باب التعاون في بناء المسجد ١/٥٤١ ، وكتاب الجهاد - باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله ٦/٣٠ .
٩) ص ١٢٦

وقال ابن عبد البر : وتواترت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (تقتل عمارا الفئة الباغية ، وهذا من اخباره بالغيب وأعلام نبوته صلى الله عليه وسلم . وهو من أصح الأحاديث). اهـ "١"

فقه الحديث :-

قال النووي : قال العلماء : هذا الحديث حجة ظاهرة في أن عليا رضي الله عنه كان محقا مصيبا والطائفة الأخرى بغاة لكنهم مجتهدون فلا اثم عليهم .

وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من أوجه منها أن عمارا يموت قتيلا وأنه يقتله مسلمون ، وأنهم بغاة ، وان الصحابة يتقاتلون وانهم يكونون فرقتين باغية وغيرها ، وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح . اهـ "٢"

وفيه أيضا منقبة عظيمة لعمار بن ياسر رضي الله عنهما ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم مسح الغبار عن رأسه وقال له : بوءس ابن سمية .. الخ وهذا ترحم عليه واحسان اليه بالقول والفعل .

وفيه فضيلة للصحابي أبي قتادة رضي الله عنه حيث قال : أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أخبرني من هو خير مني أبو قتادة ، وفي هذا دليل ايضا على تواضع ابي سعيد رضي الله عنه وكرم أخلاقه .

---

١) الاستيعاب بهامش الاصابة ٢ / ٤٨١ .
٢) نووي على مسلم ١٨ / ٤٠

"" الخاتمـــــة ""

الحمد لله الذى به تتم الصالحات ، أحمده سبحانه أن وفقني واعانني على اكمال هذه الرسالة ، وماكنت بقادر على ذلك لولا عنايته وهدايته وتوفيقه ، فله الحمد والثناء كما ينبغي لجلال وجهه الكريم ، والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين ، وعلى آله واصحابه واتباعه وبعد ..

فانني سأذكر في خاتمة هذه الرسالة بعض ماتوصلت اليه من نتائج أثناء العمل فيها ، ومن أهم هذه النتائج :

١ - ان العمل في مسند الامام احمد مفيد جدا وذلك لان احاديثه تتناول وتعالج قضايا متعددة ومتنوعة كما هو ملاحظ في أبواب هذه الرسالة .

٢ - ان للعمل على ترتيب الاحاديث على الابواب الفقهية فوائد كثيرة كذلك ، منها معرفة الاحاديث التي تتعلق بالموضوع الواحد ، والمقارنة بين تلك الاحاديث ، وبهذا تصبح الصورة عن ذلك الموضوع واضحة تمام الوضوح بحيث يستطيع كثير من الناس فهمه ودراسته دون كبير عناء .

٣ - وقد استطعت بترتيب الاحاديث على الأبواب الفقهية معرفة طرق تلك الاحاديث ومكان التقاء طرق احاديث الباب مع بعضها البعض ، وهذا من شأنه يسهّل دراستها وتخريجها كما هو ملاحظ في الرسالة .

٤ - قد يأتي الحديث مكررا من جهة السند والمتن أحيانا عند الامام أحمد ، فأحاديث ابي قتادة مثلا في المسند تكرر منها ثلاثة احاديث من جهة السند والمتن ، وهي الاحاديث (٥) تكرر في الحديث (١٢) ، والحديث (٤٥) تكرر في الحديث (٤٦) ، والحديث (٥٨) تكرر في الحديث (٥٥) .

٥ - كثيرا ماتتكرر الاسانيد في مسند الامام احمد كذلك ، والدليل على ذلك هو أن مرويات أبي قتادة رضي الله عنه تكرر منها ثمانية عشر اسنادا ، وقد نبهت على هذه الاسانيد المتكررة في أماكنها .

٦ - يوجد في مرويات ابي قتادة رضي الله عنه حديثان من زوائد ابنه عبد الله على مسند والده وهما الحديثان : (١٨ ، ١٩) .

٧ - ان مجيء الاحاديث او الاسانيد مكررة في المسند لايخلو في كثير من الاحيان من بعض الفوائد وذلك كأن يأتي في الحديث بعض الالفاظ الغامضة ، أو الاسماء المبهمة ، فيأتي في الاحاديث الاخرى مايفسر ذلك ، او يكون

الحديث ضعيفا من طريق ، فيأتي صحيحا من طرق أخرى وهكذا .

٨ - ان في العمل في احاديث مسند الامام أحمد فائدة علمية كبيرة وخدمة لهذا السفر الجليل عظيمة كما تقدم ، وقد اتجه كثير من طلاب فرع الكتاب والسنة في كلية الشريعة بهذه الجامعة الموقرة للعمل في هذا المسند ، وانني لأرجو الله ان يوفق القائمين على هذه الكلية ، والدراسات الاسلامية لأن يكونوا لجنة لوضع خطة موحدة للعمل في هذا المسند حتى تأتي بحوث هؤلاء الطلاب في المسند متناسقة ومنسجمة مع بعضها البعض بحيث يمكن ضمها في المستقبل ، وبهذا يخرج هذا العمل متكاملا ويمكن الاستفادة منه .

هذا ما أردت ان ابينه في خاتمة هذه الرسالة التي بذلت فيها مابوسعي أن أبذله ، وارجو ان اكون قد وفقت في ذلك ، ومع هذا فانه يبقى عمل بشر خاضع للصواب والخطأ او القبول والرد ، اذ العصمة لا تكون الا لنبي أو رسول ، فما كان فيها من صواب فهو من الله عز وجل ، اشكره سبحانه على هدايته وتوفيقه ، وماكان فيها من خطأ فهو مني ، وبسبب تقصيري ، واستغفر الله عليه ، وما اردت الا الخير ، واسأل الله أن يهديني الى سواء السبيل .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين ، وسلام على المرسلين .

الملاحق :

١- ملحق (١) بأحاديث أبي قتادة رضي الله عنه خارج المسند وليست في المسند .

٢- ملحق (٢) بذكر شيوخ الإمام أحمد في مرويات أبي قتادة مع ذكر مؤلفات من له مؤلفات منهم

ثبت المراجع

الفهارس :-

١- فهرس الأحاديث على الأحرف الهجائية

٢- فهرس الموضوعات

ملحق (١)

يتضمن ذكر بعض الأحاديث والآثار عن أبي قتادة رضي الله عنه والتي وجدتها في المراجع خارج مسند الامام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى .

(١) * حديث (من قال لا اله الا الله وأنّ محمدا رسول الله فذلّ - أو يذلّ - بها لسانه واطمأنّ بها قلبه لم تطأه النار) *

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير من طريق الحميدي ، حدثنا عبد الله ابن رجاء عن عبد الرحمن بن فرّوخ عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، مرفوعا . "١"

(٢) * حديث (خير مايخلّف الرجل من بعده ثلاث ، ولد صالح يدعو له ، وصدقة تجرى يبلغه أجرها ، وعلم يعمل به من بعده) . *

أخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، فذكره مرفوعا . "٢"

وأخرجه ابن ماجه أيضا من طريق محمد بن يزيد بن سنان الرّهاوي ثنا يزيد بن سنان - يعني أباه - ، حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن فليح بن سليمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه . "٣" .

وأخرجه الطبراني أيضا من طريق محمد بن سلمة ، عن خالد بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن فليح بن سليمان ، عن زيد بن أسلم ، باسناده فذكر الحديث . قال الطبراني : لم يروه عن زيد بن أسلم الا فليح بن سليمان ، تفرد به زيد بن أبي أنيسة ، ولا يروى عن أبي قتادة الا بهذا الاسناد . اهـ "٤"

---

١) ١/١/٢٥٨ .
٢) السنن - المقدمة - باب ثواب معلم الناس الخير ١/٨٨ .
٣) السنن - المقدمة ١/٨٨ .
٤) المعجم الصغير ١/١٤١ .

وذكر المزي هذا الحديث وعزاه الى النسائي في عمل اليوم والليلة .اهـ"١"

وقال الدارقطني : حديث يزيد بن سنان ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن فليح بن سليمان ... الخ أصح من حديث أبي عبد الرحيم ، عن زيد ابن أبي أنيسة ، عن زيد بن أسلم . اهـ "٢" .

(٣) * حديث : (قال الله عزّوجل : أفترضت على أمّتك خمس صلوات وعهدت عندى عهدا أنه من حافظ عليهنّ لوقتهنّ أدخلته الجنّة ، ومن لم يحافظ عليهنّ فلا عهد له عندى) *

أخرجه أبو داود "٣" ، والنسائي "٤" من طريق بقية بن الوليد ، ثنا ضبارة بن عبد الله بن السليل ، أخبرني دويد بن نافع ، عن ابن شهاب الزهرى قال : قال سعيد بن المسيّب انّ أبا قتادة بن ربعي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكر الحديث اهـ .

(٤) * حديث : (انه صلى الله عليه وسلم كره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال : انّ جهنّم تسجّر الا يوم الجمعة) . *

أخرجه أبو داود "٥" ، والبيهقي "٦" ، والخطيب البغدادى "٧" ، من طريق حسان بن ابراهيم الكرماني ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي الخليل ، عن أبي قتادة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابو داود : هو مرسل ، مجاهد اكبر من أبي الخليل ، وابو الخليل لم يسمع من أبي قتادة . اهـ .

---

١) تحفة الاشراف ٢٤٨/٩
٢) العلل (٢ / ل ٥٧) .
٣) السنن - كتاب الصلاة - باب في المحافظة على وقت الصلاة ١١٧/١ .
٤) السنن - كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها - باب ماجاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ٤٥٠/١ .
٥) السنن - كتاب الصلاة - باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال ٢٨٤/١ .
٦) السنن - كتاب الصلاة - باب أن هذا النهي مخصوص ببعض الايام دون بعض ٤٦٤/٢ . وكتاب الجمعة - باب الصلاة يوم الجمعة نصف النهار وقبله وبعده ١٩٣/٣ .
٧) تاريخ بغداد ٢٦٠/٨ .

(٥) * حديث : (ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فاذا هو بأبي بكر رضي الله عنه يصلّي يخفض من صوته ، قال : ومرّ بعمر بن الخطّاب وهو يصلّي رافعا صوته قال : فلما اجتمعا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلّي تخفض صوتك . قال : قد أسمعت من ناجيت يارسول الله ، قال : وقال لعمر : مررت بك وأنت تصلي رافعا صوتك ، قال : فقال : يارسول الله اوقظ الوسنان وأطرد الشيطان ، فقال لابي بكر ارفع من صوتك شيئا ، وقال لعمر : أخفض من صوتك) . *

أخرجه أبو داود "١" ، والترمذى "٢" ، والحاكم "٣" ، والبيهقي "٤" ، من طريق يحي بن اسحاق السّيلحيني ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه أيضا ابو داود والبيهقي من طريق موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . هكذا مرسلا . وقال الحاكم عند روايته له : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وقال ابو عيسى الترمذى : حديث أبي قتادة حديث غريب. وانما أسنده يحي بن اسحاق ، عن حماد بن سلمة . واكثر الناس انّما رووا هذا الحديث عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح مرسلا . اهـ .

(٦) * حديث : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر : متى توتر ؟ قال : أوتر من أول الليل ، وقال لعمر : متى توتر ؟ قال : آخر الليل . فقال لأبي بكر : أخذ هذا بالحزم ، وقال لعمر : أخذ هذا بالقوّة) . *

---

١) السنن - كتاب الصلاة - باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢ / ٥١ .
٢) الجامع الصحيح - كتاب الصلاة - باب ما جاء في القراءة بالليل ٢ / ٥٢٦ .
٣) المستدرك - كتاب صلاة التطوع - باب تحريض قيام الليل ١ / ٣١٠ .
٤) السنن - كتاب الصلاة - باب صفة القراءة في صلاة الليل في الرفع والخفض ٣ / ١١ .

وفي بعض الروايات قال أبو بكر : أوتر قبل أن أنام . وقال عمر : أنام ثم أوتر ، فقال لأبي بكر أخذت بالحزم أو بالوثيقة .

أخرجه أبو داود "١" ، والحاكم "٢" ، والبيهقي "٣" . من طريق يحي بن اسحاق السّيلحيني ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة . مرفوعا . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي على هذا التصحيح كذلك .

(٧) * حديث : (من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة الى الجمعة الأخرى) *

أخرجه الحاكم "٤" ، والبيهقي "٥" ، والخطيب البغدادي "٦" ، من طريق هارون بن مسلم العجلي ، ثنا أبان بن يزيد العطّار ، عن يحي ابن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة قال : دخل عليّ أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال : غسلك من جنابة أو للجمعة ؟ قال : قلت : من جنابة . قال : اعد غسلا آخر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكر الحديث . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهارون بن مسلم العجلي شيخ قديم للبصريين يقال له الحنائي ثقة ، قد روى عنه أحمد بن حنبل وعبد الله بن عمر القواريري . اهـ .

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث وقال : رواه الطبراني في الاوسط . وفيه هارون بن مسلم قال : أبو حاتم فيه لين . ووثقه الحاكم ، وابن حبان وبقية رجاله ثقات . اهـ "٧" .

---

١) السنن - كتاب الصلاة - باب في الوتر قبل النوم ٢/٦٦ .
٢) المستدرك - كتاب الوتر - ١ / ٣٠١ .
٣) السنن - كتاب الصلاة - باب الاختيار في وقت الوتر ٣/٣٥ .
٤) المستدرك - كتاب الجمعة - باب من غسل يوم الجمعة ودنا من الامام وانصت له ... ١/٢٨٢ .
٥) السنن - كتاب الطهارة - باب هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة اذا لم ينوها مع الجنابة ١/٢٩٩ .
٦) تاريخ بغداد ٣/٣٣١ .
٧) مجمع الزوائد ٢/١٧٤

(٨) * حديث : (أنه صلى الله عليه وسلم مرّ بقوم قد أسّسوا مسجدا ليبنوه ، فقال أوسموه تملأوه) . *

أخرجه البيهقي "١" ، والطيالسي "٢" ،والخطيب البغدادى "٣" من طريق كعب بن عبد الرحمن الانصارى ، عن ابن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعا .

لكن قال الدارقطني : هذا الحديث غير ثابت . اهـ "٤" .

(٩) * حديث : (قال صلى الله عليه وسلم : من ساق هديا تطوّعا فعطب فلا يأكل منه فانه ان اكل منه كان عليه بدله ، ولكن لينحرها ثم ليغمس نعلها في دمها ثم ليضرب بها جنبها ، وان كان هديا واجبا فليأكل ان شاء فانه لابد من قضائه) . *

أخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن أبي الخليل ،عن أبي قتادة مرفوعا . وقال البيهقي : قال أبو بكر بن خزيمة هذا الحديث مرسل بين أبي الخليل وبين أبي قتادة رجل اهـ "٥"

وقد سبق قول أبي داود أيضا في أن أبا الخليل لم يسمع من أبي قتادة في الحديث (٤) من هذا الملحق .

(١٠) * حديث : (أنّ النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور فقال : توفي وأوصى بثلثه لك يارسول الله وأوصى أن يوجّه الى القبلة لما احتضر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصاب الفطرة وقد رددت ثلثه على ولده ثم ذهب فصلّى عليه وقال : اللهمّ اغفر له وارحمه وأدخله جنتك وقد فعلت) - . *

أخرجه الحاكم "٦" ، والبيهقي "٧" من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن يحي بن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعا .

---

١) السنن - كتاب الصلاة - باب في كيفية بناء المسجد ٢/٤٣٩ .
٢) المسند ص ٨٤ .
٣) تاريخ بغداد ٥/٢٦٨ .
٤) العلل (٢ / ل ٦٠) .
٥) السنن - كتاب الحج - باب مايكون عليه من البدل من الهدايا اذا عطب أوضل ٥/٢٤٤ .
٦) المستدرك - كتاب الجنائز - باب قبض روح المؤمن ١/٣٥٣ .
٧) السنن - كتاب الجنائز - باب مايستحب من توجيهه نحو القبلة ٣/٣٨٤ .

وأخرجه كذلك الطبراني من حديث أبي قتادة : قال : ان البراء بن معرور أوصى للنبي صلى الله عليه وسلم بثلث ماله يضعه حيث شاء فرده النبي صلى الله عليه وسلم على ولده . اهـ "١"

(١١) * حديث : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه) . *

أخرجه الترمذي "٢" ، وابن ماجه "٣" من طريق محمد بن بشار ، اخبرنا عمر بن يونس ، أخبرنا عكرمة بن عمار ، عن هشام بن حسّان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي قتادة ، مرفوعا . هذا عند الترمذي ، وقال فيه عند ابن ماجه ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة به .

(١٢) * حديث : عن أبي قتادة قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ماذا أعددت لها ؟ قال : حب الله عزّ وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم ، قال : وانت مع من أحببت) *

اخرجه الطبراني من طريق أحمد بن يحي الرّقي ، ثنا عبد الله بن عباد ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي صخر ، عن محمد "٤" ، عن أبي قتادة ، مرفوعا . "٥" .

(١٣) * حديث : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هلاك أمّتي في ثلاث في القدريّة "٦" ، والعصبيّة "٧" والرّواية من غير ثبت) . *

---

١) المعجم الكبير ٢ / ل ٦٨ .
٢) الجامع الصحيح - كتاب الجنائز - باب مايستحب من الاكفان ٤ / ٧٣ .
٣) السنن - كتاب الجنائز - باب ماجاء فيما يستحب من الكفن ١ / ٤٧٣ .
٤) لم أستطع قراءة بقية الاسم من المخطوطة فاما أن يكون محمد بن سيرين ، أو محمد ابن عمرو بن عطاء ، أو محمد بن المنكدر . والله أعلم .
٥) المعجم الكبير ٢ / ل ٦٩ .
٦) القدريّة : هم جاحدوا القدر . القاموس المحيط ٢ / ١١٤ . وقال النووي : قال أهل اللغة : القدر باسكان الدال وفتحها لغتان ، هو قدر الله تعالى الذي يجب الايمان به كله خيره وشره ، حلوه ومره ونفعه وضره ، ومذهب أهل الحق اثبات القدر والايمان به كلّه . اهـ تهذيب الاسماء واللغات ٢ / ٢ / ٨١ .
٧) جاء في النهاية : العصبي : هو الذي يغضب لعصبته ويحامي عنهم . والعصبة : الاقارب من جهة الأب لانهم يعصبونه ويعتصب بهم أي يحيطون به ويشتدّ بهم . والعصبيّة والتعصّب : المحاماة والمدافعة . اهـ ٣ / ٢٤٥ ومابعدها .

أخرجه الطبراني من طريق خلف بن الحسن الواسطي ، حدثنا محمد ابن ابراهيم الشامي ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعا .

قال الطبراني : لم يروه عن الاوزاعي الا سويد ، تفرد به محمد بن ابراهيم وقال أيضا : حدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا عبد القدوس بن محمد بن شعيب بن الحبحاب ، عن محمد بن ابراهيم الشامي بمثله . اهـ "١"

وقال الهيثمي عند ذكر هذا الحديث : رواه الطبراني في الاوسط والصغير وفيه سويد بن عبد العزيز ، وقد أجمعوا على ضعفه "٢" .

(١٤) * حديث : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الآيات بعد المائتين ") . "٣" *

أخرجه ابن ماجه من طريق الحسن بن علي الخلال ، ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله بن المثنى (بن) "٤" ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أبيه ، عن جده ، عن أنس بن مالك ، عن أبي قتادة مرفوعا "٥" .

قال فؤاد عبد الباقي في تحقيقه على سنن ابن ماجه : هو في الزوائد وفي اسناده عون بن عمارة العبدى وهو ضعيف .. وقال : قال ابن كثير هذا الحديث لا يصح ، وان صح فمحمول على ماوقع من الفتنة ، بسبب القول بخلق القرآن ، والمحنة للامام أحمد بن حنبل ، وأصحابه من أئمة الحديث . اهـ

وأخرجه كذلك الحاكم من طريق ابراهيم بن عبد الله بن سليمان السعدى ثنا عون بن عمارة العنبرى بهذا الاسناد بمثله سواء . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . اهـ لكن تعقبه الذهبي

---

١) المعجم الصغير ١/١٥٧ .
٢) مجمع الزوائد ١/١٤١ .
٣) المراد بها الآيات الصغار مثل فشو الكذب وغيره .
٤) قال الحافظ بن كثير في جامع المسانيد والسنن : قال شيخنا وقع في سنن ابن ماجه (عن عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن عبد الله بن أنس) والصواب أن ثمامة أخو المثنى لا أبوه . والله أعلم . اهـ انظر ١٢ / ل ٢٤٦ .
٥) السنن - كتاب الفتن - باب الآيات ٢/١٣٤٨ .

فقال : احسبه موضوعا وعون ضعّفوه . اهـ "١" وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال : ليس في ذلك شيء يصبح . اهـ "٢"

وذكره كذلك ابن الجوزي في الموضوعات . من طريق محمد بن يونس الكديمي ، حدثنا عون بن عمرة باسناده بمثله . وقال : هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعون وابن المثنى ضعيفان ، غير أن المتهم به الكديمي . اهـ "٣" ولكن تعقبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الاحاديث الموضوعة فقال : هو بريء منه . وعزاه لابن ماجه والحاكم . اهـ "٤"

(١٥) * حديث : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى توارى زينتها ، ولا من جارية بلغت الحيض حتى تختمر) . *

أخرجه الطبراني ، من طريق محمد بن أبي حرملة القلزمي ، بمدينة قلزم "٥" . حدثنا اسحاق بن اسماعيل بن الأعلى الأيلي ، حدثنا عمرو بن هاشم البيروتي ، حدثنا الاوزاعي ، عن يحي بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث .

قال الطبراني : لم يروه عن الاوزاعي ، الا عمرو بن هاشم ، تفرد به اسماعيل بن اسحاق "٦" .

(١٦) * حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس على النساء غزو ولا جمعة ولا تشييع جنازة) . *

أخرجه الطبراني من طريق عبدة بنت عبد الرحمن بن مصعب بن ثابت ابن عبد الله بن أبي قتادة الانصارى قالت : حدثني أبي عبد الرحمن عن أبيه مصعب ، عن أبيه ثابت ، عن أبيه عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ،

---

١) المستدرك - كتاب الفتن - باب الآيات بعد المائتين ٤٢٨/٤ .
٢) انظر العلل (٢/ل ٦٢) .
٣) ١٩٨/٣ .
٤) ٣٩٤/٢ .
٥) هي بلدة على ساحل بحر اليمن قرب أيلة والطور ومدين واليها ينسب بحر القلزم. آهـ معجم البلدان ٣٨٧/٤ .
٦) المعجم الصغير ٥٤/٢ .

أبي قتادة ، مرفوعا . قال أبو القاسم : لم يروه عن أبي قتادة الا ولده .
ولا سمعناه الا من عبدة وكانت امرأة عاقلة فصيحة متدينة . اهـ "١" . ومن
طريق الطبراني أخرجه الخطيب البغدادي باسناده بمثله . اهـ "٢"

(١٧) * حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كلّ أمتي معافى
الاّ المجاهرين . قيل : يارسول الله ومن المجاهرون ؟ قال : الذى يعمل
العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول : يافلان عملت البارحة كذا
وكذا ، فيكشف ستر الله عنه) . *

أخرجه الطبراني ، من طريق عبد الله بن محمد بن عمران الاصبهاني ،
حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، حدثنا عون بن عمارة ، حدثنا عبد الله
ابن المثنى بن عبد الله بن أنس عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أنس بن
مالك ، عن أبي قتادة الانصارى رضي الله عنهما مرفوعا . قال ابو القاسم :
لا يروى عن أبي قتادة الا بهذا الاسناد . تفرد به الحلواني . اهـ "٣" ،
والحلواني من الثقات الحفاظ وله تصانيف . اهـ "٤" .

(١٨) * حديث : عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : لمّا اقبلنا من غزوة تبوك قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من لقي منكم أحدا من المتخلّفين فلا يكلّمنه
ولا يجالسنّه) . *

أخرجه ابن أبي شيبة من طريق زيد بن الحباب ، عن موسى بن عبيدة ،
نا عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه "٥" . اسناده ضعيف لضعف موسى
ابن عبيدة المدني .

---

١) المعجم الصغير ١٥٢/٢ .
٢) تاريخ بغداد ٤٤٠/١٤ .
٣) المعجم الصغير ٢٢٧/١ .
٤) انظر التقريب ١٦٨/١ .
٥) المصنف ٣٠٠/٥ .

(١٩) * حديث : (ما أكل لحمه فلا بأس بسلحه) . *

أخرجه الدارقطني من طريق أبي بكر بن أبي داود من حفظه . نا محمود بن خالد ، نا مروان بن محمد ، نا ابن لهيعة ، عن عقيل بن خالد ، عن الزهري ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . موقوفا . "١"

(٢٠) * حديث : (أنّ أبا قتادة الانصاري قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انّ لي جمّة "٢" . أفأرجّلها ؟ "٣" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (نعم وأكرمها) "٤" فكان أبو قتادة ربّما دهنها في اليوم مرّتين ، لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأكرمها)) . *

أخرجه مالك عن يحي بن سعيد ، أنّ أبا قتادة الانصاري قال فذكره "٥" وسقط من اسناده رجل هو محمد بن المنكدر راوي الحديث عن أبي قتادة اذ لم تعرف ليحي بن سعيد رواية عن أبي قتادة . وقد جاء الحديث موصولا عند النسائي . من طريق عمرو بن علي قال حدثنا عمر بن علي بن مقدم قال : حدثنا يحي بن سعيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن أبي قتادة قال : كانت له جمّة ضخمة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يحسن اليها وأن يترجّل كلّ يوم . اهـ "٦" .

(٢١) * حديث : (اذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد) . *

ذكره الذهبي في تلخيصه لكتاب المستدرك للحاكم من طريق أبان ، عن يحي بن أبي كثير ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه مرفوعا . وقال الذهبي : انه على شرط البخاري ومسلم "٧"

---

١) السنن ١/١٢٨ .
٢) هو شعر الرأس اذا بلغ المنكبين .
٣) أي مشّطها .
٤) اى تعاهدها بالتنظيف والدهن وصنها من وسخ وغيره .
٥) الموطأ - كتاب الشعر - باب اصلاح الشعر ٢/٩٤٩ .
٦) السنن - كتاب الزينة - باب تسكين الشعر ٨/١٨٤
٧) تلخيص المستدرك للذهبي بهامش المستدرك ٤/١٣٩ . هذا ولم أقف على الحديث في الأصل والظاهر أنه سقط منه . والله أعلم.

(٢٢) * حديث : قال أبو قتادة : اني لأغسل رأسي قد غسلت أحد شقيّة ، اذ سمعت فرسي جروة تصهل وتبحث بحافرها ، فقلت : هذه حرب قد حضرت فقمت ولم أغسل شق رأسي الآخر فركبت وعليّ بردة لي . فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيح ، الفزع الفزع قال : وأدرك المقداد بن عمرو فسايرته ساعة ثم تقدمه فرسي . وكانت أجود من فرسه وقد أخبرني المقداد وكان سبقني بقتل مسعدة محرزا قال أبو قتادة للمقداد : يا أبا معبد أنا أموت أو أقتل قاتل محرز ، فضرب فرسه فلحقهم أبو قتادة ووقف له مسعدة وحمل عليه أبو قتادة بالقناة فدقّ صلبه ويقول : خذها وأنا الخزرجي ووقع مسعدة ميتا ، ونزل أبو قتادة فسجّاه ببرده ، وجنّب فرسه معه وخرج يحضر في أثر القوم حتى تلاحق الناس. قال ابو قتادة : فلماّ مرّ الناس ونظروا الى بردة أبي قتادة عرفوها فقالوا : هذا أبو قتادة قتيل واسترجع أحدهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا ولكنه قتيل أبي قتادة ، وجعل عليه بردته لتعرفوا أنه قتيله ، فخلوا بين أبي قتادة وبين قتيله وسلبه وفرسه) ، فأخذه كله وكان سعد بن زيد قد أخذ سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا والله أبو قتادة قتله ادفعه اليه . قال : فلما أدركني النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ونظر اليّ قال : (اللهم بارك له في شعره وبشره وقال : أفلح وجهك قلت : ووجهك يارسول الله قال : قتلت مسعدة ؟ قلت : نعم ؟ قال : فما هذا الذى بوجهك ؟ قلت : سهم رميت به يارسول الله . قال : فادن منّي فدنوت منه فبصق عليه ، فما ضرب عليّ قط ولا قاح) . فمات أبو قتادة وهو ابن سبعين سنة وكأنه ابن خمس عشرة سنة . قال : واعطاني يومئذ فرس مسعدة وسلاحه ، وقال : (بارك الله لك فيه) . *

أخرجه الواقدى "١" ، والحاكم "٢" ، من طريق يحي بن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه عن جده مرفوعا. وهذا اللفظ المتقدم للواقدى . وهو عند الحاكم مختصر وفيه (ادركني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذى قرد "٣" فنظر اليّ فقال : اللهمّ بارك له في شعره وبشره . وقال : أفلح وجهك .. الخ) الحديث

---

١) المغازى ٢/٥٤٤ . ومابعدها

٢) المستدرك ٣/٤٨٠ .

٣) بفتح القاف والراء : هو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان . اهـ كما في النووى على مسلم ١٢/١٧٢

وأخرجه كذلك الطبراني من طريق عبدة بنت عبد الرحمن بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن أبي قتادة الانصارى . قالت : حدثني أبي عبد الرحمن عن أبيه مصعب ، عن أبيه ثابت ، عن أبيه عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أبي قتادة بن الحارث مختصرا . قال ابو قتادة : أغار المشركون على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فركبت فأدركتهم وقتلت مسعدة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآني (أفلح الوجه اللهم اغفر له ثلاثا ونفلني سلب مسعدة) .

قال الطبراني : لم يروه عن أبي قتادة الا ولده ولا سمعناه الا من عبدة وكانت امرأة عاقلة فصيحة متدينة . اهـ "١" وأخرجه كذلك الخطيب البغدادى من طريق الطبراني بهذا الاسناد بنحوه . "٢"

(٢٣) * حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خير فرساننا أبو قتادة ، وخير رجالتنا سلمة بن الأكوع) . *

أخرجه الطبراني باسناد الحديث الذى قبله تماما . وقال بعد روايته :

وتفسير هذا الحديث ، أن المشركين أغاروا على لقاح المدينة فلحق أبو قتادة مسعدة وكان رئيس جيش المشركين في ذلك اليوم فقتله وأخذ سلبه وبادر سلمة بن الاكوع فحبس بعض المشركين رميا بالحجارة من قبل الجبل حتى لحقتهم خيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم " خير فرساننا " يعني في ذلك اليوم ابو قتادة . " وخير رجالتنا " في ذلك اليوم " سلمة بن الاكوع " اهـ "٣" ومن طريق الطبراني أخرجه كذلك الخطيب البغدادى بهذا الاسناد بمثله . "٤"

والحديث رواه مسلم مطولا من حديث سلمة بن الاكوع وفيه قصة تلك الغارة وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : (كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة ، وخير رجالتنا سلمة بن الاكوع) اهـ "٥"

وبنحو هذا أخرجه ابن الجارود كذلك من حديث سلمة بن الاكوع ايضا "٦"

---

١) المعجم الصغير ٢ / ١٥٢ .
٢) تاريخ بغداد ١٤ / ٤٤٠ .
٣) المعجم الصغير ٢ / ١٥١ ومابعدها .
٤) تاريخ بغداد ١٤ / ٤٣٩ .
٥) صحيح مسلم ـ كتاب الجهاد والسير ـ باب غزوة ذى قرد وغيرها ١٢ / ١٨٢ .
٦) المنتقى ص ٣٦٠ .

(٢٤) * حديث : (أن النبي صلى الله عليه وسلم انما جمع بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها .) *

ذكره الدارقطني في العلل من طريق أزهر بن جميل ، ثنا يحي بن سعيد ، قال : ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه الخ وقال الدارقطني : لم يرفعه عن يحي غير أزهر . اهـ "١"

(٢٥) * حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتمّكم عقلا أشدّكم لله تعالى خوفا ، وأحسنكم فيما أمركم به ونهى عنه نظرا ، وان كان أقلكم تطوّعا) . *

أخرجه الغزالي في احياء علوم الدين "٢" وقال العراقي : أخرجه ابن المحبّر من حديث أبي قتادة . "٣"

(٢٦) * حديث : (قال رجل يارسول الله انّ لي جارا تنتصب قدره فلا يطعمني فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما آمن بي هذا ساعة قط) . *

ذكره السيوطي في الجامع الكبير من حديث أبي قتادة رضي الله عنه . وعزاه لأبي نعيم . "٤"

(٢٧) * حديث : عن أبي قتادة قال : انتهينا الى بني قريظة فلما رأونا أيقنوا بالشر وغرز علي عليه السلام الرّاية عند أصل الحصن فاستقبلونا في صياصيهم يشتمون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه . قال أبو قتادة وسكتنا وقلنا السيف بيننا وبينكم وطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلمّا رآه علي عليه السلام رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرني أن ألزم اللواء فلزمته ، وكره أن يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أذاهم وشتمهم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم وتقدّمه أسيد بن حضير فقال : ياعداء الله لا نبرح حصنكم حتى تموتوا جوعا . انما انتم بمنزلة ثعلب في جحر قالوا : يا ابن الحضير ، نحن مواليكم دون الخزرج وخاروا "٥" وقال : لاعهد بيني وبينكم ولا الّ "٦" ودنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وترّسنا عنه فقال : يااخوة القردة والخنازير وعبدة الطّواغيت، اتشتمونني ؟ قال : فجعلوا يحلفون بالتّوراة التي أنزلت على موسى : مافعلنا ويقولون : ياأبا القاسم ماكنت جهولا ثم قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم الرّماة من أصحابه) *

---

١) العلل ٢ / ل ٥٧
٢) ١/ ٨٥
٣) المغني عن حمل الاسفار في الاسفار ١/ ٨٥
٤) الجامع الكبير (٢ / ل ٦٦٨) .
٥) أى خافوا .
٦) هو العهد والحلف .

ذكره السيوطي في الجامع الكبير، وعزاه للواقدى وابن عساكر "١"، وهو عند الواقدى بهذا اللفظ تماما من طريق أسيد بن أبي اسيد عن أبي قتادة "٢" ولم أقف عليه عند ابن عساكر .

(٢٨) * (أثر : في المشي أمام الجنازة) *

أخرجه البيهقي من طريق أبي زكريا وأبي بكر بن الحسن قالا : ثنا أبو العباس بن يعقوب ، أنبأ بحر بن نصر ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة أنه رأى أبا هريرة وعبد الله بن عمر وأبا أسيد الساعدى وأبا قتادة رضي الله عنهم يمشون أمام الجنازة "٣"

(٢٩) * (أثر في تصفير اللحية) . *

أخرجه الطبراني من طريق عمر بن حفص السدوسي ، ثنا عامر بن علي ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة قال : رأيت أبا قتادة وأبا هريرة وابن عمر وأبا أسيد السّاعدى يمرّون علينا ، نجد منهم ريح العبير ويصفّرون لحاهم . "٤" .

(٣٠) * (أثر في لبس الخز) . *

أخرجه البيهقي من طريق حنبل بن اسحاق ، ثنا عمرو بن مرزوق ، ثنا عمران القطان ، عن عمّار بن أبي عمّار قال : رأيت على أبي قتادة مطرف خزّ "٥" . وأخرجه كذلك الطبراني من طريق معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن يونس ، عن عمّار بن أبي عمار قال : رأيت زيد بن ثابت وابن عباس وأبا هريرة وأبا قتادة يلبسون مطارف الخز "٦" .

---

١) الجامع الكبير ٢ / ل ٦٦٧ .
٢) المغازى ٢/٤٩٩ ومابعدها .
٣) السنن - كتاب الجنائز - باب المشي امام الجنازة ٤/٢٤ .
٤) المعجم الكبير (٢ / ل ٦٨) .
٥) السنن - كتاب صلاة الخوف - باب ماورد في لبس الخز ٣/٢٧٢ .
٦) المعجم الكبير ٢ / ل ٦٨ .

(٣١) * (أثر في الأضحية) *

أخرجه البيهقي من طريق عيسى بن محمد ، أخبرنا عمرو بن الربيع ابن طارق ، عن رشدين بن سعد ، عن عقيل . عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أنه كان يضحّي عن أهل بيته بشاة "١" .

وقد ذكره البسوى في كتابه بهذا الاسناد بمثله "٢" .

(٣٢) * (أثر في قصته مع الجد بن قيس) "٣"

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : لما نزلنا على الحديبية والماء قليل سمعت الجد بن قيس يقول: ماكان خروجنا الى هولاء القوم بشيء نموت من العطش عن آخرنا فقلت : لا تقل هذا يا أبا عبد الله فلم خرجت ؟ قال : خرجت مع قومي . قلت : فلم تخرج معتمرا ؟ قال : لا والله ، ما أحرمت . قال ابو قتادة : ولا نويت العمرة ؟ قال : لا . فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل فنزل بالسهم وتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدلو ومجّ فاه فيه ، ثم رده في البئر فجاشت البئر بالرّواء . قال : أبو قتادة : فرأيت الجد مادّا رجليه على شفير البئر في الماء . فقلت : يا أبا عبد الله اين ماقلت؟ قال : انما كنت أمزح معك ، لا تذكر لمحمد مما قلت شيئا . قال ابو قتادة : وقد كنت ذكرته قبل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فغضب الجد وقال : بقينا مع صبيان من قومنا لا يعرفون لنا شرفا ولا سنا لبطن الارض اليوم خير من ظهرها .

---

١) السنن - كتاب الضحايا - باب الرجل يضحي عن نفسه وعن أهل بيته ٢٦٨/٩

٢) المعرفة والتاريخ ٣٨٧/١

٣) هو احد المنافقين من بني سلمة وهو الذى طلب من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يأذن له بالتخلف عن غزوة تبوك خوفا من أن يفتن بنساء بني الاصفر وفيه نزلت هذه الآية : ((ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني الا في الفتنة سقطوا وان جهنم لمحيطة بالكافرين)) سورة التوبة : آية "٤٩" .

قال أبو قتادة : وقد كنت ذكرت قوله للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابنه خير منه . قال ابو قتادة : فلقيني نفر من قومي فجعلوا يؤنبونني ويلومونني حين رفعت مقالته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لهم : بئس القوم انتم ويحكم عن الجدّ بن قيس تذبون ؟ قالوا : نعم كبيرنا وسيدنا . فقلت : قد والله طرح رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤدده عن بني سلمة وسوّد علينا بشرا بن البراء بن معرور ، وهدمنا المنامات التي كانت على باب الجد وبنيناها على باب بشر البراء فهو سيدنا الى يوم القيامة . قال : قال ابو قتادة : فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الهيعة فر الجد بن قيس فدخل تحت بطن البعير فخرجت اعدو واخذت بيد رجل [1] كان يكلمني فأخرجناه من تحت بطن البعير ، فقلت : ويحك ؟ ما أدخلك هاهنا ؟ أفرار مما نزل به روح القدس قال : لا ، ولكنني رعبت وسمعت الهيعة [2] . قال الرجل : لا نضحت [3] عنك ابدا ومافيك خير .

روى هذا الاثر الواقدى من طريق محمد بن الحجازى عن أسيد بن أبي أسيد ، عن أبي قتادة [4]

---

١) لم أقف على اسمه .
٢) الهيعة : الصوت الذى تفزع منه وتخافه من عدو . أ هـ كما في النهاية ٥/٢٨٨ .
٣) أى ماذببت عنك ولادافعت . انظر القاموس المحيط ١/٢٥٣ .
٤) مغازى الواقدى ٢/٥٩٠ - ٥٩١ .

(ملحق " ٢ ")

يتضمن ذكر شيوخ الامام أحمد في مرويات أبي قتادة رضي الله عنه ، مذيلا بذكر مؤلفات من له مؤلفات منهم .

" باب الهمـــزة "

أحمد بن الحجاج المروزى : (٤٢)
اسحاق بن عيسى الطّباع : (٤) ، ١٤ ، ١٢٤ .
اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم : (٧) ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٥ ، ٥٨ ، (ابن عليّة) * ٨٥ ، ١١٢ .

" باب البــــاء "

بشر بن شعيب بن أبي حمزة : (١٣١) .
بشر بن المفضّل الرّقاشي : (٣٤) .
بهز بن أسد العمّي : (١٠٣) .

" باب الحــــاء "

حجاج بن محمد المصّيصي : (٣٨) ، ١١٧ ، ١٢٩ ،
حسن بن موسى الأشيب : (٣) ، ٤ ، ٢٧ ، ١٢٥ .
حسن بن يحي المروزى : (١٤٣) .
حسين بن محمد المؤدّب : (٢٧) ، ٩١ .
الحكم بن موسى القنطرى : (٤٤) .
حماد بن خالد الخياط : (١٥) .

---

* - قال ابن النديم : له من الكتب : كتاب التفسير ، كتاب الطهارة ، كتاب الصلاة ، كتاب المناسك ، .هـ الفهرست (ص ٣١٧) ، وانظـــر هدية العارفين ٥/٢٠٦ .

" باب السين "

" باب الضاد "

" باب العين "

---

* - قال ابن النديم : له (تفسير) معروف . أ هـ الفهرست (ص ٣١٦) . وقال الكتّاني : له كتاب (الجامع في الحديث) وكتاب (التفسير) أ هـ الرسالة المستطرفة (ص ١٩ ، ص ٤٠) وانظر الاعلام ٣/١٠٤ وما بعدها ، معجم المؤلفين ٤/٢٣٥ ، تاريخ التراث العربي لسزكين ١/٢٧٢ وما بعدها . هدية العارفين ٥/٣٨٧ .

** - له المسند المطبوع ، انظر الرسالة المستطرفة (ص ٦١) ، الاعلام ٣/١٢٥ كشف الظنون ٢/١٦٧٩ ، تاريخ التراث ١/٢٧٥-٢٧٦ ، هدية العارفين ٥/٣٩٥ ، معجم المؤلفين ٤/٢٦٢ - ٢٦٣ .

*** - له جزء في الحديث . انظر الرسالة المستطرفة (ص ٨٦) ، الاعلام ٣/ ٢١٥ ، معجم المؤلفين ٥/٢٧ .

**** - له تصانيف في الحديث . انظر الاعلام ٣ / ٣٣٩ ، معجم المؤلفين ٥/١٩٦ .

" باب الميم "

---

* - قال ابن النديم : له من الكتب : كتاب السنن في الفقه . وكتاب المغازى . أ هـ الفهرست (ص ٣١٨) .
وقال الكتّاني : له المصنف . وكتاب الجامع سوى المصنّف ، وهو كتاب شهير وجامع كبير خرّج أكثر احاديثه الشيخان والاربعة . أ هـ الرسالة المستطرفة (ص ٤٠ ، ٤١) . وانظر كشف الظنون ج ١/٤٥٢ ، ٥٧٦ ، ج ٢ /١٠٠٨ ، ١٧١٢ . وقال الزركلي : له كتاب تفسير القرآن كذلك . أ هـ الاعلام ٣/٣٥٣ . وله ايضا كتاب الصلاة ، والامالي في آثار الصحابة قاله سزكين في تاريخ التراث العربي ١ / ٢٧٧ - ٢٧٨ .
وله كذلك كتاب تزكية الارواح عن مواقع الفلاح . كما ذكر العراقي في هدية العارفين ٥/٥٦٦ .

** - له كتاب الحديث رواه عن يحي بن سعيد . انظر معجم المؤلفين ٦/٢٢٤ ، هدية العارفين ٥/٦٣٦ .

*** - قال سزكين من آثاره (حديث) . انظر تاريخ التراث العربي ١/٢٨٣

معمّر بن سليمان الرّقّي : (١٦) .

موسى بن داود الضّبّي * : (٤) .

" باب النـــون "

نصر بن علي الجهضمــي : (٧٢) .

" باب الهـاء "

هارون بن معـروف الضّريـر : (١٣٤) .

هاشم بن القاسم أبو النّضـر : (١٠) ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٩٧ .

هشام بن عبد الملك الباهلي : (٥٢) .

هشيم بن بشير الواسطـي ** : (٢٤) ، ٧٠ ، ١٢١

" باب الــواو "

وكيـع بن الجـرّاح *** : (٣٣) ، ٤١ ، ٥٢ ، ٥٦ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٨١ ، ١٤٠ .

---

* - قال الذهبي : قال الدارقطني : كان مصنفا مكثرا مأمونا . أ هـ . تذكرة الحفاظ ٣٧٨/١ ، وانظر الاعلام ٧ / ٣٣٢ ، معجـم المؤلفين ٣٨/١٣ - ٣٩ ، هدية العارفين ٦ / ٤٧٧ .
وذكر له سزكين في تاريخ التراث العربي (كتاب في الحديث) انظر تاريخ التراث العربي ١ / ٢٨٠ .

** - له كتاب السنن في الفقه ، وكتاب التفسير ، وكتاب القراءات . انظـر الفهرست لابن النديم (ص ٣١٨) ، هدية العارفين ٥١٠/٦ ، وزاد الزركلي فذكر له كتاب المغازى ، الاعلام ٨٩/٨ ، وانظر معجـم المؤلفين ١٣ / ١٥٠ - ١٥١ .

*** - له كتب منها : كتاب التفسير ، كتاب الزهد ، كتاب السنن ، كتاب المعرفة والتاريخ . انظر الفهرست (ص ٣١٧) ، الرسالـة المستطرفة (ص ٤٠) ، تاريخ الادب العربي ٢٧٣/١ - ٢٧٤ ، كشف الظنون ٤٦١/١ ، هدية العارفين ٥٠٠/٦ ، معجم المؤلفين ١٣ / ١٦٦ .

" باب اليـــاء "

" باب الكنـى "

---

* - قال الزركلي : لم يعرف له تأليف . أ هـ الاعلام ١٤٧/٨ . لكن ذكر حاجي خليفة في كشف الظنون ١٤٦٠/٢ وتبعه العراقي في هدية العارفين ٥١٣/٢ وكحالة في معجم المؤلفين ١٩٩/١٣ بأن له (كتاب المغازى) والله أعلم .

** - له كتاب التفسير وكتاب الفرائض . انظر الفهرست لابن النديم ص ٣١٨-٣١٩ ، كشف الظنون ٤٦١/١ ، الاعلام ١٩٠/٨ ، هدية العارفين ٥٣٦/٢ ، معجم المؤلفين ٢٣٨/١٣ .

*** - له (أحاديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد مما وافق الامام أحمد) انظر الاعلام ١٤٦/٤ ، تاريخ التراث العربي ٢٧٨/١ .

قائمـة المراجـع
مرتبـة على أحرف المعجـم

أولا : المخطوطات والمصوّرات :

- اتحاف المهرة بزوائد المسانيد المشرة : - أحمد بن أبي بكر محمد بن اسماعيل البوصيرى (ت : ٨٤٠) - المكتبة الصديقية - منى .
- اسماء الصحابة : - محمد بن اسحاق بن مندة (ت : ٣٩٥) - المكتبة الصديقيه .
- اطراف الغرائب والافراد : - علي بن عمر بن احمد الدارقطني (ت : ٣٨٥) ترتيب أبي الفضل بن طاهر - المكتبة الصديقيه .
- اطراف المسند المعتلى بأطراف المسند الحنبلي : - ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني (ت : ٨٥٢) . مصوّر المكتبة السليمانية - بتركيا .
- الاقتراح في علوم الحديث : - تقي الدين ابو الفتح الشهير بابن دقيق العيد (ت : ٧٠٢) . مصوّر عن نسخة المتحف البريطاني .
- الأموال : - حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله المعروف بابن زنجويه (ت : ٢٤٨) مصوّر عن نسخة في مكتبة بوردور في تركيا .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : - ابو الحجاج يوسف بن الزّكي عبد الرحمن ابن يوسف المزّى (ت : ٧٤٢) مصوّر . في دار الحديث النبوى بمكة المكرمة .
- تهذيب الكمال في معرفة أسماء الرجال : - ابو الحجاّج يوسف بن الزّكي المزى مكتبة الحرم المكي الشريف .
- الثقات : - أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت : ٢٦١) ترتيب الحافظ الهيثمي . المكتبة المركزية - الجامعة .
- الثقـات : - عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين (ت : ٣٨٥) - مخطوط - المكتبة المركزية - الجامعة .
- الجامع الكبير : - جلال الدين السيوطي (ت : ٩١١) مصوّر عن مخطوطة دار الكتب المصرية .

- جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن : - ابو الفداء عماد الدين اسماعيل ابن الشيخ ابن كثير (ت : ٧٧٤) مصوّر - المكتبة الصديقيه بمنى .

- شعب الايمان : - ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت : ٤٥٨) مصور في المكتبة الصديقيه - منى .

- العلـل : - ابو الحسن علي بن عمر بن احمد الدارقطني - مصوّر .

- العلل الكبير : - ابو عيسى محمد بن سورة الترمذى (ت : ٢٧٩) .

- عمل اليوم والليلة : - أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت : ٣٠٣) - مصوّر في المكتبة الصديقيه - منى .

- فوائد تمّام : - تمّام بن محمد بن عبد الله بن جعفر الرازى (ت : ٤١٤) مصوّر من دار الكتب الظاهرية .

- مسند أحمد بن حنبل : - أحمد بن حنبل الشيباني (ت : ٢٤١) مصوّر - بمكتبة الحرم المكي .

- مسند عبد بن حميد : - ابو محمد عبد بن حميد الكسّي (ت : ٢٤٩) - مصوّر - في المكتبة الصديقيه - منى .

- المعجم الكبير : - ابو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت : ٣٦٠) مصور - في المكتبة الصديقيه - منى .

ثانيا : الكتب المطبوعــة :

" أ "

- القرآن الكريم .

- ابتسامات الايام في انتصارات الامام : - محمد بن عبد الله بن بليهد - مطبعة السنة المحمدية - القاهرة .

- احكام الأحكام شرح عمدة الأحكام : - ابن دقيق العيد - دار الكتـــب العلمية -- بيروت .

- احياء علوم الدين : - ابو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت : ٥٠٥) وبذيله كتاب المغني عن حمل الاسفار للعراقي - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .

- اخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث - ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزى - بذيل طبقات المدلسين لابن حجر - المطبعة المحمودية - مصر .
- اختلاف الحديث :- محمد بن ادريس الشافعي - بذيل كتاب الأم له - طبعة الشعب .
- الازهار المتناثرة في الاخبار المتواترة :- جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١) مطبعة صاحب دكن - سنة ١٣٢٤ هـ .
- الاستبصار في نسب الصحابة من الانصار :- موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت : ٦٢٠) - تحقيق : الاستاذ علي نويهض . دار الفكر .
- الاستيعاب في أسماء الاصحاب :- ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت : ٤٦٣) مطبوع بهامش الاصابة - مطبعة السعادة - مصر - الطبعة الأولى .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة :- عز الدين ابو الحسن بن الاثير الجزرى (ت : ٦٣٠) - طبعة الشعب .
- الاصابة في تمييز الصحابة :- ابو الفضل أحمد بن علي بن حجر - مطبعة السعادة - مصر - الطبعة الأولى .
- أصول مذهب الامام أحمد بن حنبل :- الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - مكتبة الرياض الحديثة - الرياض - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٧ هـ .
- الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار :- ابو بكر محمد بن موسى ابن عثمان بن حازم (ت : ٥٨٤) - نشر وتعليق راتب حاكمي مطبعة الاندلس - حمص - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٦ هـ .
- الأعلام :- خير الدين الزركلي - دار العلم للملايين - بيروت .
- اعلام الموقعين عن رب العالمين :- ابو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (ت : ٧٥١) - تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد - شركة الطباعة الفنية المتحدة - مصر - سنة ١٣٨٨ هـ .
- الأم :- محمد بن ادريس الشافعي (ت : ٢٠٤) - طبعة الشعب - وبهامشه مختصر المزني .

- الأموال : - أبو عبيد القاسم بن سلاّم (ت : ٢٢٤) - تحقيق : محمد خليل الهرّاس - مكتبة الكليّات الأزهريّة - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٥ هـ .
- الأنساب : - ابو سعيد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني (ت : ٥٦٢) نشر المستشرق : د . سي . مرجليون .
- الأنساب المتفقة : - محمد بن الفضل المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧) .

" ب "

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث -:- ابن كثير - تأليف الشيخ أحمد محمد شاكر - مكتبة محمد علي صبيح واولاده - مصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٩٧ هـ .
- البداية والنهاية في التاريخ : - الحافظ ابن كثير - مكتبة المعارف - بيروت الطبعة الثانية - سنة ١٩٧٧ م .
- بلوغ الاماني من أسرار الفتح الربّاني : - احمد عبد الرحمن البنا - الشهير بالساعاتي - مطبعة الاخوان المسلمين وغيرها - الطبعة الاولى .
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث : - السيد ابراهيم بن السيد محمد ابن السيد كمال الدين بن حمزة الحسيني (ت : ١١٢٠) - مطبعة البهاء - حلب - سنة ١٣٢٩ هـ .
- بيان خطأ محمد بن اسماعيل البخارى في تاريخه : رواية ابن ابي حاتم وأبي زرعة - مطبوع في آخر التاريخ الكبير للبخارى - المكتبة الاسلامية - تركيا

" ت "

- تاج العروس : - محب الدين ابو الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدى
- التاريخ : - ابو عمرو خليفة بن خيّاط المعروف بشباب (ت : ٢٣٠) تحقيق اكرم ضياء العمرى : مطبعة الاداب - النجف - الطبعة الأولى - سنة ١٣٨٦ هـ .

- التاريخ :- يحي بن معين (ت : ٢٣٣) - تحقيق : الدكتور أحمد محمد نور سيف - مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب - الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٩ هـ .
- تاريخ الادب العربي :- بروكلمان - دار المعارف - الطبعة الرابعة .
- تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والأعلام :- شمس الدين بن احمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨) - مكتبة القدسي - القاهرة - سنة ١٣٦٧ هـ .
- تاريخ الامم والملوك :- ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى (ت : ٣١٠) تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم - طبعة دار المعارف .
- تاريخ بغداد :- ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادى (ت : ٤٦٣) نشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- تاريخ التراث العربي :- فؤاد سزكين - نقله الى العربية الدكتور محمد فهمي حجازى والدكتور فهمي ابو الفضل - . الهيئة المصرية العامة - سنة ١٣٩١ هـ
- تاريخ الخلفاء :- للسيوطي - تحقيق : محمد محي الدين عبد المجيد مطبعة السعادة - مصر - الطبعة الاولى - سنة ١٣٧١ هـ .
- التاريخ الصغير :- ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى (ت : ٢٥٦) ادارة احياء السنة .
- التاريخ الكبير :- للبخارى - المكتبة الاسلامية - تركيا .
- تأويل مختلف الحديث :- عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت : ٢٧٦) - تصحيح : محمد زهرى النجار مطبعة - دار الجيل - بيروت - سنة ١٣٩٣ هـ .
- تجريد اسماء الصحابة :- ابو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت : ٧٤٨) دار المعرفة - بيروت .
- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى :- ابو يعلى محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت : ١٣٥٣) - تصحيح : عبد الوهاب عبد اللطيف - نشر : صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - مطبعة المدني - القاهرة - الطبعة الثانية - سنة ١٣٨٣ هـ .

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : - للمزى - وبهامشها : النكت الظراف على الاطراف - للحافظ ابن حجر - نشر الدار القيمة - هيوندى بمباى - الهند - سنة ١٣٧٠ هـ - تحت اشراف : عبد الصمد شرف الدين .

- تحفة ذوى الأرب : - محمود بن أحمد بن محمد بن خطيب الدهشة .

- تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى : - جلال الدين السيوطي - تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف .

- تذكرة الحفاظ : - للذهبي - دار احياء التراث العربي - بيروت . طبع في دار الكتب الحديثة - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٥ هـ

- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف : ابو محمد زكي الدين المنذرى - (ت : ٦٥٦) - تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٣ هـ .

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الاربعة : - ابن حجر - تصحيح وتحقيق: عبد الله هاشم يماني - دار المحاسن للطباعة - سنة ١٣٨٦ هـ .

- تفسير القرآن العظيم : - عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن كثير (ت : ٧٧٤) طبع بدار احياء الكتب العربية .

- تفسير أبي السعود : - أو ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم - ابو السعود بن محمد العمادى الحنفي (ت : ٩٨٢) . تحقيق : عبد القادر أحمد عطا - مطبعة السعادة .

- تقريب التهذيب : - ابن حجر - تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٥

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير :- وهو المشهور بتقريب علوم الحديث : - محي الدين بن شرف النووى (ت : ٦٧٦) - بشرح تدريب الراوى - تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف .

- التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : - زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت : ٨٠٦) - تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان - نشر : صاحب المكتبة السلفية - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٩ هـ .

- تلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير : - ابن حجر - تحقيق : عبد الله هاشم اليماني - شركة الطباعة الفنية المتحدة - القاهرة في سنة ١٣٨٤ هـ .
- تلخيص المستدرك : - ابو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت : ٧٤٨) مكتبة ومطابع النصر الحديثة - الرياض .
- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسِّير : - عبد الرحمن بن الجوزى نشر : مكتبة الاداب ومطبعتها .
- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك : - جلال الدين السيوطي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- تهذيب الاسماء واللغات : - محي الدين بن شرف النووى . دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- تهذيب التهذيب : - ابن حجر - دار صادر بيروت - نسخة مصورة عن نسخة مطبوعة بدائرة المعارف النظامية بحيدرآباد الدكن بالهند - سنة ١٣٢٥ هـ .
- تهذيب السيرة :- عبد السلام هارون - نشر المؤسسة العربية الحديثة - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٩٦ هـ .

" ج "

- جامع بيان العلم وفضله : - ابو عمر يوسف بن عبد البر - ادارة الطباعة المنيرية - سنة ١٣٩٨ هـ .
- جامع البيان عن تأويل آى القرآن : - محمد بن جرير الطبرى (ت : ٣١٠) مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٨٨ هـ
- الجامع الصحيح :- ابو عيسى محمد بن سورة الترمذى (ت : ٢٧٩) مع شرح تحفة الأحوذى - مطبعة المدني - سنة ١٣٨٣ هـ .
- الجامع الصغير : - جلال الدين السيوطي - دار الكتب العلمية - الطبعة الرابعة .
- الجرح والتعديل :- عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى (ت : ٣٢٧) - مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن في الهند - سنة ١٣٧١ هـ .

- جزء القراءة خلف الامام : - محمد بن اسماعيل البخارى -
نشر جمعية الحديث - بالهند .
- جمهرة أنساب العرب : - علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي -
(ت : ٤٥٦) - تحقيق : عبد السلام هارون - دار المعارف
بمصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٩١ هـ .

" ح "

- حاشية الامام السندى بهامش سنن النسائي : - نور الدين بن عبد الهادى
السندى (ت : ١١٣٨) . دار احياء التراث العربي - بيروت
- حلية الاولياء وطبقات الاصفياء : - ابو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني
(ت : ٤٣٠) - مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الاولى ١٣٥١هـ
- خصائص المسند : - ابو موسى محمد بن عمر بن أحمد بن عمر المديني (ت: ٥٨١)
مطبوع في مقدمة مسند الامام احمد - تحقيق : احمد محمد شاكر -
دار المعارف للطباعة والنشر بمصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٦٨هـ
- خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال : - احمد بن عبد الله الخزرجي الانصارى
المطبعة الميرية ببولاق - الطبعة الاولى - سنة ١٣٠١ هـ .

" د "

- دراسات في الحديث النبوى وتاريخه : - للدكتور محمد مصطفى الاعظمي -
مطابع جامعة الرياض - الرياض .
- دلائل النبوة : - ابو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهاني (ت : ٤٣٠) -
عالم الكتب - بيروت - توزيع مكتبة المتنبي - القاهرة .
- دلائل النبوة : - ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت : ٤٥٨) -
تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان - دار النصر للطباعة -
سنة ١٣٨٩ هـ .
- ديوان امروء القيس : - تحقيق أبي الفضل ابراهيم - دار المعارف -
الطبعة الثالثة .

- ديوان جرير : - جرير بن عطية الخطفي - دار صادر للطباعة والنشر ودار بيروت - سنة ١٣٨٤ هـ .

- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين : - شمس الدين بن عثمان الذهبي - تحقيق حماد بن محمد الانصارى مطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة - سنة ١٣٨٧ هـ .

- ديوان عنترة بن شداد : - تحقيق عبد المنعم عبد الرؤوف شلبي - المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة

" ر "

- الرسالة : - محمد بن ادريس الشافعي (ت : ٢٠٤) - تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر - سنة ١٣٥٨ هـ .

- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة : - محمد بن جعفر الكتّاني (ت : ١٣٤٥) - مطبعة دار الفكر دمشق - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٨٣ هـ .

- الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة : - يحي بن أبي بكر العامرى اليمني (ت : ٨٩٣) - تصحيح : عمر الديراوى ابو حجلة - مكتبة المعارف - بيروت - الطبعة الاولى سنة ١٣٩٤ هـ .

" ز "

- زهر الربى على المجتبى للنسائي : - جلال الدين السيوطي (ت : ٩١١) دار احياء التراث العربي - بيروت .

" س "

- سبل السلام : - محمد بن اسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني المعروف بالأمير (ت : ١١٨٢) - مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - الطبعة الرابعة - سنة ١٣٧٩ هـ .

- السنن : محمد بن ادريس الشافعي - جمع وترتيب الساعاتي الذى سماه (بدائع المنن) - دار الانوار للطباعة والنشر - الطبعة الاولى - سنة ١٣٦٩ هـ .
- السنن : - سعيد بن منصور بن شعبة (ت : ٢٢٧) - تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي - منشورات المجلس العلمي - سنة ١٣٨٧ هـ .
- السنن : - عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ت : ٢٥٥) نشر : دار احياء السنة .
- السنن : - محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه (ت : ٢٧٥) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي - بيروت - سنة ١٣٩٥ هـ .
- السنن : - ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني (ت : ٢٧٥) - مراجعة وتعليق - محمد محي الدين عبد الحميد - نشر : دار احياء السنة النبوية .
- السنن : - احمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر النسائي (ت : ٣٠٣) دار احياء التراث العربي - بيروت .
- السنن : - علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت : ٣٨٥) مع التعليق المغني على الدارقطني لشمس الحق العظيم آبادى - تصحيح : عبد الله هاشم يماني - شركة الطباعة الفنية - سنة ١٣٨٦ هـ .
- السنن : - ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن عبد الله البيهقي (ت : ٤٥٨) - وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني (ت : ٧٤٥) - دار الفكر - بيروت .
- السنة ومكانتها في التشريع : الدكتور مصطفى السباعي - مطبعة المدني بمصر - نشر مكتبة دار العروبة بمصر - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٠ هـ .
- سير اعلام النبلاء : - محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨) - تحقيق : صلاح الدين المنجد - دار المعارف بمصر .
- السيرة النبوية : ابو محمد بن عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميرى (ت : ٢١٨) تحقيق مصطفى السقّا وآخرون - مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر - الطبعة الثانية - سنة ١٣٧٥ هـ .

" ش "

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : - عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت : ١٠٨٩) - المكتب التجارى للطباعة والنشر - بيروت -
- شرح السنة : - ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى (ت : ٥١٦) تحقيق : شعيب الارناؤوط وزهير الشاويش - المكتب الاسلامي .
- شرح معاني الآثار : - ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الطحاوى - (ت : ٣٢١) - تحقيق : محمد سيد جاد الحق - مطبعة الانوار المحمدية .
- شرح الموطأ للزرقاني : - محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني - (ت : ١١٢٢) - تحقيق ومراجعة : ابراهيم عطوه عوض - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨١ هـ .
- شرح النووى على صحيح مسلم : - يحي بن شرف الدين النووى - المطبعة المصرية ومكتبتها .
- الشمائل للترمذى : - محمد بن عيسى بن سورة الترمذى مع حاشية البيجورى مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٧٥ هـ .
- الشمائل لابن كثير :- اسماعيل بن كثير (ت : ٧٧٤) تحقيق : مصطفى عبد الواحد - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .

- ص -

- الصحاح للجوهرى : - اسماعيل بن حماد الجوهرى . تحقيق : احمد عبد الغفار عطار - دار الكتب بمصر -
- صحيح البخارى :- ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى (ت : ٢٥٦) مع شرح فتح البارى - تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي - ومحب الدين الخطيب - المطبعة السلفية - القاهرة سنة ١٣٨٠ هـ .
- صحيح الجامع الصغير : - ناصر الدين الالباني - منشورات المكتب الاسلامي - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٨ هـ .
- صحيح ابن حبان : - ترتيب الامير علاء الدين الفارسي - نشر : محمد عبد المحسن الكتبي - الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٠ هـ .

ـ صحيح ابن خزيمة :ـ ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة (ت : ٣١١)
تحقيق : الدكتور محمد مصطفى الاعظمي ـ المكتب الاسلامي .
ـ صحيح مسلم :ـ مسلم بن الحجاج (ت : ٢٦١) مع شرح النووى ـ المطبعة المصرية ومكتبتها .

" ض "

ـ الضّعفاء الصغير :ـ محمد بن اسماعيل البخارى ـ تحقيق : محمود ابراهيم زايد ـ دار الوعي بحلب ـ الطبعة الاولى ـ سنة ١٣٩٦ هـ .
ـ الضّعفاء والمتروكين :ـ ابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي ـ مطبوع بذيل كتاب الضعفاء الصغير للبخارى السابق الذكر .
ـ ضعيف الجامع الصغير :ـ ناصر الدين الالباني ـ منشورات : المكتب الاسلامي الطبعة الثانية ـ سنة ١٣٩٩ هـ .

" ط "

ـ طبقات الحفاظ :ـ عبد الرحمن السيوطي ـ تحقيق : علي محمد عمر ـ مطبعة الاستقلال الكبرى ـ الطبعة الاولى ـ سنة ١٣٩٣ هـ .
ـ طبقات الحنابلة :ـ محمد بن أبي يعلى ـ تحقيق : محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة .
ـ طبقات خليفة بن خيّاط :ـ ابو عمرو خليفة بن خياط شباب العصفرى ـ (ت : ٢٤٠) ـ تحقيق : اكرم ضياء العمرى ـ مطبعة العاني ـ بغداد ـ الطبعة الاولى ـ سنة ١٣٨٧ هـ .
ـ طبقات الشافعية الكبرى :ـ ابو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت : ٧٧١) ـ تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي ـ الطبعة الاولى ـ ١٣٨٣ هـ
ـ الطبقات الكبرى :ـ محمد بن سعد المعروف بكاتب الواقدى (ت : ٢٣٠) ـ دار التحرير ـ القاهرة ـ سنة ١٣٨٨ هـ .
ـ الطبقات الكبرى :ـ محمد بن سعد ـ دار صادر بيروت ـ ١٣٧٧ هـ .
ـ طبقات المدلسين :ـ ابن حجر ـ المطبعة المحمودية بمصر .

- طبقات المفسرين للداودى : - محمد بن علي بن أحمد الداودى (ت : ٩٤٥) تحقيق : محمد علي عمر - مطبعة الاستقلال الكبرى - الطبعة الاولى سنة ١٣٩٢ هـ .
- طرح التثريب في شرح التقريب : - عبد الرحيم بن الحسين العراقي - (ت : ٨٢٦) واتمه ولده ولي الدين أبو زرعة العراقي (ت : ٨٢٦) هـ دار المعارف - سورية - حلب .

" ع "

- العبر في خبر من غبر : - للذهبي - تحقيق الدكتور : صلاح الدين منجد - دائرة المطبوعات والنشر في الكويت - سنة ١٣٨٠ هـ .
- العلل لابن ابي حاتم : - عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازى - نشر مكتبة المثنى ببغداد - طبعة في القاهرة - سنة ١٣٤٣ هـ .
- عمدة القارى شرح صحيح البخارى :- محمود بن احمد العيني (ت : ٨٥٥ هـ) ادارة الطباعة المنيرية - نشر : محمد امين دمج - بيروت .
- عون المعبود شرح سنن أبي داود : - محمد شمس الحق العظيم ابادى مع شرح الحافظ ابن قيّم الجوزية - تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الطبعة الثانية - سنة ١٣٨٨ هـ

" ف "

- الفائق في غريب الحديث : - جار الله محمود بن عمر الزمخشرى (ت : ٥٣٨) تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم وعلي محمد البجاوى - مطبعة عيسى البابي الحلبي - الطبعة الثانية .
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى : - احمد بن علي بن حجر - تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب - المطبعة السلفية القاهرة - سنة ١٣٨٠ هـ .
- فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من علم التفسير : - محمد بن علي ابن محمد الشوكاني (ت : ١٢٥) - دار الفكر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٩٣ هـ .

- الفصل في الملل والأهواء والنّحل : - علي بن أحمد بن حزم الظاهري - (ت : ٤٥٦) - وبهامشه الملل والنحل - المطبعة الادبية - مصر - الطبعة الاولى - سنة ١٣٢٠ هـ .
- الفهرست لابن النديم : - محمد بن اسحاق بن النديم (ت : ٣٧٨) - نشر : دار المعرفة - بيروت .

- فيض القدير شرح الجامع الصغير : - محمد عبد الرؤوف المناوي (ت : ١٠٣١) دار المعرفة للطباعة والنشر - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩١ هـ .

" ق "

- القاموس المحيط :- محمد بن يعقوب الفيروزأبادي (ت : ٨١٧) - المطبعة الحسينية المصرية - الطبعة الثانية - سنة ١٣٤٤ هـ .
- القراءة خلف الامام : - ابو بكر احمد بن حسين البيهقي - ادارة احياء السنة - سنة ١٣٥٨ هـ .
- القرى لقاصد أم القرى : - احمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر محب الدين الطبري (ت : ٦٩٤) - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٠ هـ .
- القول المسدد في الذّب عن مسند الامام أحمد : - الحافظ ابن حجر - طبع بذيل كتاب الروح لابن قيم الجوزية - المطبوع بحيدرآباد الدكن الطبعة الاولى - سنة ١٣١٩ هـ .

" ك "

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : - للذهبي - تحقيق : عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموشي - دار الكتب الحديثة الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٢ هـ .

- الكامل في التاريخ : - ابو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن الأثير - دار صادر للطباعة والنشر - بيروت - سنة ١٣٨٥ هـ
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : - مصطفى عبد الله الشهير بحاجي خليفة (ت : ١٠٦٧) - منشورات مكتبة المثنى - بيروت .

" ل "

- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : - جلال الدين السيوطي - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٥ هـ .
- اللباب في تهذيب الانساب : - ابن الاثير الجزري (ت : ٦٣٠) - دار صادر - بيروت .
- لسان العرب : - جمال الدين محمد بن مكرم (ابن منظور) - دار صادر - بيروت - سنة ١٣٨٨ هـ .
- لسان الميزان : - ابن حجر العسقلاني : مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدرآباد الدكن - الهند - الطبعة الاولى .

" م "

- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : - ابن حبّان بن احمد أبو حاتم التميمي البستي (ت : ٣٥٤) - تحقيق : محمود ابراهيم زايد دار الوعي بحلب .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : - نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي - (ت : ٨٠٧) - نشر دار الكتاب - بيروت - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧ هـ .
- المجموع شرح المهذّب : - محي الدين بن شرف النووي (ت : ٦٧٦) - مطبعة العاصمة - القاهرة - نشر : زكريا علي يوسف .
- المحلّى : - علي بن احمد بن سعيد بن حزم (ت : ٤٥٦) تحقيق : الشيخ احمد محمد شاكر - دار الفكر .

- مختار الصّحاح : - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت : ٦٦٠) - مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر - سنة ١٣٦٩ هـ .
- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع : - صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت : ٧٣٩) - تحقيق : علي محمد البجاوي دار المعرفة - بيروت - الطبعة الاولى - سنة ١٣٧٣ هـ .
- المستدرك : - ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت : ٤٠٥) - مكتبة النصر الحديثة - الرياض .
- مسند الطيالسي : - سليمان بن داود ابو داود الطّيالسي (ت : ٢٠٣) مطبعة مجلس دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن - بالهند - الطبعة الاولى - سنة ١٣٢١ هـ .
- مسند الشافعي : - محمد بن ادريس الشافعي (ت : ٢٠٤) ترتيب محمد عابد السندي - نشر : يوسف علي الزاوي وعزت العطار الحسني - سنة ١٣٧٠ هـ .
- مسند الحميدي : - عبد الله بن الزبير الحميدي (ت : ٢١٩) - تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي - مكتبة المتنبي - القاهرة - نشر المجلس العلمي .
- مسند احمد بن حنبل : - احمد بن محمد بن حنبل (ت : ٢٤١) - وبهامشه كنز العمال في سنن الاقوال والافعال - دار صادر للطباعة والنشر - بيروت .
- مسند ابي عوانة : - يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن يزيد أبو عوانة الاسفراييني (ت : ٣١٦) - مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - سنة ١٣٦٢ هـ .
- مشكاة المصابيح : - محمد عبد الله الخطيب التبريزي : - تحقيق : محمد ناصر الدين الالباني - المكتب الاسلامي - الطبعة الثانية - سنة ١٣٩٩ هـ .
- مشكل الآثار : - ابو جعفر الطحاوي - دار صادر - بيروت .
- المصعد الأحمد في ختم مسند الامام احمد : - محمد بن محمد بن محمد بن علي ابن الجزري (ت : ٨٣٣) - مطبوع بمقدمة المسند تحقيق احمد محمد شاكر - دار المعارف للطباعة والنشر - مصر - الطبعة الثالثة - سنة ١٣٦٨ هـ .

- المصنف : - عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت : ٢١١) - تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي - نشر المجلس العلمي - الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٠ هـ .
- المصنف : - ابو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت : ٢٣٥) - تحقيق : عبد الخالق الافغاني - مطبعة العلوم الشرقية - الهند - الطبعة الاولى - سنة ١٢٨٨ هـ .
- المطالب العالية بزوائد المسانيد العثمانية : - ابن حجر - تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي .
- معالم السنن : - ابو سليمان حمد بن محمد ابراهيم بن خطّاب الخطّابي - (ت : ٣٨٨) - بهامش مختصر سنن أبي داود للمنذري - تحقيق أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي - مطبعة السنة المحمدية - سنة ١٣٦٨ هـ .
- معجم البلدان : ابو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى الرومي البغدادى - (ت : ٦٢٦) - دار الكتاب العربي - بيروت .
- المعجم الصغير : - ابو القاسم سليمان بن احمد بن أيوب الطبراني (ت : ٣٦٠) تصحيح : عبد الرحمن محمد عثمان - دار النصر للطباعة - الناشر : المكتبة السلفية - سنة ١٣٨٨ هـ .
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة : - عمر رضا كحّالة - دار العلم - سنة ١٣٨٨ هـ .
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث : - ترتيب بعض المستشرقين - نشر : الدكتور أ . ى . ونسنك - مكتبة بريل في مدينة ليدن - سنة ١٣٥٦
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن : - محمد فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي - بيروت .
- معجم مقاييس اللغة : - احمد بن فارس بن زكريا (ت : ٣٩٥) - بتحقيق : عبد السلام هارون - مطبعة عيسى البابي الحلبي - الطبعة الاولى - سنة ١٣٦٦ هـ .
- معجم المؤلفين : - عمر رضا كحالة - مطبعة الترقي بدمشق - سنة ١٣٧٦

- المعرفة والتاريخ : - يعقوب بن سفيان البسوى (ت : ٢٧٧) - تحقيق اكرم ضياء العمرى - مطبعة الارشاد - بغداد - سنة ١٣٩٤ هـ .
- معرفة علوم الحديث : - محمد بن عبد الله الحاكم - نشر وتصحيح الاستاذ معظم حسين . منشورات المكتب التجارى - بيروت .
- المغازى : - محمد بن عمر بن واقد الواقدى (ت: ٢٠٧) - تحقيق : الدكتور مارسدن جونس - مطبعة جامعة اكسفورد - سنة ١٣٨٦ هـ
- المغني عن حمل الاسفار في الاسفار في تخريج مافي الاحياء من الاخبار : - عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت : ٨٠٦) - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- المغني : - محمد طاهر بن علي الهندى (ت : ٩٨٦) - دائر نشر الكتب الاسلامية - الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٣ هـ .
- مفتاح السنة : - الاستاذ محمد عبد العزيز الخولي - المطبعة العربية - مصر الطبعة الثانية - سنة ١٣٤٧ هـ .
- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث : ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى ابن الصلاح : - (ت : ٦٤٣) مع شرح العراقي (التقييد والايضاح تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان - نشر صاحب المكتبة السلفية - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٩ هـ .
- الملل والنحل : - محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت : ٥٤٨) - بهامش الفصل - المطبعة الادبية - مصر - الطبعة الاولى سنة ١٣٢٠ هـ
- مناقب الامام احمد بن حنبل : ابو الفرج عبد الرحمن بن الجوزى (ت : ٥٩٧) تصحيح ونشر محمد امين الخانجي - مكتبة الخانجي - الطبعة الاولى .
- المنتظم : - عبد الرحمن بن الجوزى - مطبعة دار المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - سنة ١٣٦٠ هـ .
- المنتقى : - عبد الله بن علي بن الجارود (ت : ٣٠٧) - مطبعة الفجالة الجديدة - القاهرة - سنة ١٣٨٢ هـ .
- موارد الظمآن الى زوائد ابن حبّان : - علي بن ابي بكر الهيثمي - تحقيق ونشر : محمد عبد الرزاق حمزة - دار الكتب العلمية - بيروت .
- المواهب اللدنية حاشية على الشمائل المحمدية للترمذى : - ابراهيم بن محمد البيجورى (ت : ١٢٧٦) مطبعة البابي الحلبي - الطبعة الثالثة ١٣٧٥

- الموضوعات : - عبد الرحمن بن علي بن الجوزى (ت : ٥٩٧) - تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان - نشر محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الطبعة الاولى - سنة ١٣٨٦ هـ .
- الموطأ : - مالك بن أنس (ت : ١٧٩) - تصحيح : فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال : محمد بن عثمان الذهبي (ت : ٧٤٨) - تحقيق : علي محمد البجاوى - دار المعرفة - بيروت .

" ن "

- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : - ابو المحاسن يوسف بن تغرى بردى الاتابكي - دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة الاولى - سنة ١٣٤٨ هـ .
- نظم المتناثر في الحديث المتواتر : - محمد بن جعفر الكتاني صاحب الرسالة المستطرفة - دار المعارف - حلب .
- النهاية في غريب الحديث والأثر : - مجد الدين ابو السعادات ابن الاثير - (ت : ٦٠٦) - تحقيق : احمد طاهر الزاوى ومحمود محمد الطناحي نشر : المكتبة الاسلامية .
- نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار : - محمد بن علي الشوكاني - دار الجيل - لبنان - سنة ١٣٩٣ هـ .

" هـ "

- هدى السارى مقدمة فتح البارى : - ابن حجر العسقلاني - تحقيق : محب الدين الخطيب - المطبعة السلفيه .
- هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين : - اسماعيل باشا البغدادى طبعة استانبول - منشورات مكتبة المثنى - بيروت - سنة ١٣٧٥ هـ

" و "

- وصف الخيل في الشعر الجاهلي : - الدكتور كامل سلامة الدقس - دار الكتب الثقافية - الكويت - سنة ١٣٩٥ هـ .
- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى : - نور الدين علي بن أحمد المصرى السّمهودى (ت : ٩١١) - تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
- وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان : - أحمد بن محمد بن ابي بكر بن خلّكان - تحقيق الدكتور احسان عباس - دار صادر - بيروت .

أولا - فهرس الاحاديث على الأحرف الهجائية "١"

---

١) هذا الفهرس خاص بذكر احاديث أبي قتادة رضي الله عنه في مسند الامام أحمد ، أما أحاديثه التي ليست في المسند ووجدتها في بعض المراجع الأخرى فلم أذكرها هنا وانما اكتفيت بذكرها في الملحق (٢) وفي فهرس الموضوعات الآتي :

أول الحديث — رقم الحديث

" باب البـاء "

" باب التـــاء "

" باب الخـــاء "

" باب الـــراء "

أول الحديث		رقم الحديث

" باب السين "

" باب الصاد "

" باب الفاء "

" باب الكاف "

ثانيا : فهرس الموضوعات :